

۲۲۰۲۶	الجزء الثاني	الإصدار الأول	عدد السابع	ت بدمنهور ال	والعربية للبناد	ات الإسلامية و	ة كلية الدراس	مجلا

قِصَّةُ آياتِ التَّحريم بَيْن المُفَسِّرينَ والمُحَدِّثينَ

عادل بن عبدالعزبز بن على الجليفي

قسم الدراسات القرآنية، بكلية التربية - جامعة الملك سعود- المملكة العربية السعودية

aaljilifu@ksu.edu.sa: البريد الإلكتروني

ملخص البحث:

تناول الباحثُ قصَّة نزولِ آياتِ التَّحريم الواردة في أول سورةِ التَّحريم: بين أقوال المُفَسِّرين والمُحَدَّثين، وقد افتَتَح البحثَ بتعريفٍ مُوجَزٍ بأسباب النزول، وصِ ِيَغِها، وفوائدها، ثم جَمَعَ الرواياتِ والأقوالَ الواردة في سبب نزول آيات التَّحريم، مع تخريجها وبيان ألفاظها وطُرُقها ومتابعاتها وشواهدها، ومن ثَمّ الحُكْمُ عليها صحة أو ضعفاً، مُبْرِزاً ما تم التَّصريحُ فيه منها بالسَّببيَّة، وما للسَّكُمُ عليها صحة للهِ ضعفاً، مُبْرِزاً ما تم التَّصريحُ فيه منها بالسَّببيَّة، وما ليس كذلك، كما بين حُجّة كلِّ قولٍ وأدلتَه، وبعض وجوهِ اعتراضِ أصحابِه على مخالفيهم، ثم دَرَسَ الأقوالَ والرواياتِ وناقشَ مُثُونَها، مرجحاً للأقوال الثلاثة الأُولِ منها، وأنها معاً سبب لنزول الآيات، مُوْضِحاً طريقةَ الجمع والتَّوفِيق بينها، ومُوْرِداً حجةَ ذلك الترجيح وأدلتَه، وفق قواعد الترجيح المعتبرة عند علماء التفسير والحديث والعلل والجرح والتعديل، مع الجواب عما اعتُرضَ به على ما رجَّحه، ثم خَتَم بوقفاتٍ تربويةٍ مع قصّة التحريم المذكورة.

الكلمات المفتاحية: آياتُ التحريم- تحريم الزوجة- تحريم مارية- تحريم العسل- الإيلاء- أسباب النزول.

(The story of the verses of prohibition between the exegetes and the hadith scholars)

Adel bin Abdulaziz bin Ali Al-Julaifi.

Department of Quranic Studies, College of Education - King Saud University - Kingdom of Saudi Arabia Email: aaljilifu@ksu.edu.sa

Abstract:

The researcher dealt with the story of the revelation of the verses of prohibition contained in the beginning of Surat al-Tahrim: between the sayings of the commentators and the hadithers. Judging them as correct or weak, highlighting what has been declared about them with causation, and what is not. Then he studied the sayings and narrations and discussed their texts, giving weight to the first three sayings of them, and that together they are a reason for the revelation of the verses, clarifying the method of combining and reconciling them, and providing the argument for that weighting and its evidence, according to the rules of weighting considered by scholars of interpretation, hadith, illness, injury and modification, with the answer to what he argued He weighted it, then concluded with educational pauses with the mentioned prohibition story.

Key words: Verses Of Prohibition- The Prohibition Of The Wife- The Prohibition Of Maria- The Prohibition Of Honey- Ejaculation- Reasons For Descent.

۱۷۸

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد بن عبدالله الأمين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين، ثم أما بعد:

فإن خَيْر ما بُذِلت فيه الأوقات: تعلُّمُ كتاب الله تعالى وحفظه وتدبره، والعمل بما فيه؛ فهو أشرف كلام، لا تفنى عجائبُه، ولا تنقضي غرائبُه وحِكَمُه.

وإن من بين أهم العلوم المتعلقة بكتاب الله تعالى: علمَ أسباب النزول، الذي يُعنَى بالحوادث: من أقوالِ أو أفعالِ نزلَتْ بشأنها آياتٌ عند وقوعها.

ولقد عني سلف هذه الأمة المباركة بهذا العِلْم الكبير: علمِ أسباب النزول، فأفردوا له الكتب، وسطَّروه في ثنايا تفاسير القرآن الكريم ودواوين السنة النبوية.

ولا زال علماءُ الأمة على هذا النَّهْج سائرين حتى يومنا هذا.

ولقد استَوْقَقَتْني مَلياً مُنْذُ أَمَدٍ الآياتُ الأُول من سورة التحريم، فألفَيتُ فيها قصصاً عَجَباً، ونقاشاً مُسْهَباً بين العلماء: مفسّرين ومُحَدّثين بعضهم بعضاً، عن أسبابِ نزولها، وكثرةِ الروايات فيها، مع اختلافٍ في ألفاظها، وتَبايُنٍ في وقائعها، مما جَعَلها من المواضع المُشْكِلةِ حقاً في أسباب النزول.

ونظراً لأهمية ما تضمّنَتْه الآياتُ من أحكامٍ وقِيَمٍ وتوجيهاتٍ تربويةٍ للمؤمنين، ودروسٍ وعبرٍ من حياة نبي الأمة وزوجاتِه الطّاهراتِ أمّهاتِ المؤمنين -رضي الله عنهن وأرضاهنّ-، أردت أن أُفْرِدها بالبحث والتّمحيص؛ لإبراز تلك المعاني، وحَلّ ما أَشْكَل من الروايات والأقوال فيها، فكان هذا البحث الذي وَسَمْتُهُ بعنوان:

(قِصَّةُ آياتِ التَّحريم بَيْن المُفَسِّرينَ والمُحَدِّثينَ).

راجياً أن يكون هذا البحث الموجز مفتاحاً لاهتمام الدارسين والمتخصصين في الدراسات القرآنية بمثل هذه المواضع المُشْكلة في أسباب النزول، بجمعها وتمحيصها لإبراز القول الفَصْل فيها.

مشكلة البحث:

يتلخص البحث في جمع الروايات والأقوال الواردة في سبب نزولِ آياتِ التحريم، ودراستها سنداً ومتناً، والحكم عليها صحةً أو ضعفاً، مع بيان حجةِ كلِّ قولٍ وأدلنّته، ووجوه اعتراض أصحابه على مخالفيهم، للوصول إلى القول الراجح بدليله، وفق قواعد الترجيح المعتبرة عند علماء التفسير والحديث والعلل والجرح والتعديل، وهو ما يُعرف بـ(منهج الترجيح المُعَلَّل)، مع إبراز أهم القِيم التربوية المُسْتَقاة منها.

أهمية موضوع البحث، وأسباب اختياره:

- ا همية معرفة أسباب النزول: رواية ودراية لفهم معاني آيات القرآن الكريم؛
 إذ العلم بالسبب يُورث العلم بالمُسَبّب.
- اختلاف المفسرين والمحدّثين سلفاً وخلفاً في قصة آيات التحريم على أقوالٍ عدة، وطُوْلُ نقاش بعضهم بعضاً، مما يجعلها من المواضع المُشْكلة في أسباب النزول، ويَسْتَحتُ على إفرادها بالدَّرْس لبيان الراجح.
 - ٣ جَمْعُ الموضوع بين عِلْمَى التفسير والفقه معاً.
- ٤- تعلَّقُ قصة التحريم بالأَيْمَان والحَلِف، التي تعم بها البَلْوى، مما يُضْفي على دراستها مزبد أهمية.
- حدمُ وجود دراسةٍ علمية مُفْردةٍ عن قصة التحريم، تسبر أغوارَها، وتُجلّي مُشْكلَها.
- آ الحاجةُ إلى قيام المختص في التفسير وعلوم القرآن بدراسة أسباب النزول المتعدّدة في آيةٍ واحدةٍ، والترجيح بينها: سنداً ومتناً، سواءٌ بالجمع بينها إن أمكن، أو بتقديم بعضها على بعض، وفق قواعد الترجيح المعتبرة عند علماء التفسير، وعلوم القرآن، والعلل، والجرح والتعديل، فذلك ينمّي مَهارة النقد والتّمحيص لديه، وبوسّع مداركة واطلاعه على فنون عدةٍ.
- ٧- الجمعُ بين الصَّنْعة التفسيرية والحديثية معاً في دراسة علم أسباب النزول.

أهداف البحث:

- ١ جمعُ الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم.
- ٢ دراسة الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم: سنداً ومتناً،
 بألفاظها وطُرُقها، مع بيان ما صحَّ منها وما لم يصحّ.
- ٣- التوفيق بين الروايات الصحيحة الواردة في قصة تحريم العسل، على
 اختلاف ألفاظها.
 - ٤- تَجْلِيةُ القول الراجح في سبب نزول آيات التحريم بأدلّته.
 - ٤ إبرازُ القِيم التربوية المُسْتَقَاة من قصّة التحريم.

حدود البحث:

يتناول هذا البحثُ قصةَ آيات التحريم وأسباب النزول الواردة فيها، وهي الآيات الخمس الأُولُ من سورة التحريم: ﴿يَكَأَيُّهُا النَّيِّ لِمَ ثُحَرِّمُ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُّ تَبْغَى مَرْضَاتَ أَزْوَجِكَ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ الْ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُو يَجَلَّةَ أَيْمَنِكُمْ وَاللَّهُ مُولَكُو وَهُو الْعَلِيمُ المُعْلِكُمُ ﴿ وَاللَّهُ مَولَكُو وَهُو الْعَلِيمُ الْفَكِيمُ ﴿ وَاللَّهُ مَولَكُو وَهُو الْعَلِيمُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ, وَاللَّهُ مَا نَبَاهُ اللَّهِ عَلَى اللَّهِ عَلَى اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ بَعْضَهُ, وَاللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ الْعَلِيمُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَفَ اللَّهُ الل

منهج البحث:

منهجي في هذا البحث -بإذن الله- قائم على الاستقراء، والجمع، والاستنباط، ثم الدراسة، والتحليل، والمناقشة؛ للوصول إلى النتائج.

فهو من منهج «التفسير المقارَن»: الذي يجمع الأقوال، ويدرسها، ثم يرجح بينها.

⁽١) التحريم: ١-٥.

الدراسات السابقة:

الرواياتُ والأقوال المَرْويّة في سبب نزول آيات التحريم، قد حَفَلتْ بها كتب التفسير والحديث، حيث ذكرها المفسرون في ثنايا تفسيرهم للسورة، وكذا أولئك الذين ألّفوا في أسباب النزول من المتقدمين والمتأخرين، كما خرّجها علماءُ السنة النبوية في أبوابٍ كثيرةٍ من دواوينهم، وتكلم عنها شُرّاح الحديث النبوي، وكذا من أَفْرَدَ سورةَ التحريم بالتأليف.

ومن أبرز الدراسات المعاصرة في ذلك:

- 1- ما كتبه الدكتور/ خالد المزيني في كتابه: (المحرر في أسباب نزول القرآن)، ط: ١٠٣٧-١٠٣٧ه، دار ابن الجوزي، ٢/ ١٠٣٣-١٠٣٧، حيث جمع الروايات الواردة في الصحيحين عن قصة التحريم وناقشها.
 - ٢- سورة التحريم دراسة وتحليل، لقيس حسين الزبيري، ط: ١٤٣٠/١هـ.
- ٣- المضامين التربوية في سورة التحريم، لأحلام بنت عبدالله العتيبي، رسالة ماجستير بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف الدكتور / عبدالله بن محمد الرشود، عام ١٤٣٢ه.
- ٤- تربية الأسرة المسلمة في ضوء سورة التحريم، للدكتور/ مصطفى مسلم،
 ط: ١١/١١ه، دار المنارة، مكة المكرمة.

إلا أن أياً منهم -وفق ما وقفتُ عليه- لم يستوعب كلَّ الروايات المروية في سبب نزول الآيات من الصحيحين وغيرهما، ويخرّجها بإسهاب، مبيناً عِللَها وما في رواتها من جرح وتعديل، ويدرس متونها ومدى مناسبتها لسياق الآيات من عدمه، ويُجَلِّي الصريحَ منها في السببيّة من غيره، ويُبْرز وجوهَ اعتراض بعض أهل العلم على بعضٍ فيما رجحه كلُّ فريق، ثم يرجّح بينها، ويوفّق بين الفاظها ورواياتها المختلفة، ويوضح موافقة الصحيح منها لسياق الآيات وأحداث السيرة النبوية، ثم يَسْتَقي منها أهمَّ القِيم التربوية، بالقَدْر الذي جمعتُه هذا في هذا البحث.

كما أن ما رجحه الدكتور/خالد المزيني مخالفٌ غايةً لما رجحتُه هنا، وتم الجواب عن اعتراضاته بإسهاب.

وأيضاً: فإن (قصّة آيات التحريم) لم تؤلّف فيها كتبٌ مفردة تُعْنَى بها، وتجمع شتاتها، وتُبرز القِيمَ التربوية منها.

وهذا كله بعد البحث والتقصّي في الجامعات ومراكز البحث العلمي، ومحركات الشبكة العنكبوتية (الإنترنت).

وعليه، فإني أرجو أن يكون هذا البحثُ إضافةً علميةً جديدةً للمكتبة القرآنية والحديثية، ويشكّل نواةً تفتح الباب على مشروعاتٍ علميةٍ لدراسة (المُشْكل من أسباب النزول)، وفق المنهج المتبع في هذا البحث. بعون الله.

يشتمل هذا البحث على: مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

المقدمة: وتتضمن الحديث عن: مشكلة الموضوع، وأهميته وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، ومنهجه، والدراسات السابقة، وخطته، وإجراءاته.

التمهيد، وفيه: نبذة عن أسباب النزول.

المبحث الأول: الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم، وحُجَّتها.

المبحث الثاني: التوفيق بين روايتي الصحيحين في قصة تحريم العسل، والاختلاف الوارد فيهما.

المبحث الثالث: مناقشة الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم، والترجيح بينها.

المبحث الرابع: وقفات تربوية مع قصة التحريم.

الخاتمة: وفيها إجمال النتائج التي توصل إليها الباحث، وتوصياته.

فهرس المصادر والمراجع.

إجراءات البحث:

تتلخص إجراءات البحث في الخطوات التالية:

- ١ جَمْعُ الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم.
- ٢- تحريج الروايات الواردة في سبب نزول آيات التحريم تخريجاً مفصلاً (روايةً): بذكر ألفاظها، وطُرْقها، ومتابعاتها وشواهدها، وما ورد فيه تصريحٌ بالنزول منها وما لم يرد، مع بيان حال رواتها جرحاً أو تعديلاً، ونقل كلام الأئمة في ذلك، ومن ثم الحكم عليها صحةً أو ضعفاً.
- ٣ دراسة الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم: دراية (متناً)، مع بيان مدى مناسباتها لسياق الآيات من عدمه.
- ٤- نقل أدلة وحجج أصحاب الأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم، وما اعترضوا به على غيرهم، مع وضعها على هيئة فقرات مرقمة، ليسهل استيعابها، ومن ثم مناقشتها.
- ٥- بيان الراجح من الأقوال، ووجه الترجيح (منهج الترجيح المعلّل)، حسب قواعد الترجيح المعتبرة عند العلماء.
 - ٦- التوفيق بين الروايات الصحيحة المختلفة ما أمكن ذلك.
 - ٧- عزو الآيات القرآنية إلى سورها.
- ٨- تخريج الأحاديث والآثار من مصادر التخريج المعتمدة، فإن كانت في الصحيحين اقتصرت على التخريج منهما، وإن كانت في غيرهما خرجتها من أهم مصادرها.
 - ٩- الحكم على الأحاديث والآثار إن دعت لذلك حاجة البحث فقط.
 - ١٠ الترجمة للأعلام بإيجاز سوى الصحابة والتابعين.
 - ١١ ضبط المشتبه من الكني والأسماء والألقاب.
 - ١٢ شرح الغربب، وضبطه بالشكل.
 - ١٣ وضع فهرس المصادر والمراجع العلمية.

وبعد: فهذا جُهد المُقِلّ، فما كان منه صواباً فمن الله وحده، فله الحمد والشكر والثناء، وما كان منه خطأ فمن نفسي والشيطان، وأستغفر الله منه، إنه كان غفاراً، ورحم الله امرءًا أهدى إليّ عيوبي.

سائلاً المولى العلي القدير أن ينفع بهذا العمل، وأن يجعله خالصاً لوجهه الكريم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على مجد وآله وصحبه وسلم.

التمهيد

وفيه:

نبذة عن أسباب النزول:

** تعریف سبب النزول:

السبب لغةً: كلُّ شيءٍ يُتَوصل به إلى غيره، وهو في اللغة يأتي لعدة معان منها:

- ١- الوَصْل والمودة، كما في قوله تعالى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴾(١).
- ٢- الحَبْل، كما في قوله تعالى: ﴿مَن كَاكَ يَظُنُّ أَن لَن يَنصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنيا وَالْآخِرَةِ
 فَلْيَمَدُدُ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لَيُقَطَعُ فَلْيَنظُرُ هَلْ يُذُهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ ﴾(٢).
- ٣- الباب، كما في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَنَهَمَنُ ٱبْنِ لِي صَرْحًا لَعَلِيٓ أَبْلُغُ اللهِ مُوسَىٰ ﴾ (٣).
 ٱلأَسْبَبَ (٣) أَسْبَبَ السَّمَوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىۤ إِلَىٰ إِلَىٰ مُوسَىٰ ﴾ (٣).

والجامعُ بين هذه المعاني هو: الوصولُ بالشيء إلى غيره (٤).

وأحسنُ تعريفٍ وقفتُ عليه لسبب النزول في الاصطلاح، هو تعريف الدكتور / خالد المزيني، حيث قال في تعريفه: «كلُّ قولٍ أو فعلٍ نَزَل بشأنه قرآنٌ عند وقوعه»(٥).

فالقول يتناول: السؤال، والدعاء، والتعجب، والعَرْض، والتمني، والخبر، والطلب، وغير ذلك، سواءً أكان ذلك من الرسول ، أم من الصحابة ، أم من المنافقين، أم من أهل الكتاب، أم من المشركين.

⁽١) البقرة: ١٦٦.

⁽٢) الحج: ١٥.

⁽٣) غافر: ٣٦-٣٧.

⁽٤) انظر: لسان العرب لابن منظور (سبب) ١٠٠/٧-١٠١.

⁽٥) المحرر في أسباب نزول القرآن ١٠٥/١.

والفعل يتناول: الأفعال في العبادات، والعادات، والمعاملات، في السفر والحضر، والسِّلْم والحرب، والأَمْن والخوف، وغير ذلك، سواءٌ أكان من الرسول ، أم من الصحابة ، أم من المنافقين، أم من أهل الكتاب، أم من المشركين.

و «قرآن»: يتناول السورة، ويعضَها، والآية، ويعضَها.

و «عند وقوعه»: يشمل ما قَرُب نزوله من سببه كثيراً، وما تأخر نزولُه كثيراً، كقصة الإفك، والثلاثة الذين خُلِفوا في غزوة تبوك؛ حيث تأخر النزول في قصة الإفك عن الحادثة شهراً، وفي قصة الثلاثة المخلفين خمسين ليلةً، ويشمل ما كان نزولُه بين القرب والبعد (۱).

قال السيوطي^(۲): «والذي يتحرّر في سبب النزول: أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه، ليخرج ما ذكره الواحدي^(۳) في سورة الفيل، من أن سببَها قصة قدوم الحبشة به، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة قوم نوح، وعاد، وثمود، وبناء البيت،

⁽١) انظر: المرجع السابق ١٠٧/١-٩-١.

⁽۲) هو: الإمام جلال الدين، أبو الفضل، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي؛ نسبة إلى بلد «أسيوط» بمصر، خاتمة الحفاظ، جاب البلاد تطوافاً للعلم، وصنف في شتى المعارف، وقد ترجم لنفسه فقال: «بلغت مؤلفاتي إلى الآن ثلاثمائة كتاب، سوى ما غسلته ورجعت عنه» وذكرها، ومنها: «ترجمان القرآن»، و «الدر المنثور في النفسير بالمأثور»، و «الإنقان في علوم القرآن»، وغيرها، ت: ٩١١هـ (انظر: حسن المحاضرة له ٢٨٨/١-٤٩٤، رقم ٧٨، حيث ترجم لنفسه، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي ٤/٥٦-٧، رقم ٢٠٨، وطبقات المفسرين للأدنه وي، ص٣٥٥، رقم ٤٨٢).

⁽٣) هو: الإمام أبوالحسن، علي بن أحمد الواحدي النيسابوري، مقرئ، مفسر، له: «البسيط»، و «الوسيط»، و «الوسيط»، و «الوجيز» في النفسير، و «أسباب النزول»، وغيرها، ت: ٤٦٨هـ (انظر: غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ٢/٣٢٥، رقم ٢١٦١، وطبقات المفسرين للسيوطي، ص٧٨-٧٩، رقم ٢٠٠ وطبقات المفسرين للداودي، ص٢٦-٢٧١، رقم ٣٣٩).

ونحو ذلك، وكذلك ذِكْرُه في قوله: ﴿وَأَتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَهِيمَ خَلِيلًا ﴾ (١) سببَ اتخاذه خليلاً، ليس ذلك من أسباب النزول، كما لا يخفي»(٢).

** فوائد معرفة أسباب النزول:

من أهم فوائد معرفتها:

١- معرفةُ وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحُكم.

٢- الوقوف على معنى الآية وإزالة الإشكال فيها، فالعِلْمُ بالسبب يُوْرِثُ العلمَ بالمُسَبَّب، ومعرفة تفسير الآية وقَصْدُ سبيلها ممتنع دون الوقوف على قصّتها وبيان نزولها.

٣- معرفة من نزلت فيه الآية، حتى لا يُحْمَل على غيره.

٤ - دفْعُ توهُم إرادة الحَصْر في معنى الآية.

- يفيد سببُ النزول في الترجيح بين الأقوال المختلفة في تفسير الآية(7).

** شروط قبول سبب النزول:

يُشترط لقبول سبب النزول شروطٌ أهمها:

١- صحة إسناد الرواية، فلا تُقبِل الرواية الضعيفة.

٧- أن يكون مرفوعاً إلى النبي ، أو عمن عاصر التنزيل وشاهده من الصحابة الكرام ، إذ له حينئذ حُكْمُ المرفوع إلى النبي ، لأنه لا يكون بالرأي، ولا يُقبل من أسباب النزول ما كان مروياً عن التابعين؛ لأنه منقطع -على القول الراجح-(٤).

⁽١) النساء: ١٢٥.

⁽٢) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ٩٠/١.

⁽٣) انظر: أسباب النزول للواحدي، ص ٨، والبرهان في علوم القرآن للزركشي (77/ - 77) والإتقان في علوم القرآن المناع القطان، ص (77/ - 77) موباحث في علوم القرآن لمناع القطان، ص (77/ - 77)

⁽٤) انظر: الإتقان في علوم القرآن ٨٩/١-٩٠، ومباحث في علوم القرآن، ص٧٦.

** صيَغُ أسباب النزول:

هي علي نوعين:

أولهما: صيغٌ صريحة في السببية لا تحتمل غيرها، كقول الراوي: «سبب نزول الآية كذا»، وكذا إذا أتى بفاءٍ تعقيبيةٍ داخلةٍ على مادة النزول، بعد ذِكْره للحادثة: من قول أو فعل، كأن يقول: «حَدَث كذا فنزلت الآية، أو فأنزل الله...»، أو: «سُئِل رسول الله على عن كذا فأنزل الله...».

وثانيهما: صيغٌ محتملةٌ للسببية ولبيان ما تضمنته الآية من معانٍ وأحكامٍ، فقد يُراد بها: سبب النزول، وقد يراد بها: التفسير، كقول الراوي: «نزلت هذه الآية في كذا»، أو «أحسب هذه الآية نزلت في كذا»(١).

⁽۱) انظر: مجموع قتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣١/٣٣٥-٣٤، والبرهان في علوم القرآن ٣١/٣٦-٣٢، والإتقان في علوم القرآن ٩١/١-٩٠، ومباحث في علوم القرآن، ص٨٥٠.

المبحث الأول: الرواياتُ والأقوالُ الواردةُ في سبب نزول آياتِ التحريم، وحُجَّتُها.

عند النظر إلى جملة ما أورده المفسرون والمحدِّثون من أقوالٍ ورواياتٍ في سبب نزول هذه الآيات، نجدها أقوالاً خمسة، على النحو الآتي:
** القول الأول:

أنها نزلت في قصة جاريته ﷺ: مارية القبطية -رضي الله عنها-، أم إبراهيم ، وتحريمه ﷺ لها؛ إرضاءً لبعض زوجاته.

فعن أنس بن مالك ﴿ أن رسول الله ﴿ كانت له أمةٌ يَطَوُها، فلم تَزَلْ به عائشةُ وحفصةُ حتى حرَّمها على نفسه، فأنزل الله ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنَّبِي لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَضًا اللهِ الله الله الله الآية (١).

وعن عمر الله قال: قال النبي الدفصة: «لا تُحَدِّثي أَحَداً، وإِنّ أُمَّ إبراهيم عليّ حرام»، فقالت: أتُحَرِّمُ ما أَحَلَّ الله لك؟ قال: «فَوَالله لا أَقْرَبُها»، قال: فلم يَقْرِبُها نَفْسَها حتى أخبَرَتْ عائشة، فأنزل الله عَلَّ: ﴿قَدْ فَرَضَ ٱللّهُ لَكُمْ تَحِلّهُ أَلَمُ لَكُمْ مَحِلّاً وَاللّهُ عَلَى الله ع

=

⁽۱) أخرجه النسائي في السنن الصغرى (المجتبى)، كتاب عشرة النساء، باب الغِ َيْرة، ص ۲۱، مح ٥٩٥٦، وفي السنن الكبرى، كتاب التفسير، سورة التحريم ٢/٩٥٦، ح٧١٦٠ ومن طريقه: الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٥/٩٥-٧٠، ح١٦٩٤، وابن مردويه في تفسيره حكما في الدر المنثور للسيوطي ٨/٠٠٠، ومن طريق ابن مردويه: الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ٥/٠٠، ح٥/٠٠، من طريق حماد بن سلمة.

وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب التفسير ١٤٣٢/٤، ح٣٨٢٤ من طريق سليمان بن المغيرة. كلاهما (حماد وسليمان) عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك ، به.

وإسناده صحيح. قال الحاكم: «صحيح على شرط مسلم، ولم يخرّجاه»، ووافقه الذهبي، وصححه الضياء، والسيوطي في لباب النقول في أسباب النزول، ص٢١٧، والألباني (في المجتبى، ذات الموضع المذكور)، ود/ عبد الملك بن دهيش (في تحقيقه للأحاديث المختارة، الموضع المذكور)، وغير واحد. وقال ابن حجر: «هذا أصح طرق هذا السبب» (فتح الباري ٣٧٦/٩).

⁽٢) أخرجه الهيثم بن كليب الشاشي في مسنده، كما في تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٤٨/١٤ -ومن طريق الشاشي: الضياء المقدسي في المختارة ٢٩٩/١-٣٠٠، ح١٨٩- من طريق جرير بن حازم، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر به.

وليس هذا الحديث في مطبوع ما عُثر عليه من مسند الشاشي، المجلد ١-٣٠.

وهذا أصحُ وأثبتُ ما رُوي في هذا السبب، ورُوي من طرقٍ أخرى بألفاظٍ كثيرة، لا تخلو من ضعفٍ كلها^(١).

ومما ورد في بعضها: عن ابن عباس ها قال: كانت حفصة وعائشة مُتَحَابَتَيْن، وكانتا زوجَتَي النبي ها، فذهبت حفصة إلى أبيها فتحدثت عنده وفي لفظِ: قالت: يا رسول الله، إنَّ لي حاجة إلى أبي، إن نفقة لي عنده، فائذن لي أن آتيه، فأذِن لها فأرسل النبي إلى جاريته فظلَّت معه في بيت حفصة، وكان اليومُ الذي يأتي فيه عائشة، فرجعَتْ حفصة فقالت: قد رأيتُ من كان عندك، والله لقد سُؤْتَتي، فقال النبي نا هو؟ قال: «إني أشْهدكِ أن سُرِيَّتَي هذه عليّ حرام؛ رضاً لك»، وكانت حفصة وعائشة تظاهران على نساء النبي في قد حرَّم عليه فتاته، حفصة إلى عائشة فأسرّت إليها: أن أبشري، إن النبي قد حرَّم عليه فتاته، فلما أخبرتْ بسرّ النبي أظهر الله على رسوله لما فلما أخبرتْ بسرّ النبي ألله على رسوله لما تظاهرتا عليه: ﴿ وَهُو ٱلْعَلِيمُ النِّيكُ مُرْضَاتَ أَزْوَجِكَ ﴾، إلى قوله نا تظاهرتا عليه: ﴿ وَهُو ٱلْعَلِيمُ الْعَكِمُ ﴾ (٢).

=

وإسناده صحيح، قال ابن كثير: «وهذا إسناد صحيح، ولم يخرّجه أحد من أصحاب الكتب الستة، وقد اختاره الحافظ الضياء المقدسي في كتابه المستخرج»، وصححه الضياء، ود/ عبد الملك بن دهيش في تحقيقه للأحاديث المختارة، ومؤلفا الاستيعاب في بيان الأسباب: سليم الهلالي ومحجد آل نصر ٣٤/٤٠٠.

⁽۱) انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ۱۷۱/۸-۱۷۲، وجامع البيان للطبري ۸۳/۲۳ م۸۸-۸۸، والدر المنثور ۱۹۷/۸-۱۹۸، والاستيعاب ۱۹۹/۸-۱۹۷۸، ومسند البزار «البحر الزخار» ۱۹۷/۱۱–۱۹۸، ح ٤٩٤٧، ٤٩٤٧، والاستيعاب في بيان الأسباب ۴/ ۲۵۰۷-٤٤۷.

⁽٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٠٠/٨، وعزاه لابن سعد وابن مردويه. ولم أقف له على إسناد، فيبقى ضعيفاً حتى يثبت له إسناد صحيح يعتمد عليه.

وقد ذهب إلى هذا القول الأول جمهورُ المفسرين سَلَفاً وخَلَفاً (١).

قال أبو بكر الجصاص^(۲): «الأظهر: أنه حرَّم مارية، وأن الآية فيها نزلت؛ لأنه قال: ﴿ تَبْنَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَحِكَ ﴾ ، وليس في ترك شرب العسل رضا أزواجه، وفي ترك قُرْب مارية رضاهن »^(۳).

وقال ابن عطية (٤): «والقول الأول: أن الآية نزلت بسبب مارية أصحُ وأوضح، وعليه تفقه الناس في الآية» (٥).

وأهم ما احتجّ به أصحابُ هذا القول قد ذكره العلامة القاسمي^(۱)، وبمكن إجمالُه على النحو الآتى:

⁽۱) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان ٤/٥٣٥-٣٧٧، ومعاني القرآن للفراء ٣/٥٦٥-١٦٧، والواضح في تفسير القرآن الكريم لابن وهب ٢/٠٢٤ (وتنوير المقباس في تفسير ابن عباس، ص٢٠٦-٤٠٥)، ومعاني القرآن للزجاج ١٩٢٥-١٩٢١، وبحر العلوم لأبي الليث السموقندي ٣/٨٧٦-٢٨١، وتفسير القرآن العزيز لابن أبي زمنين ١٨٦٤-١٨٧، والكفاية في التفسير للحيري ٩/٩٦-٢٧، وتفسير القرآن للسمعاني ٥/٤٧٠-٤٧٤، وأحكام القرآن للكيا الهراسي ١١١٤، والوسيط للواحدي ١٧٤٥-١٩٣١ القرآن للابن المورسية ١١١٤، والوسيط للواحدي ١١/٤-١١ الفرس ٣/٨٨، والتسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي ١٣٠٤، وتفسير الجلالين، ص١١٤٤، الفرس ٣/٨٨، والتسهيل لعلوم التنزيل لابن جزي الكلبي ١٣٠٤، وتفسير الجلالين، ص١١٤٤، ومحاسن التأويل للقاسمي ١٣٣٧، وتفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه لمحمد طه الدرة ١٠/٥-٢، وجامع النقول في أسباب النزول لابن خليفة عليوي ١٣١٨-١٩١، والمحرر في أسباب نزول القرآن لخالد المربني ١٠٣/٢، والمحرر في أسباب النزول القرآن لخالد المربني ١٠٠٣/٢.

⁽٢) هو: الإمام أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، الفقيه الحنفي، إمام أصحاب الرأي في وقته، له: «أحكام القرآن»، و «شرح مختصر الطحاوي»، وغيرهما، ت:٣٧٠هـ (انظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٧٢/٥–٧٢، رقم ٢٤٦، وطبقات المفسرين للداودي، ص٤٤، رقم ٥٠)، وفيه أن وفاته كانت سنة ٣٧٦هـ.

⁽٣) أحكام القرآن ٣/٢٩٤.

⁽٤) هو: الإمام أبو مجد عبد الحق بن غالب بن عطية المحاربي، الغرناطي، المفسر، المحدث، الفقيه، الأديب، له: «المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، وغيره، ت:٤١ه. (انظر: بغية الملتمس للضبي، ص٣٣٩-٣٤١، رقم١٠١، وطبقات المفسرين للسيوطي، ص٣٦-٦١، رقم٤٩).

⁽٥) المحرر الوجيز، ص١٨٧١.

⁽٦) هو: مجد جمال الدين بن مجد سعيد القاسمي، الدمشقي، إمام الشام في عصره، سلفي العقيدة، ألف في فنون شتى، له: تفسير: «محاسن التأويل»، و«قواعد التحديث»، و«مذاهب الأعراب وفلاسفة الإسلام في الجن»، ت: ١٣٦٢ه. (انظر: الأعلام للزركلي ١٣٥/٢، ومعجم المؤلفين لعمر رضا كحالة وي الجن»، و الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة لوليد الزبيري ٣/٧٥١-١٥٥، رقم ٣٣٧٣).

- ١- أن تحريم جاريته: مارية -رضي الله عنها- يُبتغى به مرضاتُ الضَّرَات، ويُهْتَمُ به لهن؛ لقوله: ﴿ تَبْنَغِى مَرْضَاتَ أَزْوَحِكَ ﴾ ، وليس ذلك في تحريم شرب العسل؛ لأنه حرّمه وحلف ألا يشربه أَنفةً من ريحه، وليس ابتغاء مرضاتهن، إلا أن يكنَّ عاتَبْنَهُ في ذلك، ولم يحتمل لُطْفُ مزاجِهِ الكريم ذلك، فحرَّمه (١).
- ٢- ليس في رواية حديث تحريم العسل ما يُشعر بأنه ﷺ حرّمه ابتغاءَ مرضاة زوجاته، وما زاد على ذلك فمن اجتهاد الرواة (٢).
- ٣- أن قوله: ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزُوَجِهِ حَدِيثًا ﴾ مناسبٌ لتحريم الجارية، دون تحريم العسل؛ لأن الرجل يَغْشى أَمتَه في سِتْرٍ، ولا يشرب العسل في سِتْرٍ (٣)، ورَغْبتُه ﷺ إلى عائشة ألا تحدِّث صاحبة العسل بتحريمه له؛ شفقة عليها (٤).
- 3- أن الاهتمام بإنزال سورةٍ على حدةٍ، لتقريعِ أزواجه والديبهن في المظاهرة عليه، وإيعادهِن على الإصرار على ذلك بالاستبدال بهن، وإعلامِهن برفعة مقامه، وأن ظُهراءَه: مولاه، وجبريل، والملائكة، والمؤمنون، كل ذلك يدل على أن أمراً عظيماً دفعهن الى تحريمه ما حرّم، وما هو إلا الغيرة من مثل ما رُوي في شأن الجارية، فإن الأزواج يحرصن أشد الحرص على ما يقطع وَصْلَةَ الضَّرَّةِ الضعيفة، ويَبْتُرُها من عضو الزوجيّة (٥).
- o- أما تخريج رواية العسل في هذه الآية، وقول بعض السلف: نزلت فيه، فالمراد منه: أن الآية تشمل قصَّتَه بعمومها، على ما عُرف من عادة السلف في قولهم: نزلت في كذا، كما نبهنا عليه مراراً، وكأنه السلف كان

⁽۱) محاسن التأويل ۱۳۳/۷، وتفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه لمحمد طه الدرة ۱۰،۰، والمحرر في أسباب نزول القرآن ۱۰۳۷/۱-۳۷۰.

⁽٢) محاسن التأويل ١٣٣/٧.

⁽٣) أحكام القرآن لبكر القشيري ٢/٧٦٠.

⁽٤) محاسن التأويل ١٣٣/٧.

⁽٥) محاسن التأويل ١٣٣/٧، وتفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه لمحمد طه الدرة ١٠/٦٠.

حرَّم ذلك الشراب، ثم أخبر الرواة بأن مثلَه فُرِضت فيه التَّحِلَّةُ، فلا مانع من العَوْد إلى شربه (١).

- 7 أن نزولها في تحريم مارية هو قول أكثر السلف، وجمهور المفسرين من بعدهم، كما قال ابن عطية: «وعليه تفقّه الناس في الآية»(7).
- ٧- أن رواية تحريم العسل فيها اضطرابٌ كثيرٌ، فقد ورد مرةً أن التي شرب عندها العسل هي زينب بنت جحش رضي الله عنها، وفي روايةٍ أخرى: أنها حفصة رضي الله عنها، بينما خَلَتُ روايةُ تحريم مارية من هذا الاضطراب^(٣).

ويضاف لهذه الأدلة اعتراضات كثيرة لهم أوردوها على القول الثاني: «جديث نزولها في شرب العسل»، وسيأتي ذكرها عنده.

هذه هي الطائفةُ الأولى من المفسرين.

** القول الثاني:

أنها نزلت في تحريمه الله العسلِ على نفسه؛ إرضاءً لبعض زوجاته، والرواياتُ في ذلك من الصحيح المتفق عليه.

فعن عبيد بن عمير أنه سمع عائشة رضي الله عنها تُخْبِره أن النبي الله عنها تُخْبِره أن النبي الله عنها تُخْبِره أن النبي الله عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلاً، فَتَواصَيْتُ أنا وحفصةُ: أَنْ أَيْتُنا دخل عليها النبيُ الله فلتقل: إني لأجد منك رِيْحَ مَغَافِير (ئ)، أكلْتَ مَغَافِيْر؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك، فقال: «لا بأس، شَرِبتُ عسلاً عند زينبَ بنتِ جحش، ولَنْ أَعُودَ له»، فنزلت: ﴿ يَا أَيُّمُ النَّيُّ لِرَ ثُحُرَمُ مَا أَحَلَ

⁽١) محاسن التأويل ١٣٣/٧.

⁽٢) المحرر الوجيز، ص١٨٧١. وانظر: المحرر في أسباب نزول القرآن ١٠٣٣/٢-١٠٣٧.

⁽٣) تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه لمحمد طه الدرة ١٠/١٠.

⁽٤) المَغَافير: جمع (مُغْفُور) بضم الميم، وهو: صَمْعٌ حُلوٌ له رائحة كريهة، وهو من الشجر التي ترعاها الإبل، وهو من الحمض الممزوج بحلاوة، ورائحةُ عِيْدانِه حسنةٌ، بينما رائحة الصمغ الذي يسل منه كربهة. (انظر: فتح الباري ٣٧٧/٩–٣٧٨).

اللهُ لَكَ ﴾ إلى: ﴿إِن نَنُوباً إِلَى اللهِ ﴾ لعائشة وحفصة ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ عَدِي مَا لَهُ لَكَ ﴾ المائة: ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ عَدِينًا ﴾ لقوله: ﴿ لِل شَرِيتُ عَسلاً ﴾ (١).

وفي لفظِ: قوله ﷺ: «ولن أَعُودَ له، وقد حَلَفْتُ، فلا تُخْبري بذلك أَحداً» (٢).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب النفسير، باب ﴿ يَتَأَيُّهَا النَّيُّ لِمَ نُحَرِّمُ مَا أَمَلَ اللَّهُ لَكَ ﴾، ص ۸۷۲، ح ٤٩١٦، وكتاب الطلاق، باب ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَمَلَ اللهُ لَكَ ﴾، ص ٩٤٠، ح ٥٢٦٧، وكتاب الأيمان والنذور، باب إذا حرم طعاماً، ص ١١٥٥، ح ٢٠/١٤٧٤ من طريق حجاج بن معاماً، ص ١٣٥، حريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير أنه سمع عائشة، فذكره.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حرم طعاماً، ص١١٥٥، عقب ح٢٦٩١.

⁽٣) العُكَّةُ: هي وِعاءٌ من جُلودٍ مُسْتدير، يختصُ بالسَّمن والعسل، وهو بالسَّمن أخصُ، وهي أصْغر من القِرْبة. (انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، (عكك)، ص٦٢٣، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٢٤٧/٤).

⁽٤) جَرَستْ نحلُهُ العُرفُطَ: أي: رَعَتْ نحلُ هذا العسل الذي شرِبْتَه من الشجر المعروف بالعُرفُط، والعُرُفط: هو شجر الطَّلْح الذي يخرج منه صمغُ المَغَافير، وهو شجر ذو شوك، وله ورقةٌ عريضة تفرش بالأرض، وثمرةٌ بيضاء كالقطن، مثل زر القميص، وهو خبيث الرائحة، فإذا أكلتُه النحلُ حصل في عسلها من ريحه الكريهة. (انظر: الفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري، ٢١٥/٣، والنهاية في غريب الحديث والأثر، (عرفط)، ص٤٥، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢١٤٧، وفتح الباري ٢٧٤/٩-٣٧٨).

عسلٍ»، فقالت: جَرَسَتْ نحلُهُ العُرْفُطَ، فلما دار إليَّ قلتُ له نحوَ ذلك، فلما دار إلى صفية قالت: يا رسول الله، ألا ألى صفية قالت: يا رسول الله، ألا أَسْقيك منه؟ قال: «لا حاجةً لي فيه»، قالت: تقول سودة: والله لقد حَرَمْنَاهُ، قلت لها: اسكتى (۱).

هذا أصحُ ما رُوي في قصة تحريم النبي ﷺ للعسل، وسبب ذلك (٢)، وسيأتي في المبحث الثاني الجمعُ بين روايتي الصحيحين بإذن الله.

وقد ذهبت طائفةً من المفسرين والمحدّثين إلى هذا القول: أن سبب نزول الآيات هو قصة تحريم العسل، لا قصة تحريم الجارية ولا غيرها^(٣).

قال ابن العربي^(٤) بعد أن أورد أقوالاً ثلاثةً في النزول، وضعّف الأول منها، وهو النزول في الواهبة نفسَها: «وأما مَنْ رَوَى أنه حرّم مارية، فهو أمثلُ

=

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب دخول الرجل على نسائه في اليوم، ص٩٣٢، ح٥٢١٦، وكتاب الطلاق، باب ﴿لِمَ غُرِمُ مَا أَمَلُ اللهُ لَكَ ﴾، ص٩٤٠، ح٥٢٦٨، ومسلم، كتاب الطلاق، ص٦٣٢، ح٢٤٤ من طريق على بن مُسْهِر، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة به.

وأخرج البخاري أيضاً، كتاب الأطعمة، باب الحلوى والعسل، ص٩٦٨، ح٥٤٣١، وفي مواطن أخرى من صحيحه، ح٥٩٥، ١٦٢، ٥٦٨٢، ١٩٧٦. ومسلم، كتاب الطلاق، ص١٣١–٢٣٢، ح٤٧٤ ٢١/١ من طريق أبي أسامة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة مثل حديث علي بن مسهر، عن هشام. فاتفق الطريقان عن هشام بهذا اللفظ.

⁽٢) هناك روايات أَخَر، ذُكر فيها خلاف ما هنا، في تعيين مَنْ التي سقت النبي ﷺ العسل؟ ومن هما المتظاهرتان؟ وهي كلها ضعيفة لا تقوم بها حجة، ولا يُعَارَض بها ما كان متفقاً عليه من الشيخين؟ إذ هو في أعلى درجات الصحة. (انظر الروايات وتخريجها والحكم عليها في الاستيعاب في بيان الأسباب ٣/٤٣٤، ٤٣٨، ٤٤٠، وانظر: أحكام القرآن لابن العربي ٤/١٨٤٥، وفتح الباري لابن حجر ٩/٧٧٩). والله أعلم.

⁽٣) انظر: روح المعاني للألوسي ١٤/٢٥٤، وتفسير المراغي ١٥٦/٢٥١-١٥٩، والتحرر والتنوير لابن عاشور ٢٨/٣٥٥-٣٤٥، وفتح الرحمن في تفسير القرآن لعبدالمنعم تعيلب ١٩٠٧-٣٠٠٤، وتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي لصحيح مسلم، ط: المكتبة الإسلامية: تركيا ١١٠٠-١١١١، ٥٥٢٥، وتعليق صفي الرحمن المباركفوري على تفسير الجلالين، ص١١٤، هامش (١)، والتفسير المنير لوهبه الزحيلي ١١٤٤-١٩٦٦، وصحيح أسباب النزول، لإبراهيم العلي، ص٢٢٢- ٢٢١، وتحقيق حسين عكاشة ومحجد الكنز لتفسير ابن أبي زمنين ١٨٦/٤، هامش (١).

⁽٤) هو: الإمام أبو بكر، محد بن عبدالله بن العربي المعافري الأندلسي، مفسر، فقيه، ومن أهل التغنّن في العلوم، رحل إلى المشرق طلباً للعلم، ثم عاد إلى الأندلس بعلم كثير، وتولى القضاء، له: «أحكام القرآن»، و «أنوار الفجر في تفسير القرآن» قال عنه: إنه ألّفه في عشرين سنة، ثمانين ألف ورقة،

في السند، وأقرب إلى المعنى، لكنه لم يُدوّن في صحيح، ولا عُدّل ناقله، أمَا أنه روى مرسلاً.

وإنما الصحيح أنه كان في العسل، وأنه شربه عند زينب، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه، وجرى ما جرى، فحلف ألا يشربه، وأسرّ ذلك، ونزلت الآية في الجميع»(١). ونقله عنه مؤيداً له القرطبي(٢)(٣).

وقال القاضي عياض اليحصبي (ء): «الصحيح أنه في أَمْر العسل، لا في قصّة أمّ إبراهيم كما جاء في غير الصحيحين، ولم يأت بتلك القصّة طريقٌ صحيح. قال النسائي: حديث عائشة في العسل إسنادُه جيدٌ صحيحٌ غايةً» (٥). ونقله عنه مؤيداً له فيه: النووي (١)(١)(١)، والخازن (٨)(١).

=

و «القبس» على موطأ مالك، وغيرها، ت: ٤٣٥هـ (انظر: طبقات المفسرين للسيوطي، ص١٠٥-١، رقم١٠١، وقم١٠١).

⁽١) أحكام القرآن ٤/١٨٤٥ -١٨٤٦.

⁽٢) هو: أبو عبدالله محد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي المالكي، متبحِّر في العلم، له: التفسير المشهور: «الجامع لأحكام القرآن»، و «التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة»، و «شرح الأسماء الحسنى»، وغيرها، ت ٢٧١ه. (انظر: طبقات المفسرين للسيوطي، ص ٩٢، رقم ٨٨، وطبقات المفسرين للداودي، ص ٣٤، رقم ٤٣٤).

⁽٣) الجامع لأحكام القرآن ٢١/٧٠.

⁽٤) هو: الإمام القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليَحْصُبي الأندلسي، محدث، فقيه، له تآليف كثيرة، منها: «الشفا في تعريف حقوق المصطفى»، و «إكمال المُعْلِم بفوائد مسلم»، و «ترتيب المدارك»، ت: ٤٥ه. (انظر: بغية الملتمس، ص ٣٨٣، رقم ١٢٦٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠ /٢١٢ – ٢١٨).

⁽٥) إكمال المعلم بفوائد مسلم ٥/٢٩.

⁽٦) هو: الإمام أبو زكريا يخيى بن شرف النووي الشافعي، محدث، فقيه، لغوي، انتهت إليه رئاسة دار الحديث الأشرفية بدمشق، وكان من مكثري التصانيف، له: «المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، و«المجموع شرح المهذب»، و «الأربعون النووية»، وغيرها. ت: ٦٧٦هـ (انظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ١٥٣/١–١٥٧، رقم ٤٥٤، والنجوم الزاهرة ٢٧٨/٧، وشذرات الذهب لابن العماد ٥٥٤/٥).

⁽۷) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (V)1.

⁽٨) هو: الإمام أبو الحسن علي بن مجهد الشِّيحي، نسبةً إلى شِيْحة، قرية من عمل حلب، البغدادي، خازن الكتب السميساطية، واشتهر بالخازن بسبب ذلك. اشتغل كثيراً بالتأليف، له: التفسير، وسماه «لباب

وقال ابن كثير (7): «الصحيح أن ذلك كان في تحريمه العسل كما قال البخاريُ عند هذه الآية»(7).

ومن أهم ما احْتَجَّ به أصحابُ هذا القول:

- ١- أن حديث نزولها في تحريم العسل أصح من حديث الجارية؛ حيث إنه متفق عليه عند البخاري ومسلم، وهذا في أعلى درجات الحديث الصحيح، بخلاف حديث الجارية، فلم يَرد في الصحيحين.
 - ٢- ورد فيه التصريح بالنزول.
- ٣- أن قصة تحريم العسل ممكنة الوقوع، ويمكن أن تُحْدِثَ الآثارَ التي تَرتَبتْ عليها، إذا نظرنا إلى المستوى الذي يَسُودُ بيوتَ النبي من الأُلفة والمحبة والصفاء، مما يمكن أن تُعدّ فيه الحادثة بهذا الوصف شيئاً كبيراً مؤثراً (٤).

إلا أن لأصحاب القول الأول القائلين بنزول الآيات في تحريمه ﷺ لمارية رضي الله عنها اعتراضات كثيرة على القول بنزولها في تحريمه ﷺ للعسل.

.....

=

التأويل في معاني التنزيل»، و«الروض والحدائق في تهذيب سيرة خير الخلائق»، وغيرهما، ت: ١٤٧هـ (انظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة لابن حجر ٩٧/٣–٩٨، رقم ٢٢١، وطبقات المفسرين للداودي، ص٢٩٢، رقم ٣٦٧، وشذرات الذهب ١٣١/٦).

(١) لباب التأويل ٢/٢٨.

- (۲) هو: الإمام أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي الشافعي، مفسر محدث فقيه مؤرخ، أخذ كثيراً عن ابن تيمية شيخ الإسلام، وناضل عنه، له: «تفسير القرآن العظيم»، و «جامع المسانيد والسنن»، و «البداية والنهاية»، وغيرها. ت: ۷۷۴ه. (انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي ۱۰۰۸/۴ والدرر الكامنة ۱۳۷۳–۷۲۵، وقم ۹۶۴، وإنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر ۱/۶۰–۶۷، وطبقات المفسرين للداودي، ص ۷۹-۸، رقم ۱۰۳،
 - (٣) تفسير القرآن العظيم ١٤/٥٠.
- (٤) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ٢٥٠/٤، والصحيح من أسباب النزول لعصام لحميدان، ص٣٣٦-٣٣٦، وأسباب النزول لعبد الفتاح القاضي، ص٣٣٧-٢٣٨، وقواعد التفسير لخالد السبت ٢٣١/-٣٠٨.

وأكثر من رأيته احتج لترجيحه رواية الجارية على غيرها، وردّ الروايات الأخرى، خصوصاً رواية شرب العسل، هو د/ خالد المزيني، فقد فصّل القول في ذلك كثيراً، ونظراً لأهمية ما ذكره، فإنى سأنقل عنه هنا ما أراه مهماً:

قال: «دلَّ حديث عائشة -من رواية عبيد بن عمير - على أن السرّ الذي أسرّه رسولُ الله ﷺ لبعض أزاوجه هو شربُ العسل، فقد جاء في الحديث: ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّيُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَحِهِم ﴾ لقوله: «بل شَربتُ عسلاً».

وهذا يخالف القرآن من وجوه:

الأول: أن النبي على حين أسر الحديث إلى زوجه لا يريد أن يَفْشُو، وهذا حقيقة السرّ بين الاثنين، وإذا كان الأمر كذلك فلماذا يُفْشي النبي السرّ السرّ بين الاثنين، وإذا كان الأمر كذلك فلماذا يُفْشي النبي السرّ بنفسه، وقد نهى عن ذلك؟ وحديث عائشة بروايتيه نصّ على أن النبي أفشاه: «أيتنا دخل عليها فلنقل: إني أجد منك ريحَ مَغَافير، فقال: «بل شَربتُ عسلاً عند زينبَ بنت جحش». وفي الأخرى: «قالت لسودة: فإنه سيقول لك: سقَتْنى حفصة شربة عسل».

الثاني: أن الله ذكر أن سرّ النبي كان حديثاً، بقوله: ﴿ وَإِذْ أَسَرَ النّبِي اللّهِ فَكُلُ حَدِيثاً ﴾ ، وأن النبي على عَرَفَ المُفْشِيَةَ بعضه، وأعرض عن بعض، وهذا يعني أن الحديث فيه طُولٌ، وعلى أقل تقدير: يَقْبل القسمة، فهل يتّفق هذا مع السرّ المذكور في الحديث، وهو قوله نه: «بل شربت عسلاً»؟. الواقع أن هذا لا يمكن؛ لأن السرّ هنا كَلِمتان فقط، فما الذي يمكن أن يعرّف، وما الذي يمكن أن يُعْرض عنه؟.

الثالث: أنه لو كان السرُّ شربةَ العسل ما كان لقول الله تعالى: ﴿وَأَظْهَرَهُ اللهُ عَلَيْهِ ﴾ أيُّ معنى؛ إذ كيف يُطْلِعُه الله على أمرٍ فَعَلَه بنفسه، بينما سياق القرآن يدلَّ على أنه لم يكن يعلم بفُشقِ السرّ.

الرابع: لو كان السرُ شربة العسل ما كان لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ ﴾ أدنى فائدةٍ؛ لأنه هو أنْبأ بذلك، فلم تختص زوجُه بالإنباء.

الخامس: أن الله قال: ﴿لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ ، إلى قوله: ﴿نَبْنَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَجِكَ ﴾ ، وهذا يعني: أنه حرّم الحلال لإرضائهن، بينما لا تدلّ الأحاديثُ على أنهنّ

طلبن تحريمَ العسل، بل غاية الأمر: أنهن شَكَوْنَ من رائحته، فهل هذا يعني المطالبة بالتحريم؟ الجواب: لا؛ لأن هذا لا ينهي القضيّة، فلئن كانت رائحة العسل هذا ربحَ مَغَافير، فليس كل العسل كذلك، وهن يعلمُن هذا تماماً.

السادس: أن سبب اجتماعهن عليه ليس لشُربه العسلَ، بل بسبب احْتِباسِهِ زَمْناً أكثر عند صاحبة العسل. فعائشة غارت قبل علمها بالعسل، لكنها اتخذت من العلم بالعسل وسيلةً للحِيْلة.

السابع: أن الامتناع من شرب العسل لم يكن ابتغاء مرضاتهن؛ لأنهن يعلمن من قبل أنه يحب العسل والحلواء، وإذا كان يحبّهما فسيتناولهما إذا وجدهما. وقول سودة لما ترك شُرْبَه عند حفصة: «والله لقد حَرَمْناه» يشير إلى أن حِرْمانه منه ليس مقصوداً لهن، لكنه وقع تبعاً لذلك.

الثامن: أن أكثر السلف يقولون: إن سبب نزول الآيات قصة الجارية.

التاسع: ما احتج به مُرَجِّحو قصة العسل من أنها توافق قولَ عمر لابن عباس حين سأله عن المتظاهرتين: «تلك حفصة وعائشة»، غيرُ وجيه؛ لأن عمر لم يقل لابن عباس: إنهما تظاهرتا عليه في شأن العسل، بل إننا نقول: ربما أخبرهُ أنهما تظاهرتا عليه في شأن الجارية. والدليل على هذا: ما رواه الشيخان عن سعيد بن جبير أنه سمع ابن عباس يقول: إذا حرّم امرأتَه ليس بشيءٍ، وقال: ﴿ لَّقَدْكَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ (١)(٢).

ولا يُعرَف أن النبي ﷺ حرّم امرأةً من نسائه، فلم يبق إلا تحريم الجارية، ولو لم يكن ذلك هو المستقرُ عند ابن عباس لما استدل بالآية على من حرّم امرأته.

العاشر: حفصة وإن كانت من حِزْب عائشة، وهي مُتَصَافِيةٌ معها، إلا أن عائشة قد تغار من حفصة أشد الغيرة إذا خالفَتْها وخَدَعَتْها.

⁽١) الأحزاب: ٢١.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب الطلاق، باب ﴿ لِمَ غُرِّمُ مَّا أَمَلَ اللهُ لَكَ ﴾، ص٩٤٠، ح٢٦٦، ومسلم، كتاب الطلاق، ص٦٣٦، ح١٤٧٣.

فقد روى الشيخان عن عائشة رضي الله عنها: أن النبي كان إذا خرج أَقْرَعَ بين نسائه، فطارت القرعة لعائشة وحفصة، وكان النبي إذا كان بالليل سار مع عائشة يتحدّث، فقالت حفصة: ألا تَرْكَبين الليلة بعيري، وأركب بعيرَك تَنْظُرين وأنظر؟ فقالت: بلى، فركِبَتْ، فجاء النبي إلى جَمَل عائشة، وعليه حفصة فسلم عليها، ثم سار حتى نزلوا، وافْتَقَدتُهُ عائشة، فلما نزلوا جعلتْ رِجْلَيها بين الإِذْخِرِ وتقول: يا ربّ، سَلِط عليّ عقرباً أو حَيَّة تلدغني، ولا أستطيع أن أقول له شيئاً (۱).

فانظر إلى أي حدِّ بلَغَتْ غِيْرتها من حفصة، مع أنها من حزبها.

الحادي عشر: المتظاهرتان بنصّ القرآن ثنتان لا أكثر ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِرَا عَلَيْهِرَا عَلَيْهِ ﴾، لكن ليس في العسل؛ لأن سياق القرآن يأبي هذا -كما تقدم-.

الثاني عشر: قول عائشة: «تواصيتُ أنا وحفصة»، يقال عنه: نعم، تواصتُ وإياها، ولكن ليس في العسل؛ لأن سياق القرآن يأباه، كما أنه مُعارَض بحديث الجارية، وبحديث عائشة الآخر من طريق عروة.

الثالث عشر: خُلُق رواية عروة عن عائشة في تظاهرهن على حفصة من ذكر النزول يدل على أنها أتقن وأحفظ من رواية عبيد بن عمير عنها في التظاهر على زبنب، والتي تضمّنت النزول» ا.ه^(۲).

وقد ذهبت طائفةً من المفسرين والمحدّثين إلى الجمع بين روايتي نزولها في قصة العسل، وقصة مارية معاً، وأنهما وقعتا، فنزلت فيهما الآية جميعاً، فهي مما تعدّد سببُهُ والنازلُ فيه واحد (٣).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب القرعة بين النساء إذا أراد سفراً، ص٩٣١-٩٣٢، ح٢٢١٥، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة – فضل عائشة، ص٩٠٣، ح ٢٤٤٥.

⁽٢) المحرر في أسباب نزول القرآن ١٠٣٣/٢-١٠٣٧، وحرصت على إيراد أدلة د/ خالد كاملة - بتصرف يسير -؛ لأنى سأناقشها بعد قليل، عند دراسة الروايات والأقوال -بإذن الله-.

⁽٣) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٥٠/٤، والصحيح من أسباب النزول لعصام لحميدان، ص٣٣٣-٢٣٨، وأسباب النزول لعبد الفتاح القاضي، ص٣٣٧-٢٣٨، وقواعد التفسير ١٦٦/٦-٦٦.

فهم يرون أن كل واحدةٍ من الروايتين: روايةِ العسل، ثم الجارية يمكن أن تكون هي التي وقعت، وربما كانت هذه الثانية أقربَ إلى جوّ النصوص، وإلى ما أَعْقَب الحادثَ من غضبٍ كاد يؤدي إلى طلاق زوجات الرسول بي نظراً لدقة الموضوع وشدة حساسيته، ولكن الرواية الأولى أقوى إسناداً، وهي في الوقت ذاته ممكنة الوقوع، ويمكن أن تُحْدِثَ الآثارَ التي ترتبَّث عليها، إذا نظرنا إلى المستوى الذي يَسُوْدُ بيوتَ النبي بي مما يمكن أن تُعدّ فيه الحادثة بهذا الوصف شيئاً كبيراً (۱).

قال ابن حجر (7) عقب ذكره للقصّتين: «فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معاً»(7).

وقال في موضع آخر: «الصحيح أنه نزل في كلا الأمرين» (أ). ونقل هذا عنه: السيوطى موافقاً له فيه (٥)، وكذا مقبل الوادعى (٦).

وقال الشوكاني (٧): «فهذان سببان صحيحان لنزول الآية، والجمعُ ممكنٌ بوقوع القصتين: قصة العسل، وقصة مارية، وأن القرآن نزل فيهما جميعاً، وفي

⁽١) انظر: المراجع السابقة.

⁽٢) هو: الإمام الحافظ أبو الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، شيخ الإسلام في الحديث، اجتمع له من الشيوخ الكبار ما لم يجتمع لأحد من أهل عصره، وانتهت إليه الرئاسة في الحديث، ورَبَتُ تصانيفه على المائة والخمسين، وأشهرها: «فتح الباري بشرح صحيح البخاري»، و «لسان الميزان»، و «تهذيب التهذيب»، و «الإصابة في تمييز الصحابة»، وغيرها، ت: ٥٨٥، وألفت في ترجمته كتب مفردة، أشهرها: «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر»، لتلميذه الإمام السخاوي. (انظر: النجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٥٥/٥٣١-٥٣٤، والضوء اللامع ٢٦/٣-٠٠، رقم ١٠٠٤، وحسن المحاضرة ١٠٠١، رقم ١٠٠٢).

⁽٣) فتح الباري ٢٥٧/٨.

⁽٤) المرجع السابق ٢١/٣٤٣.

⁽٥) لباب النقول، ص٢١٧.

⁽٦) الصحيح المسند من أسباب النزول، ص٢٩٧.

⁽٧) هو: الإمام أبو عبد الله محيد بن علي الشوكاني، الصنعاني، مفسر محدث فقيه مؤرخ أديب، ألف كثيراً، له: «فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير»، و«الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة»، وغيرهما، ت: ١٢٥٠ه. (انظر: البدر الطالع، له ١٠٦/٢-١١، رقم٤٨٤، حيث ترجم هو لنفسه، ومعجم المؤلفين ٥٣/١١، والموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة ٣/٢٨٩/٢-٢٢٩٢، رقم٣٩٧).

كلّ واحدٍ منهما أنه أسرّ الحديثَ إلى بعض أزواجه»^(۱). ونقله عنه: الوادعي أيضاً (۲).

** القول الثالث:

أنها نزلت في تحريمه الله السائه، واعتزالِه لهُنَّ شهراً، والرواياتُ في ذلك من الصحيح المتفق عليه أيضاً.

فعن عبد الله بن عباس على قال: لم أزل حريصاً على أن أسأل عمر على عن المرأتين من أزواج النبي اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ لَهُما: ﴿ إِن نَنُوبا إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُماً ﴾، فحَجَجْتُ معه، فَعَدَلَ، وعَدَلتُ معه بالإداوة، فتبرَّز، حتى جاء فسكبتُ على يديه من الإداوة فتوضأ، فقلت: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله ﷺ لهما: ﴿ إِن نَنُوباً إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما ۗ ﴾؟ فقال: واعجباً لك يا ابن عباس، عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث يسوقه، فقال: ... وكنا -معشر قريش- نغلبُ النساءَ، فلما قَدِمنا على الأنصار إِذْ هُمْ قومٌ تَعْلِبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأْخُذنَ من أدب نساءِ الأنصار، فصِحْتُ على امرأتي، فراجَعَتني، فأنكرتُ أن تراجعَني، فقالت: ولمَ تُنْكر أنْ أَراجِعَك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعْنَهُ، وإنّ إحداهنّ لتَهْجُره اليومَ حتى الليل، فأفْزَعَتْني، فقلت: خابَتْ مَنْ فَعَلَتْ منهنّ بعظيم، ثم جمعتُ عليّ ثيابي، فدخلتُ على حفصة، فقلت: أَيْ حفصة، أتُغاضِبُ إحداكُنّ رسولَ الله ﷺ اليومَ حتى الليل؟ فقالت: نعم، فقلت: خابَتْ وخسرَتْ، أفتأمَنُ أن يغضب الله لغضب رسوله ﷺ فتهلكين؟ لا تَسْتكثري على رسول الله ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه، وسليني ما بدا لك، ولا يغرّبنكِ أَنْ كانتْ جارتُك هي أَوْضَا منك وأحبّ إلى رسول الله ﷺ -يربد عائشة- ... قال: لا، بل أعظم منه وأطول، طلَّقَ رسولُ الله ﷺ نساءَه، قال: قد خابَتْ حفصةُ وخسرَتْ، كنتُ أظنّ أنّ هذا يوشك أن يكون، فجمَعْتُ عليّ ثيابي، فصليتُ صلاة الفجر مع النبي ﷺ فدخل مَشْرَبَةً له فاعتزل فيها، فدخلتُ على حفصةَ فإذا هي تبكي، قلتُ: ما يبكيكِ؟

⁽١) فتح القدير ٥/٢٥٢.

⁽٢) الصحيح المسند من أسباب النزول، ص٢٩٧.

أَوَلَم أَكُنْ حَذَرتِك؟ أَطلَقكن رسول الله ﴿ قَالَت: لا أدري، هو ذا في المشربة... فسلّمتُ عليه، ثم قلت وأنا قائم: طلّقتَ نساءَك؟ فرفع بَصَره إليّ فقال: لا... الحديث، وفي آخره: فاعتزل النبي ﴿ من أجل ذلك الحديث حين أَفْشَتْه حفصةُ إلى عائشة، وكان قد قال: «ما أنا بداخلٍ عليهنّ شهراً»، من شدة مَوْجِدَته عليهنّ حين عاتبَه الله، فلما مَضَتْ تسعةٌ وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها عليهنّ حين عاتبَه الله، فلما مَضَتْ تسعةٌ وعشرون دخل على عائشة فبدأ بها ... الحديث.

وعن أنس بن مالك شه قال: قال عمر: وافَقْتُ ربي في ثلاثٍ ... واجتمع نساءُ النبي شه في الغِيرة عليه، فقلتُ لهن: عسى ربُّه إنْ طلَّقكن أن يُبْدِلَه أزواجاً خيراً منكن، فنزلت هذه الآية.

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب التناوب في العلم، ص ۲۱، ح ۸۹، وفي مواطن أخرى من صحيحه برقم ۲٤٦٨، ۲۲٦٣، ۲۹۱۳، ۱۹۱۵، ۱۹۱۸، ۵۸٤۳، ۲۲۲۳، ومسلم كتاب الطلاق، ص ۲۳۶ – ۲۳۹، ح ۱٤۷۹.

وفي لفظ: ... وبلغني معاتبةُ النبي ﷺ بعضَ نسائه، فدخلتُ عليهن وقلت: إن انْتَهيتُنّ أو ليبدِّلَنَّ الله رسولَه ﷺ خيراً منكن ... فأنزل الله: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُو إِن طَلَقَكُنَّ أَن يُبدِّلُهُ أَزْوَبُا خَيْرًا مِنكُنَّ مُسْلِمَتِ ﴾ الآية (١).

ونحوه عن عبدالله بن عمر ﷺ مختصراً (٢).

** القول الرابع:

أنها نزلت في امرأةٍ وَهَبَتْ نفسَها للنبي ﷺ، فَرَدَّها ولم يَنْكِحها.

فقد روي عن ابن عباس الله قال: نزلت هذه الآية (يَتَأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَخَلُ اللهِ عَلَى المرأة التي وَهَبَتْ نفسَها للنبي اللهِ اللهِ اللهُ اللهُ اللهُ عَلَى المرأة التي وَهَبَتْ نفسَها للنبي اللهُ الل

وعن عكرمة قال: نزلت في المرأة التي وهَبَتْ نفسَها للنبي ، ويقال لها: أم شَريك، فأبى النبي النبي

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب ما جاء في القبلة، ومَنْ لم ير الإعادة على من سها، فصلى إلى غير القبلة، ص ۷۱، ح۲۰۶، وفي مواطن أخرى من صحيحه، ح۲۸۳، ٤٤٩١، ٤٩١٦.

⁽٢) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة ١٠٥٥، ص١٠٥٩، ح٢٣٩٩.

⁽٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره -كما في تفسير ابن كثير ٥٠/١٤ - قال: حدثني أبو عبد الله الطَّهراني، أخبرنا حفص بن عمر العَدَني، أخبرنا الحكم بن أبان، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس به.

وهو في مطبوع تفسير ابن أبي حاتم ٢٠/١٠، ح١٨٩٢١ معلق عن ابن عباس، بلفظ: «وبسند ضعيفٍ عن ابن عباس». وقال السيوطي في الدر المنثور ٢٠٢/٨ بعد أن عزاه لابن مردويه أيضاً: «بسند ضعيف». وقال في لباب النقول، ص٢١٨: «غريب أيضاً، وسنده ضعيف». وضعفه الشوكاني (فتح القدير ٢٠٢/٥)، ومؤلفا الاستيعاب في بيان الأسباب ٢٣٧٢.

قلت: هو ضعيف كما حكم عليه الأئمة؛ لعلتين:

١- فيه: حفص بن عمر العَدني، الملقب به فرنح»: «ضعيف» (تقريب التهذيب لابن حجر، ص٢٥٩، رقم ٢٨٣/٣)، وقال ابن عدي: «عامة حديثه عير محفوظ» (الكامل ٢٨٣/٣، رقم ٥٠٨).

٢- فيه أيضاً: الحكم بن أبان العَنني: «صدوق، له أوهام» (تقريب التهذيب، ص٢٦١، رقم١٤٤٧).
 وأبو عبدالله الطهراني: هو مجد بن حماد.

⁽٤) أورده التُعلبي في الكشف والبيان ٦/٥/٦ معلقاً دون سند. فهو ضعيف؛ لعدم ثبوته من طريق صحيح يعتمد عليه، ولإرساله.

لكنّ هذا القول ردّه المفسرون، فقد قال عنه السمعاني^(۱): «هو قول شاذ»^(۲). وقال ابن العربي: «ضعیف في السند، وضعیف في المعنی»^(۳). وقال ابن كثیر: «هذا قول غریب»⁽³⁾.

وأهم ما اعترض به على هذا القول:

- ١- ضعف إسناده.
- ٢- ضعف مَتْنه ومعناه؛ لأن رد النبي النبي النبي النبي النبي النبي النبي المرأة لم تحل النبي المرأة لم تحل النبي المرأة لم تحل النبي المرأة لم يقال: إنه حرّمها بعد أن كانت حلالاً!!
- ٣- مخالفته لسياق الآيات؛ إذ ليس فيه حديث أسرّه النبي ﷺ إلى بعض أزواجه.

قال ابن العربي: «وأما ضعفه في معناه؛ فلأن ردَّ النبي الموهوبة ليس تحريماً لها؛ لأن من رَدَّ ما وُهب له لم يحرُم عليه، وإنما حقيقة التحريم بعد التحليل» (\circ) .

⁽۱) هو: الإمام أبو المظفر منصور بن مجد السمعاني الحنفي، ثم الشافعي، مفسر، محدث، فقيه، له: «تفسير القرآن»، و «المنهاج لأهل السنة»، وغيرهما، ت:۸۹۹ه. (انظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٥٧٥٥ - ٣٤٦، رقم ٥٤٦، وطبقات المفسرين للداودي، ص٥٦١ – ٥٢٥، رقم ٥٥١).

⁽۲) تفسير القرآن ٥/٢٧١.

⁽٣) أحكام القرآن ٤/١٨٤٥.

⁽٤) تفسير القرآن العظيم ١٤/٥٠.

⁽٥) أحكام القرآن ٤/ ١٨٤٥.

⁽٦) فتح القدير ٥/٢٥٢.

** القول الخامس:

أنها نزلت في أبي بكر ... فقد روي عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما حَلَفَ أبو بكر ألا يُنْفِقَ على مِسْطَحٍ، فأنزل الله عَلى: (قَدْ فَرَضَ ٱللهُ لَكُو تَحِلَّةَ أَيْمَنِكُمْ)، فأحَل يمينه، وأنفق عليه (١).

هذه جملة الأقوال التي وقفت عليها مما ذكره المفسرون والمحدثون في سبب نزول هذه الآيات الكريمة.

وثمة طائفة أخيرة من المفسرين والمحدّثين أوردوا ما قيل في سبب نزول الآيات -على تفاوت في استيعابها كلها أو بعضها- دون اختيار منهم لأيّ من ذلك على أنه الأقوى عندهم (٢).

⁽۱) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده -كما في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، للبوصيري، كتاب التفسير -سورة التحريم ۲۸۹/۱ ح۲۸۹۷، والمطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر، كتاب النفسير -سورة التحريم ۲۲/۱۰، ح۲۷۸۰ (ط: العاصمة)، و۳۸۰۳، ح۲۷۸۶ (ت: حبيب الرحمن الأعظمي) – قال: حدثنا عبد العزيز بن أبان، حدثنا معمر بن أبان، حدثنا الزهري، عن عروة، عن عائشة به.

وسكت عنه البوصيري، وابن حجر، والأعظمي، وضعفه مؤلفا الاستيعاب في بيان الأسباب ٤٤٧/٣ دون بيان علّته، وحكم عليه بالوضع محقق الجزء ١٥ من المطالب العالية: د/ مجد الشهري.

قلت: هو موضوع؛ وذلك لعلتين:

١ - عبد العزيز بن أبان الأموي «متروك، وكذّبه ابن معين وغيره» (التقريب، ص١٠، رقم ١١١١)، وممن حكم عليه بالكذب، وترّك حديثه: أحمد، وعلي بن المديني، ويعقوب بن شيبة، وابن نمير، وأبو حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، والنسائي، وابن عدي، وجماعة سواهم. (انظر: تهذيب التهذيب لابن حجر ١٨٥١-٥٨١).

٢ - معمر بن أبان الكوفي: مجهول، ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ٤٢٧/٨، رقم١٥٠١ دون جرح أو تعديل.

⁽۲) انظر: تقسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ١٠/٣٣٦، وإعراب القرآن للنحاس ٤/٣٤، والكشف والبيان للثعلبي ٦/٣٦٠-٢٢٣ والعداية إلى بلوغ النهاية لمكي بن أبي طالب ٢٠/١٥٥-٥٦١، والنكت والعيون للماوردي ٦/٣-٤٠، ومعالم التنزيل للبغوي ٤/٣٦٠-٤٢٩، والكشاف للزمخشري ٤/٣٦٠-٥٦١، وأسباب النزول للواحدي، ص١٦٥-٨٦، ح٢٤-٤٣٦ - وسبق ذكر اقتصاره في الوسيط على قصة مارية-، وأسباب النزول والقصص الفرقانية لمحمد بن أسعد العراقي ٢/٣٢٩-٩٢٥، وزاد المسير لابن الجوزي، ص١٢٩-١٢١، وممانيح الغيب للرازي ١٣/٣٧-٣٩، ورموز الكنوز للرسعني ١/١٧٦-١٨، وأنوار التنزيل للبيضاوي ومفاتيح الغيب للرازي ١٣/٣/٣-٣٩، ورموز الكنوز للرسعني ١/١٧١-١٨، وأنوار التنزيل للبيضاوي ٢/١٧/١، ومدارك التنزيل للنسفي، ص١٥٦-١٠٥١، وغرائب القرآن ورغائب الفرقان للنيسابوري ٢٩/٨٠/١/ ١٨، والبحر المحيط لأبي حيان ٨/٤٢-٢٥٥، وإرشاد العقل السليم لأبي السعود ٨/٦٦٦-٢٦٦، وسبل السلام شرح بلوغ المرام للصنعاني ٣/٦١٦، وتيسير الكريم الرحمن للسعدي، ص٢٥٢-٨٠٧، وتفسير القرآن الكريم لعبدالله شحاته ٤/١٥-٥٤٤، و9٠٤٠.

قال الإمام الطبري^(۱): «والصواب من القول في ذلك أن يُقال: كان الذي حرّمهُ رسولُ الله على نفسه شيئاً كان الله أحلّه له، فجائز أن يكون ذلك كان جاريتَه، وجائز أن يكون غير ذلك. غير أنه أيَّ ذلك كان، فإنه تحريمُ شيءٍ كان له حلالاً، فعاتبه الله تعالى ذكره على تحريمه على نفسه ما كان قد أحلّه، وبيَّن تَحِلّةَ يمينه، في يمينٍ كان حلف بها مع تحريمه ما حرّم على نفسه» (۲).

وقال مجهد عزة دروزة (٣): «وعلى كل حال، فالآيات قد نزلت بسبب حادثٍ ما مما ورد في الأحاديث، وبالتالي بسبب غيرة نساء النبي ها؛ لأن فَحْواها متطابقٌ مع ذلك، مع القول: إن رواية المفسرين لأحاديث غير أحاديث الشيخين والترمذي قد تفيد أن مِنَ الرواة مَنْ لم يكن متأكداً من هذه الأحاديث، ومتأكداً مما بلَغَهُ، وأن المفسرين جارَوْهُم في ذلك، فجمعوا بين الأحاديث على اختلاف مراتبها ...»(أ)(٥).

⁽۱) هو: الإمام أبو جعفر محيد بن جرير الطبري الآمُلي، رأْسُ المفسرين، جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، صنف فأكثر في فنونٍ عدة، له التفسير «جامع البيان عن تأويل آي القرآن»، و «تهذيب الآثار»، و «اختلاف الفقهاء»، و «تأريخ الأمم والملوك»، وغيرها، ت: ۳۱۰ه. (انظر: تاريخ بغداد ۲۹/۲۰–۱۰۰، رقم ۵۹، ومعرفة القراء الكبار للذهبي ۲۸۲۰–۵۳۱، رقم ۲۱،۲۱ وغاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ۲/۲۰۱–۱۰۸، رقم ۲۸۸۲، وطبقات المفسرين للسيوطي، ص ۹۵–۹۷، رقم ۹۷).

⁽۲) جامع البيان ۲۳/۸۹.

⁽٣) هو: الشيخ/ محمد عزة بن عبد الهادي دروزة، من أهل نابلس بفلسطين، عمل مديراً للأوقاف بفلسطين، ورسيرة ومرض في عام ١٩٤٨م، فوجه نشاطه للتأليف. له: «التفسير الحديث»، و «القرآن والمرأة»، و «سيرة الرسول ، وغيرها، ت: ١٤٠٤ه. (انظر: الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة لوليد الزبيري ٣٢٣/٣/٢٦/٣، رقم ٣١٢، وإتمام الأعلام لنزار أباظة، ص ٣٨٩).

⁽٤) التفسير الحديث ٨/٥٣٤.

^(°) بعض المفسرين ممن لم يرجح قولاً بعينه في سبب النزول -ممن سبق ذكرهم-، وجدته مع ذلك أوّل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرًالنَّيْ اللَّى بَمْضِ أَزْوَجِهِ حَدِيثًا﴾ الآية، بأن ذلك كان في قصة مارية، وإفشاء حفصة السرّ فيها، فكأنهم بذلك فصلوا بين الآيات التي سبقت هذه الآية، وبينها!!؛ وهذا خلاف الصواب - كما سيأتى بيانه-، وكما هو في الأحاديث المخرجة آنفاً. والله أعلم.

المبحث الثاني: التوفيق بين روايتي الصحيحين في قصة تحريم العسل، والاختلاف الوارد فيهما:

قبل الولوج إلى دراسة الأقوال الخمسة الواردة في سبب نزول آيات التحريم، والنظر فيما إذا كان يمكن الجمع بين بعضها من عدمه، لابد من التأمل أولاً في الاختلاف الوارد بين روايتي حديث عائشة رضي الله عنها في قصة العسل: رواية عبيد بن عمير عنها، ورواية عروة بن الزبير عنها أيضاً؛ لأن النظر في ذلك يُبنى عليه الترجيح بين الأقوال الخمسة بعد ذلك.

وبعد التأمل والنظر في روايتي حديث عائشة رضي الله عنها يمكن إجمال الاختلاف بينهما في الآتي:

- ١ رواية عبيد بن عمير جاء فيها ذكرُ النزول، بينما خَلَتْ منه رواية عروة
 بن الزبير.
- ٢ المُتَواطِئَتان في رواية عبيد بن عمير هما: عائشة وحفصة، بينما في رواية عروة كان التواطؤ من ثلاثٍ: عائشة، وسودة، وصفية، رضي الله عنهن.
- ٣ ساقيةُ العسل في رواية عبيد هي: زينب بنت جحش، بينما في رواية
 عروة: حفصة.
- ٤ في رواية عبيد: حَلَفَ ﷺ على ألا يعود لشرب العسل (حَلَفَ على تحريمه على نفسه)، بينما خَلَتُ رواية عروة من ذلك.
- و العسل على نفسه النبي النبي النبي النبي العسل على نفسه «فلا تخبري بذلك أحداً»، بينما رواية عروة خَلَتْ من ذلك.

وللعلماء في النظر لهاتين الروايتين مذاهب:

** فذهب بعضهم إلى ترجيح رواية عبيد بن عمير في أن السَّاقية هي زبنب، وبَوَاطأَتْ عليها عائشةُ وحفصةُ رضي الله عنهن.

قال القاضي عياض: «ذكر في حديث حجاج، عن ابن جريج: أن التي شرب عندها العسل زينب، وأن المتظاهرتين: عائشة وحفصة، وكذلك جاء في حديث ابن عباس وعمر أن المتظاهرتين هما.

وذكر مسلمٌ أيضاً من رواية أبي أسامة، عن هشام: أن حفصة هي التي شرب عندها العسل، وأن عائشة وسودة وصفية هنّ اللواتي تَظَاهَرْنَ عليه. والأول أصح.

قال النسائي في حديث حجاج: إسناده جيد صحيح غاية. قال الأَصِيْلي: حديث الحجاج أصح طُرُقه، وهو أَوْلى بظاهر كتاب الله، وأكمل فائدةً. يريد بقوله: ﴿وَإِن تَظَنهَرَا عَلَيْهِ ﴾، فهما اثنتان لا ثلاثة كما جاء في رواية أبي أسامة، وأن المتظاهرتين عائشة وحفصة كما قال فيه، واعترف به عمر ، وانقلَبَت الأسماءُ في الرواية الأخرى».

وقال القاضي عياض أيضاً: «ذكر في الحديث الأول أن التي شرب عندها العسل زينب، وفي الحديث بعده أنها حفصة، والأول الصواب؛ بدليل الأحاديث الأُخَر في الباب، والذي بعده: أن حفصة إحدى المتظاهرتين عليه» الهدال.

وقال أبو العباس القرطبي^(۲): «الصحيح من الروايات: رواية من روى أن هذه القصة إنما جَرَت لعائشة وحفصة لأجل العسل الذي شرب عند زينب، وأنهما هما اللتان تظاهرتا عليه، كما جاء نصا من حديث ابن عباس عن عمر ... وأما رواية أبي أسامة التي ذكر فيها أن المتظاهرات عليه: عائشة وسودة وصفية، فليست بصحيحة؛ لأنها مخالفة للتلاوة، فإنها جاءت بلفظ خطاب الاثنين» ا.ه^(۳).

⁽۱) إكمال المعلم بقوائد مسلم ٢٨/٥–٢٩، ٤٢، ونقله مؤيداً له: النووي في المنهاج في شرح صحيح مسلم ١٧/٥–٧٩، ونقله عن النووي: الخازن في لباب التأويل ٣١٢/٤.

⁽٢) هو: الإمام أبو العباس أحمد بن عمر الأندلسي القرطبي المالكي، محدث، فقيه، جال الأندلس طلباً للعلم، واستقر به المقام بالإسكندرية، وتتلمذ عليه خلق منهم: الإمام أبو عبد الله مجهد بن أحمد القرطبي المفسر الشهير، صاحب «الجامع لأحكام القرآن». له: «تلخيص صحيح مسلم»، و «المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم»، و «مختصر البخاري» وغيرها، ت: ٥٥٦ه. (انظر: الديباج المذهب لابن فرحون، ص١٣٠-١٣١، رقم ١٢٦، وحسن المحاضرة ١٨٠/١، ونفح الطيب للتلمساني ١٨٥٨، رقم ٢٤٠).

⁽٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٥١/٤.

- وقد أُجْمَلَ ابنُ حجرٍ بعضَ أدلة وحجج من رجّح رواية عبيد في كون الساقية زينب، وذكرها في سياق كلام طويلٍ له في ذلك، وأهمها:
- انها أثبت؛ لموافقة ابن عباس لها على أن المتظاهرتين حفصة وعائشة،
 كما أخبره عمر وجَزَم بذلك، فلو كانت حفصة صاحبة العسل لم تُقْرَنْ في
 التظاهر بعائشة.
- ٢ أنها توافق ما رَوَتُه عائشة: أن نساءَ رسول الله ﴿ كُنَّ حِزْبَين: فحِزْبٌ فيه عائشةُ وحفصةُ وصفيهُ وسودةُ، والحزب الآخر: أم سلمة، وزينب بنت جحش وسائر نساء رسول الله ﴿ ... الحديث (١)، فهذا يرجّح أن الساقية هي زينب، ولذلك غارَتْ عائشةُ منها؛ لكونها من غير حِزْبها، فتظاهرَتْ مع حفصة عليها.
- ٣ أنها توافق قوله تعالى: ﴿وَإِن تَظَنهُرا عَلَيْهِ ﴾، بلفظ التثنية، وهما: عائشة وحفصة، ولو كان التظاهر من عائشة وسودة وصفية لجاءت بخطاب جماعة المؤنّث.
- ٤ أن عائشة صرَّحت بذلك فقالت في رواية عبيد -: «تَوَاطَ أَتُ أنا وحفصة»، وهذا مطابقٌ لما جَزَم به عمر، وموافق لظاهر الآية (٢).

والجواب عن هذه الحجج يكون بأمور:

- الروايتين في أعلى درجات الصحة، فقد اتفق عليهما الشيخان، ولذا
 لا مجال لرد أيِّ منهما، أو القول بأن بعض الرواة غلط وانقلَبَتْ عليه
 الأسماء.
- ٢ الذي يظهر لي أن قصة حفصة حين سَقَت النبي العسلَ متقدمة على قصة زينب، بمعنى: أنهما قصّتان منفصلتان عن بعضهما، وكلتاهما وقعتا، حيث وقع التظاهر من عائشة وسودة وصفية على حفصة أولاً، وحرّم النبي في ذلك العسلَ على نفسه حينها، لكن لم ينزل في ذلك قرآنً

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب من أهدى إلى صاحبه، وتحرَّى بعضَ نسائه دون بعض، ص٤١٧، ح٢٥٨١.

⁽٢) انظر: فتح الباري ٣٧٦/٩-٣٧٧.

ولا نهيّ، ومن هنا لم تَذْكر عائشة في هذه القصة النزولَ مطلقاً، مما يؤكد أنه لم يقع ثمة نزول.

ثم تكرّرت القصة ووقع التظاهر مرة أخرى، إلا أنه في هذه الثانية كان من عائشة وحفصة على زينب، وهي التي نزلت الآية عَقِبَها متحدثة عنها، ولذا خاطبهما الله فيها، وخَصَهما دون سواهما ممن كنَّ تظاهَرُنَ من قَبْلُ (سودة وصفية)؛ لأن تلك حادثة مضت وكانت لأول مرة، أما هذه فهي تكرار للتظاهر منهما مرة أخرى، لذا نزل النهي عن ذلك، فعائشة كررت ما كان صدر منها أولاً، وحفصة شاركَتُها رغم أنها وقع ذلك ضدها في المرة الأولى، فكرهَتُه، وأغاظها من تلكم الثلاث، إلا أنها فعلَتْ نفسَ ذلك بغيرها هذه المرة، فلعل هذا هو الذي من أجله خصّهما الله بالخطاب والتحذير، فاللوم عليهما أكثر من غيرهما. وسودة وصفية لم تعوداً لذلك، بل قد جاء في الرواية ندمُ سودة على ما فعلت: «والله لقد حَرَمْناه» تقوله تأسُّفاً.

وحَلِفُ النبي شي في قصة زينب، دون قصة حفصة على التحريم، يشعر بأن قصة زينب هي المتأخرة، وكأنه شعر بأنه وقع منه تكرارٌ لما كان فَعَلَه أولاً من شرب عسلِ رائحتُه كريهة، ولذلك أقْسَم هذه المرة على عدم العَوْد مطلقاً، بعد أن كان امتنع عنه في الأولى بلا قسَم، مكتفياً بقوله لحفصة حينها: «لا حاجة لى فيه».

وأيضاً: فإن اسْتِكْتامَهُ زوجَهُ في المرة الثانية على تحريمه للعسل، وألا تخبر بذلك أحداً يشعر بأن هذه هي الثانية، وكأنه في الأولى لم يسْتكتم زوجاتَهُ الخبرَ، فأَظْهَرْنَه، حتى بلغ حفصة فأغاظها وأَوْغَر صدرَها عليهن أَنْ حَرَمْنه من شيءٍ كان يشربه عندها، امتازَتْ به عن الأُخريات، ولذا ومن أجل عدم وقوع إغاظةٍ وإيغارٍ هذه المرة لزينب كما وقع أولاً لحفصة، أَمَرهن بكتمان تحريمه للعسل الذي عندها(١).

ويضاف أيضاً: أنه لو كان نزول الآيات في القصة الأولى حين سَقَتْه حفصة، لما عاد النبي ﷺ إلى تحريم العسل على نفسه في الثانية حين سقته

⁽١) انظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٤٧/٤.

زينب؛ لأن الآيات نَهَتْهُ عن ذلك، فتكرارُه للتحريم دليلٌ على أنه لم ينزل فيه نهي مسبقٌ، وهذا يؤكد تأخر قصة زينب.

هذا ما ظهر لي. والله أعلم.

- ٣ إذا كان الأمر كذلك، فلا غرابة أن تكون قصة عسلِ زينب هي الموافقة
 للآية في خطاب التثنية، ولقصة عمر ﴿ لأنها هي الأخيرة، وهي التي نزلت فيها الآية، وهي التي عناها عمر ﴿ بحديثه، دون القصة الأولى.
- حفصة وإن كانت من حِزْب عائشة، ولذا تظاهرَتْ معها ضد زينب، إلا أن عائشة قد تغار من حفصة إذا خالفَتْها، ولذلك تظاهرَتْ ضدّها في القصة الأولى، حين رأَتْ تميُّزها عنها بذلك العسل الذي احتبس رسول الله بسببه عندها أكثر منها، وقد سبق ذكر دليلٍ على ذلك في العاشر مما احتج به د/ خالد المزيني.

** وإلى هذا المنحى الذي نَحَوْتُه في كونهما وإقعتان منفصلتان ذهب جمعٌ من أهل العلم قَبْلُ.

⁽۱) أخرجه مسلم كتاب الطلاق، ص٦٣٤، ح١٤٧٩.

قال ابن كثير: «قد يُقال: إنهما واقعتان، ولا بُعْد في ذلك، إلا أن كونهما سبباً لنزول هذه الآية فيه نظر. والله أعلم»(١). فهو يميل إلى أن إحداهما هي سبب النزول دون الأخرى.

وقال الكِرْماني^(۱) معقِباً على ما قاله القاضي عياض -وسبق-: «أقول: لا حاجه إلى الحُكم بانقلاب الأسماء على الراوي، وكيف ومثل هذا الحكم يوجب ارتفاع الوثوق عن الروايات كلها!، ولعله عليه أفضل الصلاة والسلام شرب العسل أولاً في بيت حفصة، فلما قيل له ما قيل ترك الشُّرب في بيتها، فلم يكن ثمة لا تحريم، ولا نزولُ آيةٍ فيه، ثم بعد ذلك شرب في بيت زينب، فتظاهر عليه عائشة وحفصة على ذلك القول، فحيث كُرر عليه ذلك حرّم العسل على نفسه، فنزلت الآية، ولا محذور في هذا التقدير.

وقال في موضع آخر: «لعلّه شرب في بيتهما، فهما قضيتان» $^{(1)}$.

وقد أثنى ابن حجر على تعقيب الكرماني هذا، حيث قال: «وتعقّب الكرمانيُ مقالةَ عياض فأجاد»، ثم نقل عنه النص الأول، لكن تعقّبه فيما يخص نَوْبة سودة، فقال: «قلت: لا حاجة إلى الاعتذار عن ذلك، فإن ذِكْرَ سودة إنما جاء في قصة شرب العسل عند حفصة، ولا تَثْنية فيه، ولا نزول، على ما تقدم من الجمع الذي ذكره، وأما قصة العسل عند زينب بنت جحش فقد صرّح فيه بأن عائشة قالت: «تواطأتُ أنا وحفصة»، فهو مطابقٌ لما جزم

⁽١) تفسير القرآن العظيم ١٤/١٥.

⁽۲) هو: الإمام شمس الدين، محهد بن يوسف الكرماني الشافعي البغدادي، رحل في طلب العلم، له: «الكواكب الدراري» وهو شرح للبخاري، و «السبعة السيارة» وهو شرح لمختصر ابن الحاجب، ت: ٥٨٦هـ (انظر: الدرر الكامنة ١٩٤/٥-٣١، وشذرات الذهب ٢٩٤/٥).

⁽٣) صحيح البخاري بشرح الكرماني ١٩١/١٩.

⁽٤) المرجع السابق ٢٤/٨٦.

به عمر من أن المتظاهرتين عائشة وحفصة، وموافقٌ لظاهر الآية. والله أعلم»(1).

كما قال ابن حجر أيضاً في سياق جمعه بين الروايتين على نحو ما سبق: «وطريقُ الجمع بين هذا الاختلاف: الحملُ على التعدد، فلا يمتنع تعدد السبب للأمر الواحد ... لكن يمكن تعدد القصّة في شرب العسل وتحريمه، واختصاصُ النزول بالقصة التي فيها أن عائشة وحفصة هما المتظاهرتان، ويمكن أن تكون القصةُ التي وقع فيها شربُ العسل عند حفصة كانت سابقةً، ويؤيد هذا الحَمْل: أنه لم يقع في طريق هشام بن عروة التي فيها أن شرب العسل كان عند حفصة تعرضٌ للآية ولا لذكر سبب النزول ... وهذا أَوْلى من جَزْم الداودي بأن تسمية التي شربت العسل حفصة غلط، وإنما هي صفية بنت حُيْي، أو زينب بنت جحش، وممن جنح إلى الترجيح: عياض»(٢).

كما قال في سياق ردِّ له على الداودي أيضاً: «وجَزْمُه بأن الرواية التي فيها حفصة غلط، مردودٌ، فإنها ليست غلطاً، بل هي قصة أخرى، والحديث الصحيح لا يُرَدُ بمثل هذا، ويكفي في الرد عليه: أنه جَعَل قصة زينب لصفية، وأشار إلى أن نسبة ذلك لزينب ضعيف، والواقع أنه صحيح، وكلاهما متفق على صحته، وللداودي عجائبً في شرحه، ذكرتُ منها شيئاً كثيراً»، ثم ذَكَر شيئاً منها أمنها أمنها

وبناءً على ما سبق يتضح جلياً ألا منافاة ولا تعارض بين روايتي حديث عائشة في شرب العسل. والله أعلم.

⁽۱) فتح الباري ۹/ ۳۷۷ ، ۱۲/ ۳٤۳.

⁽٢) المرجع السابق ٩/٣٧٦–٣٧٧.

⁽٣) المرجع السابق ٣٤٣/١٢، ونقله عن ابن حجر: ابن عثيمين في شرحه للبخاري ٤٣٤/٧.

المبحث الثالث: مناقشة الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آياتِ التحريم، والترجيح بينها:

عند النظر ومزيد التأمل في الأقوال الخمسة الواردة في سبب نزول الآيات، نجد الثلاثة الأول صحيحة، أما الاثنان الآخران فضعيف وموضوع، وهذا يُغْنى عن مناقشتهما.

وعليه، فيبقى النظر والترجيح بين الأقوال الثلاثة الأُول (الجارية، والعسل، والنساء).

فأما حديث نزولها في قصة أم إبراهيم مارية القبطية رضي الله عنها، فقد ثبت من طريقين صحيحين -كما تقدم في التخريج-، ولا مجال لردّه، خلافاً لمن ضعّفه بعدم ثبوته من طريق صحيح، كما سبق عن ابن العربي، والقاضي عياض، وابن عاشور.

صحيحٌ أنه لم يَرِدْ في الصحيحين، لكنه ثبت صحيحاً في غيرهما -كما تقدم -.

وأما حديث قصة العسل، فهو في أعلى درجات الصحة «متفق عليه»، وجاء ذكر النزول فيه صريحاً من صاحبة القصة نفسها: عائشة رضي الله عنها، ولا مجال البتة لرده أيضاً.

وهو في الحقيقة لا يخالف حديث قصة مارية، ولا يتعارض معه، والجمع بينهما ممكن.

وإذا كان ذلك كذلك فلننظر الآن إلى وجه الجمع بين قصة العسل، وقصة ماربة.

أقول: الجمع بينهما ظاهر، فكلتاهما وقَعَتا، ونزلت الآيةُ فيهما، وفي تحريم النساء أيضاً -على ما سيأتي-، فالآية مما تعدّد سببُه، والنازلُ فيه وإحدٌ(١).

ولا مجال -كما سبق- لردّ حديث عائشة رضي لله عنها في العسل؛ لما يلى:

⁽۱) انظر في: ما تعدد سببه والنازل فيه واحد: البرهان في علوم القرآن ۳۱/۱، والإتقان في علوم القرآن /۳۱-۱۹، ومباحث في علوم القرآن، ص۸۷-۹۱، وقواعد التفسير //٦٦-۲.

- ١- أنه متفقّ عليه عند البخاري ومسلم، فهو في أعلى درجات الصحة.
- ٢- أنه مُصَرّحٌ فيه بالنزول جَليّاً، حيث ورد فيه: فنزلت: ﴿ يَتَأَيُّهَا ٱلنِّي لَم تُحَرِّمُ مَا آ أَمَلَ ٱللهُ لَكَ ﴾ إلى: ﴿ إِن نَنُوباً إِلَى ٱللّهِ ﴾ ...
 - ٣- أنّ راويتَهُ هي صاحبةُ القصة، فهي أَدْرَى بها من غيرها.
- ٤- اتّفاقُهُ مع سياق الآيات، حيث خاطب الله تعالى عائشة وحفصة بلفظ
 التثنية: ﴿إِن نَنُوبًا إِلَى اللَّهِ﴾.

فعائشةُ رضي الله عنها تقول: «تَواطَأْتُ أنا وحفصة ... فنزلت: ﴿ يَا أَيُّمُ اللَّهِ يَكُو اللَّهُ اللَّاللَّ اللَّهُ اللَّلَّاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ ا

فلا أصرح من هذا التعبير في بيان سبب نزول الآيات، وأنها نزلت في قصتها مع حفصة وزينب، كما أنّ مناسبتها للسياق جَليّةٌ.

وبناءً عليه، فقولُ من ذَهَب إلى أن سبب النزول هو قصة مارية فقط، ورَدَّ حديثَ العسل، غير صحيح، إذ كيف يُرَدُ ما في الصحيحين بما هو في غيرهما وإن صحّ، إلا أنه أدنى درجةً في الصحة من ذاك؟!.

ولكي يستبين الأمر أكثر من هذا، فإني سأعرض هنا للرد على ما احتج به مَنْ قال بالنزول في قصة مارية دون قصة العسل. وبما أن د/ خالد المزيني وفقه الله قد جَمَع جُمْلَتها، فإني سأبدأ بما لم يذكره منها أولاً، ثم أعرض لما احتج به هو؛ حيث إن الجواب عن ذلك يُجَلّي القولَ الراجح، فأقول وبالله التوفيق:

* أولاً: قول القاسمي: «ليس في رواية حديث تحريم العسل ما يُشعِر بأنه ولا حرّمه ابتغاء مرضاة زوجاته، وما زاد على ذلك فمن اجتهاد الرواة» ليس صحيحاً؛ لأن لفظ الحديث بأكمله ثابت قطعاً عن صحابيته الراوية له، وهي عائشة رضي الله عنها، وليس هذا فقط في رواية الصحيحين، بل في غيرها أيضاً من الطرق والروايات الأخرى عن عائشة، فكيف يُ وقال عن حديثٍ عالي الصحة والشهرة مثل هذا: أَدْخَلَ الرواةُ فيه ما ليس منه؟! وكيف يخفى ذلك على أئمة الحديث لو كان؟!، ومن القواعد المقرّرة عند أهل العلم:

«أن سببَ النزول له حُكْم المرفوع إلى النبي ، وليس هو من باب الاجتهاد» $^{(1)}$ ؛ لأن «القولَ في أسباب النزول موقوف على النقل والسماع» $^{(7)}$.

ثم إن حَلِفَهُ على الامتناع عن العسل أَنْفَةً من رائحته، فيه إرضاءً لعائشة وحفصة بلا شك؛ لأنهما هما اللتان قالتا له ذلك عن رائحته، وإلا فإنه لن يحرّمه، ومن ثم أصبحت هذه القصة متفقة مع قوله تعالى: ﴿لِمَ تُحُرِّمُ مَا أَحَلَ اللهُ لَكُ تَبْنَغِي مُرْضَاتَ أَزْوَنِهِكَ ﴾.

* تانياً: قول القاسمي: «ورَغْبتُهُ الله عائشة ألا تحدّث صاحبتَه به الشفقة عليها» غيرُ دقيقٍ الأنه لم يَرِدْ في حديث عائشة بيانُ مَن التي أَفْشَت السرّ، هل هي حفصة، أم عائشة، كما لم يَرِدْ فيه ذكرُ أنّ إفشاءَ السرّ كان إلى صاحبة العسل، وليس للمُتَواطِئة الأخرى، فحديثُ عائشة تقول فيه: «فدخل على إحداهما فقالت له ذلك»، «ولن أعُودَ له، فلا تُخبري بذلك أحداً»، فلا تذكر مَنْ أَفْشت السرّ بالحلف والتحريم إلى الأخرى، هل هي عائشة، أم حفصة، أم كلتاهما أَبْلغَت الأخرى، كما لم تبيّن أنها أَفْشَتُهُ إلى صاحبة العسل نفسها: زبنب، أم إلى صفيّتها المتواطئة معها(").

⁽١) قواعد التفسير ١/٤٥.

⁽٢) المرجع السابق.

⁽٣) هذا هو ما نصّ عليه الحديث، إلا أن المفسرين ذهبوا إلى أن التي استَكْتَمها النبيُ ﷺ السرَّ فلم تكتمه، بل أَفْشَتهُ هي حفصة، أَفْشَتهُ إلى عائشة، فرَوَتُه لنا عائشة. قال ابن الجوزي: «قوله تعالى:
﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزْوَجِهِ حَدِيثًا ﴾ يعني: حفصة، من غير خلاف علمناه» (زاد المسير، ص ١٢٩١)، إلا أن نصّ الحديث هو كما رأيت.

لكن لعل المفسرين ذهبوا إلى القول بأنها حفصة اعتماداً على حديث الجارية، فالمُفْشِيةُ للسرّ فيه هي حفصة بلا منازع، فربما أنهم قاسوا هذا على ذلك؛ ليتّحد مرجع الضمير في الآية على كلا الحادثتين. لكن يبقى أن ما نص عليه الحديث هو المُقدِّم والأُولى. فالمُفْشية واحدة، لكنها لم تُعيَّن، ولذا ذَكَرها الله تعالى بلفظ المفرد: ﴿ فَلَمّا بَبّاتَ بِهِ ﴾ ﴿ فَلَمّا بَهِ عَالَتُ ﴾، وقد ورد في حديث عمر: «فاعتزل النبيُ همن أجل ذلك الحديث الذي أفشته حفصة إلى عائشة »، لكن لفظه مُبُهم، لم يبيّن ذلك الحديث الذي أفشته حفصة ملى هو في الجارية، أم في العسل، فالأمر محتمل. (انظر: فتح الباري ٩٩٨٩، وسيأتي مزيدُ بيانٍ لذلك عند مناقشة حُجَج د/ خالد المزبني. والله أعلم.

* ثالثاً: قول بكر القشيري(١) محتجاً لاختياره قصة مارية: «ولقوله -عز من قائل-: ﴿ وَإِذْ أَسَرٌ النِّيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَحِهِ عَدِيثاً ﴾، فكان ذلك في الأَمة أشْبه ؛ لأن الرجل يَغْشَى أَمَتَه في سِثْر ، ولا يشرب العسل في سِثْر » هو قول عبارتُه قلقة ، ولا أدري ما علاقة ذلك بالآية ؛ إذ فيها بيانُ أن النبي أسر حديثاً إلى بعض أزواجه ، وليس فيها أنه أسر فعلاً فَعَله ، حتى يُقال : يَغْشى أمّته في ستر ، ولا يشرب العسل في ستر !! فالسر المذكور في الآية هو تحريمه لأَمته ، واسْتِكْتامُه يشرب العسل في متر العسل ، واسْتِكتامُه لعائشة وحفصة عليه ، لا أنه هو نفس شرب العسل ، أو غِشْيان الجارية ، فشربُ العسل كان في بيت حفصة في مرة ، وزينب في الأخرى ، وليس أمام نسائه جميعاً ، وغِشْيانُهُ أَمتَهُ لا يمكن أن يكون إلا سراً .

لذا فعبارةُ القشيري هنا قَلِقَةٌ وغيرُ وإضحة المراد تحديداً. والله أعلم.

* رابعاً: نزولُ سورةٍ بأكملها في تقريع أزواج النبي الله عنهن -رضي الله عنهن على أن عدة أسبابٍ وقَعَتْ منهن -رضي الله عنهن- ودفَعَتْ إلى هذا، وليس سبباً واحداً، كما أنها بمجموعها أدّت إلى تحريمه الله انسائه جميعاً شهراً كاملاً؛ إذ لم يُحَرِّم مَنْ كانت طَرَفاً في قصة مارية فحسب، أو قصة العسل فحسب -وسيأتي مزيدُ بيانٍ لهذه الأسباب المجتمعة عند الحديث عن سبب النزول رقم (٣)-. فحجة القاسمي عليه، وليست له.

* خامساً: في حديث عائشة نصّ صريحٌ بالنزول في القصة بعينها، حيث قالت: «﴿إِن نَنُوبَاۤ إِلَى اللّهِ ﴾ لعائشة وحفصة، ﴿وَإِذْ أَسَرَ النّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزُوبَجِهِ عَيْثُ اللّهِ ﴾ لعائشة وحفصة، ﴿وَإِذْ أَسَرَ النّبِيُ إِلَى بَعْضِ أَزُوبَجِهِ عَيْثًا ﴾ لقوله: «بل شربت عسلاً»»، والراويةُ هي صاحبةُ القصة وأهمُ طرَفٍ فيها، فهي أعْرف بها من سواها، فكيف يُقال بعد هذا: لم تقصد النزول، بل الشمول وبيان الحُكْم فحسب؟!.

⁽۱) هو: الإمام بكر بن محد بن العلاء القشيري المالكي، مفسر، فقيه، من شيوخ المدرسة المالكية العراقية، وولي القضاء بالعراق ومصر، له: «أحكام القرآن»، و«من غلط في التفسير والحديث»، و«مسائل الخلاف»، وغيرها، ت: ٣٤٤ه. (انظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض ٢٧٠/٥، وسير أعلام النبلاء ٥٥/ ٥٣٧/، ومرةم ٢١٢).

وهذا منهج سار عليه القاسمي في كثيرٍ من روايات أسباب النزول الصحيحة، حيث لا يعتد بألفاظها الصريحة: «فنزلت»، «ونزلت»، «فأنزل الله»، «في نزلت» ونحوها، بل يعبِّر عنها بالقول: «نزلت في كذا»، ومن ثم يَصْرِفها من النزول إلى الشمول وبيان الحُكْم (۱)، وهذا منهج غيرُ سليم في الروايات الصحيحة الصريحة.

* سادساً: يُجابُ عن الحجة السابعة للقول الأول، التي ذكروا فيها وجودَ اضطرابٍ في رواية تحريم العسل، بما سبق بيانُه مفصّلاً في المبحث الثاني، فهما قصّتان مُنْفَكّتان.

أما ما احتج به د/خالد المزيني، مما سبق نقلُه عنه في القول الثاني، فيُجاب عنه بالآتي -مرتباً حسب ترتيب حُجَجه-:

((أولاً)): لم يُغْشِ النبيُ السرَّ في تحريمِهِ للعسل، وحلفِهِ على ذلك، بل اسْتَكْتَمهُ، فالله تعالى يقول: ﴿وَإِذْ أَسَرَ النِّيُ إِلَى بَعْضِ أَزُورَجِهِ ﴾، ولم يَقُل: «إحدى أزواجه»، حتى يُقال: إن مجرد حديثه مُسْتَكْتِماً الأخرى ذلك السرَّ يُعد إفشاءً منه له، فالنبي السرّ ذلك واستكتمه مِنْ كل مَنْ قالت له: أكلْتَ مَغَافير؟ وهنّ «بعضّ» من أزواجه، كما في الآية، ولذا قال: «ولن أعود لله، وقد حلفت، فلا تخبري بذلك أحداً»، فهذا هو السرّ بعينه المُسْتَكْتَ مَ عليه، وإلا فكيف يكون السرّ إذن؟

كما أن السرّ ليس شرطاً أنْ يكون بين اثنين فحسب، بل قد يكون بين ثلاثة فأكثر، يُسْتَكتَم كلِّ منهم عليه، والنبي ﷺ هنا أسرّ لكل مَنْ قالت له: أكلتَ مَغَافير؟ على حدة، فلم يَخْرج إذن من كونه سراً بين اثنين.

وما حِرْصُه على اسْتِكْتامهن خبرَ التحريم والحلف عليه، إلا خوفاً من أن يبلغ ذلك لساقية العسل، فيَغِيظَها، ويُوغِرَ صدرَها عليهن، ولئلا تظن أنه إنما فعله ابتغاء مرضاة أزواجه، فيتغير قلبُها(٢)؛ لاعتقادها أنهن احْتَلْنَ

⁽۱) انظر مثلاً: ما ذكره في مقدمة تفسيره «محاسن التأويل» تحت فصل: «قاعدة في معرفة سبب النزول» ۲۳/۱–۲۴، حيث ذكر من فوائد معرفة سبب النزول: «رفع توهم الحصر»، وانظر أيضاً: النزول» ۲۳/۱، ۲۱۲، ۲۱۲، ۳۷/۱، وغيرها، فقد أكد فيها منهجَه هذا مراراً.

⁽٢) انظر: إكمال المعلم ٥/٢٩، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ٢٤٧/٤.

عليه وعليها، ليحرّم على نفسه ما كانت امتازت به عنهن، ويَحْرِمْنَها شرفَ ذلك.

وأيضاً: هو أسرّه؛ لأنه ما كان يودٌ أن يُشَاع عنه ﷺ اهتمامُه بمرضاة أزواجه إلى حد امتناعه عن بعض ما أحله الله له(١).

وعليه، فقصة العسل متفقةٌ مع الآية ﴿وَإِذْ أَسَرَ ٱلنَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَجِهِ عَدِيثًا ﴾ من هذا الوجه.

((ثانياً)): كونُه الله أسر إلى بعض أزواجه حديثاً، ثم عرّف المُفْشِية بعضه وأعرض عن بعضه الآخر، لا يعارض حديث العسل، بل يوافقه ويطابقه؛ لأن الذي عرّفها به هو: إفشاؤها تحريمه العسل، والذي أعرض عنه هو: حلفه على ذلك: «ولن أعود له، وقد حلفت، فلا تخبري بذلك أحداً» فلم يُخْبِرها به تكرماً منه؛ لما فيه من مزيد خَجْلتها (٢)، ولأن مقصود معاتبتها يحصل بإعلامها بعض ما أَفْشتُه، فتُوقِنُ بأن الله تعالى يغار على نبيه العظمَ من غيرتها عليه (٢)، فمن هنا لمس الله الأمر لمساً مختصراً؛ لتعرف أنه يعرف ما جرى منها، وكفى.

وهذا مماثلً للقول الذي رجحه د/ خالد المزيني في قصة مارية، حيث عرّفها بالتحريم، وأعرض عن الحلف، فما الفرق إذن بينهما حتى يرجح إحداهما على الأخرى، مع أن قصة العسل أعلى درجةً في الصحة؟.

ويحتمل أن يكون ما أسرّه عنها وأعرض عنه هو: سببُ اسْتِكْتامها الخبرَ من أصله، وهو خوفُه من بلوغ ذلك للساقية، وما قد يؤول إليه أمرُ الغِيرة بينهن.

كما أنه ليس شرطاً أن تَعْرف المُفْشيةُ ما الذي أخفى النبيُ عنها، طالما أنه لم يعرّفها به، ولذا لم تَرْوِهِ عائشة في الحديث، ولا حتى ورد في قصة ماربة، وما ذُكر إنما هو اجتهادٌ من الرواة والمفسرين.

⁽١) انظر: تفسير المراغي ٢٨/٢٨.

⁽٢) انظر: المرجع السابق.

⁽٣) انظر: التحرير والتنوير ٢٨/ ٣٥٣.

((ثالثاً)): كونُ السرّ شَرْبةَ العسل والحلف على تحريمها لا يعارض قوله تعالى: ﴿وَأَظْهَرَهُ اللّهُ عَلَيْهِ ﴾؛ لأن الرسول ﷺ لم يُغْشِ السرّ أصلاً، بل اسْتكتمه، لكن لما قامت زوجته المُغْشِيةُ له بنقله للأخرى أَطْلعه الله وأَظْهَره على فِعْلها، وهو ﷺ لم يكن يعلم بغشو السر قبل ذلك، ومن ثم فالقصة متفقة مع سياق الآية تماماً.

((رابعاً)): النبي على حين أسر لكل واحدة ممن قالت له: أكلتَ مَغَافير؟ أنه شرب عسلاً عند زينب، وأنه حرّمه، وحلف على ذلك، قامت المُفْشيةُ بإنباء الأخرى بذلك، وهذا موافق لقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ ﴾ أي: نَبّأتْ به صاحبتها الأخرى، والنبيُ على لم يُغْشِ السر، بل استكتمه منهن، فكيف يقال: «هو أَنْبَأ بذلك، فلم تختص زوجته بالإنباء»؟.

((خامساً)): أ/كان مقصدُ المُتَظاهرتين (عائشة وحفصة) منعَ النبي الله من شرب العسل عند زينب مرةً أخرى، وجِرْمانها مما امتازت به عن غيرها، واحْتَبس النبي النبي الأجله عندها أكثر مما يحتبس عند غيرها، فاتخذتا الرائحة وسيلةً لتحقيق مرادهما، ولم يكن مقصدُهما حرمانَهُ من كل العسل مطلقاً بكل أنواعه، وفي كل زمان ومكان، بل مقصدهما اجتنابُه لعسل زينب بخصوصه؛ لأنهما تعلمان أنه إن كانت رائحة عسلِ زينب مَغَافير حكما في الحيلة التي احتالتا بها - فليس كل أنواع العسل كذلك، ولذا فلن ترغبا في تحريم النبي الكل العسل مطلقاً، وهما تعلمان أنه العسل والحلوى، لكن جاءت استجابتُه الكبر مما أردن، ولهذا نجد سودة في القصة الأخرى تقول بعضة نادمةً: «والله لقد حَرَمُناه»؛ لأنه ترتّب عليه منعُ النبي من أمرٍ كان أيغجبُه، وهو شرب العسل (۱).

وهذا الذي يُفهم من قول عائشة حين علمت بالعسل: «أمَا والله لنَحْتالنّ له»، فالحِيلة إنما هي تخصُ عسلَ ضَرّتها الذي امتازت به عنهن، لا كل العسل.

⁽١) انظر: فتح الباري ٩/٣٨٠.

ب/ ثم إن حلفه على الامتناع عن العسل أَنفَةً من رائحته، فيه إرضاءً لهما؛ لأنهما هما اللتان قالتا له ذلك عن رائحته، وإلا فإنه لن يحرّمه، ومن ثم أصبحت هذه القصة متفقةً مع قوله تعالى: ﴿لِمَ تُحُرِّمُ مَا أَحَلَ اللهُ لَكُ تَبْنَغِى مُرْضَاتَ أَزْوَبِهِكَ ﴾.

وعليه، فلا وجه لحصر هذه الآية في قصة مارية، والزعم بأن تحريمه العسلَ وَ ليس فيه مرضاةً لهن، ومن ثم لا توافقه الآية. لا، بل الآية متفقة مع القصتين.

وفي هذا أيضاً ردِّ على الحجة الأول للقاسمي حين قال: إن تحريم مارية فيه إرضاءٌ لهن، وليس ذلك في تحريم شرب العسل وسبق ذكرها في القول الأول-.

((سادساً)): صحيح أن اجتماع عائشة وحفصة وتظاهرهما عليه الله بسبب شربه العسلَ عند زينب ابتداءً، بل بسبب احتباسه عندها زمناً أطول منهما، ولكنهما اتخذتا التحايل برائحة العسل؛ لقطع طريق الاحتباس الطويل ذاك وسببه؛ لعلمهما أن العسل كثير «عُكّة عسلٍ»، وأن صاحبتها قد تسقيه منها مراتٍ أخرى قادمة، ومعناه: استمرارُ احتباسه عندها أكثر من غيرها، وهذا يؤدي إلى استمرار غيرتهن منها، لذا أرادت عائشة وحفصة قطع خلك، وهذا ما دلت عليه رواية القصة الأخرى حين قالت حفصة له حين دار إليها: «ألا أسقيك منه»؟.

ولذا فإن تحريم النبي ﷺ للعسل فيه إرضاءٌ لهما؛ لأنهما اتخذتاه حيلةً عليها مقصدهما.

((سابعاً)): سبق الجواب عن حجة د/ خالد السابعة، حيث تبين أن تحريمه المعسل إنما هو ابتغاء مرضاة عائشة وحفصة في الحادثة الثانية، ومرضاة عائشة وسودة وصفية في الحادثة الأولى.

((ثامناً)): حتى وإن قال أكثرُ السلف، وجمهورُ المفسرين بأن سبب النزول هو قصة الجارية، إلا أن هناك مَنْ قال بغير هذا القول –على ما سبق تفصيله–، ومنهم مَنْ جمع بين الروايات، وقولُهم هو الحق؛ لثبوت جميع تلك الروايات الثلاث الأُول المذكورة آنفاً من طرقٍ صحيحة، بل إن درجة صحة قصة العسل والنساء أعلى من قصة الجارية، وراوية قصة العسل هي أهم

طرفٍ فيها، فهي أُدْرَى بها من غيرها، فمَنْ ذهب إلى اعتبار القصة سبباً للنزول فسَلَفُه في ذلك عائشة رضى الله عنها.

وفي هذا ردِّ أيضاً على الحجة السادسة المذكورة لأصحاب القول الأول. ((تاسعاً)):

- (أ) لم يَقُل عمرُ لابن عباس رضي الله عنهما حين سأله عن اللتَيْن تظاهرتا، فأخبره أنهما عائشة وحفصة: إنهما تظاهرتا عليه في شأن الجارية أيضاً، بل جاء لفظه عاماً (١)، فليس تأويلُهم لقول عمر هذا أنه في الجارية، بأَوْلى من تأويله أنه في العسل.
- (ب) استدلالُ ابن عباس بالآیة فی حکم من حرّم امرأته، لم یَذْکر فیه أن مناسبة ذلك هو: وقوعُ التحریم من النبی الله تعالی له أن تحریمه لیس بشیء، وإنما هذا التأویل لاستدلال ابن عباس اسْتَظْهرهٔ المخالفُ وفق فهمه، بانیاً له علی القول الذی رجحه مسبقاً، وإلا فلیس فی نصّ ما رُوی عن ابن عباس ما یدل علی ذلك صراحةً.

ولذا فإن استدلال ابن عباس قد يُحمَل على وجوهٍ أخرى أيضاً: كأنْ يكون مقصدُه من إيراده الآيةَ: أن هذا الحكم هو الذي حَكَم به النبيُ على من حرّم امرأتَه، ولنا فيه أُسوةٌ حسنةٌ، فنأخذ بما حَكَم به، ونترك ما عداه.

كما أنه قد يُؤوّل بتأويلٍ آخر أيضاً. فالأمرُ محتمِل، وإن كان بمنزلةٍ قد تكون بعيدة، لكن إذا وُجد الاحتمال بطل الاستدلال.

إلا أن مما يقوّي الاحتمال بأن يكون مرادُ ابنِ عباس النهيَ عن ذلك وبيانَ بطلانه؛ لأنه من تحريم الحلال، لا أن النبي شُ فَعَله: ما رُوي عن ابن عباس: أنه جاءه رجلٌ فقال: جَعَلتُ امرأتي عليَّ حراماً، فقال: كذبتَ، ليست عليك بحرام، عليك أَغْلظُ الكفارات: عتقُ رقبة، ثم تلا هذه الآية: ﴿يَكَأَيُّهُا النِّيُّكُلِمَ عَليكُ بَحرام، مَا أَخَلُ النَّهُ لَكَ ﴾(٢).

=

⁽١) انظر: فتح الباري ٢٨٩/٩.

⁽٢) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب التفسير -سورة التحريم ٢/٤٩٥، ح١١٦٠٩، والحاكم في المستدرك، كتاب التفسير -سورة التحريم ١٤٣٣/٤، ح٣٨٢٥ من طريق سفيان، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

فلم يذكر ابنُ عباس أن استدلاله بالآية هذه؛ لأجل أن النبي وقع منه ذلك؛ لأنه لم يُنْقَل عنه وقع عليّ تحريمٌ مُطْلَقٌ لامرأةٍ من نسائه (بقوله: هي عليّ حرام)، فيبقى أن الأظهر في الاستدلال بها: بيانُ الحكم بأن ما فعله الرجلُ باطلٌ؛ لأنه من تحريم الحلال. والله أعلم.

- (ج) القولُ بأن ابن عباس عَنَى بقولِه واستدلاله قصةَ مارية، لا يَتَأتَّى إلا بتأويلٍ ولا بد؛ إذ إنه قال: «إذا حرم امرأته» فَيُتأوّل هذا بأنه عنى: جاريته رهذا فيه تكلفٌ تركُه أولى.
- (د) محاولةُ الربط بين حديث عمر لابن عباس فيمن تظاهرتا، وحديث ابن عباس فيمن حرّم امرأته غيرُ دقيقةٍ؛ لأن كلَّ واحدٍ منهما حديثٌ مستقل بذاته، ومَخْرجه مخالف للآخر، فهذا عن عمر، وذاك عن ابن عباس.
 - (ه) سبق بيان أن حديث عمر لا يُعارض حديث العسل، بل يطابقه.
- (و) التظاهر على الرسول على الرسول من قبل حفصة وعائشة في قصة العسل، أظهرُ من كونهما تظاهرتا عليه في قصة الجارية مارية؛ لأنهما في قصة العسل توافَقَتا على الأمر أولاً، ثم دفَعَتا بعد ذلك رسولَ الله على الأمر أولاً، ثم دفَعَتا بعد ذلك رسولَ الله على المر

بينما في قصة الجارية مارية دفَعَتْه حفصة وحدها إلى التحريم ابتداءً، ثم أخبرَتْ عائشة بالأمر بعد ذلك، ولهذا جاء اللوم عليها هي: ﴿فَلَمَّا نَبَأَتَ بِهِ ﴾، ﴿فَلَمَّا نَبَأَهَا بِهِ عَائشة وهذا هو المذكور في حديث عمر نفسه عند الشاشي والضياء: «قال النبي الله علي حرام» ... قال: «فوالله لا أقربها»، قال: فلَمْ يقربها نفسَها حتى أخبرَتْ عائشة، فأنزل الله عَلَيْ: ﴿فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَعَلَةَ أَيْمَنِكُمُ ﴾».

فهذا الحديث عن عمر نفسه أَوْلى بأن يُقابل بحديثه لابن عباس، من حديث ابن عباس فيمن حرّم امرأته على نفسه.

=

قال الحاكم: «صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه»، وتعقبه الذهبي في التلخيص بقوله: «على شرط مسلم».

وعليه، أصبح الأولى بقول عمر لابن عباس في بيان المتظاهرتين هو قصة العسل، لا مارية؛ لأجل هذا المرجّح من خارجه.

بل يُضاف إلى ذلك أيضاً: أن قول ابن عباس لعمر: «من المرأتان من أزواج النبي الله الله الله لهما ...»، فقال عمر: «هما عائشة وحفصة»، فذكراهما بصيغة التثنية لا الإفراد، وهذا دليلٌ من داخل الحديث على أن الأوْفق به والأولى إنما هو قصة العسل، وما كان المرجِّح من داخله فهو أولى مما كان المرجِّح من خارجه، فما بالك إذا اجتمع مرجحان معاً من الداخل والخارج؟! ومخرجهما واحد أيضاً؟!.

بَيْدَ أنه وإن كان ذلك كذلك، إلا أن الحق هو أن حديث عمر لابن عباس لا يعارض حديث الجارية أيضاً، بل يوافقه بوجهٍ من الوجوه.

وذلك بالنظر إلى رواية النسائي والحاكم في قصة الجارية، عن أنس: «فلم تَزَل به عائشةُ وحفصةُ حتى حرّمها على نفسه، فأنزل الله: ﴿يَثَأَيُّهَا ٱلنَّيِّيُ لِمَ عَلَى اللهُ ال

فهذا نصِّ على تظاهرهما معاً في قصة الجارية، كما في قصة العسل أيضاً، وهو يؤكد أن هذه الأحاديث الثلاثة (الجارية، والعسل، واعتزال النساء) قد وقعَتْ جميعاً، وبعضها يكمّل بعضاً.

إلا أنه يبقى القول: أن أولى قصتي الجارية والعسل بحديث عمر لابن عباس في المتظاهرتين، هي قصة العسل لا مارية؛ للدليلين المذكورين: من خارج الحديث وداخله. وتكون رواية عمر لقصة مارية مفسِّرة ومفصّلة لرواية أنس؛ إذ عمر أقرب إلى أحداث القصة من أنس؛ فابنته حفصة طرف في القصة، كما أن عمر كان على علم ببعض ما وقع من زوجات النبي ، والذي أدى إلى عَتَبه عليهن، واعتزاله لهن شهراً، رضي الله عنهن. ومن القواعد المقررة: أنه «إذا صحَّ سببُ النزول الصريح فهو مرجِّحٌ لما وافقه من أوجه التفسير »(۱).

⁽١) قواعد الترجيح عند المفسرين لحسين الحربي ١/١٤١.

((عاشراً)): حديثُ غِيرة عائشة من حفصة الذي احتجّ به د/خالد المزيني، هو حجةٌ عليه؛ لأنه يؤكد وقوعَ حادثة العسل مرتين. وسبق بيان ذلك.

وقول د/ خالد: «إلا أن عائشة قد تغار من حفصة أشد الغيرة إذا خالفَتْها وخَدَعَتْها» فيه ما يجب أن تُنزّه عنه أمنا عائشة رضي الله عنها «خدعتها»!.

((حادي عشر)): عائشةُ رضي الله عنها راويةُ القصة، وأهمُ طَرَفٍ فيها تُصرِّح بنزول الآيات في العسل بقولها: «﴿ وَإِذْ أَسَرَ النَّيُ إِلَى بَعْضِ أَزُوَجِهِ حَدِيثًا ﴾ لقوله: «بل شَرِبتُ عسلاً»»، والقصةُ مطابقةٌ لسياق الآيات -كما سبق-، والحديثُ في أعلى درجات الصحة، فكيف يُقال بعد هذا: «نعم هُمَا ثنتان لا أكثر، ولكن ليس في العسل؛ لأن سياق القرآن يأبي هذا»؟.

هذا ما لا يمكن قبوله؛ إذ كيف يُرَدُ هذا الحديث بحجة السياق، مع أنه موافق له أصلاً، والعلةُ إنما هي في منهج فهم المخالِف للحديث ومدى موافقته للسياق من عدمه.

((ثاني عشر)): أيضاً: عائشة رضي الله عنها تقول: «تَواصَيْتُ أنا وحفصة: أَنْ أَيّتُنا دخل عليها النبيُ ولا فلْتقل: إني لأجد منك ريحَ مَغَافِير، أكلتَ مَغَافير؟ ... فقال: «لا بأس، بل شربتُ عسلاً عند زينب بنت جحش ...»، ومع هذا اللفظ الصريح جداً في نزول الآيات في شأن العسل وتواصيهما فيه، نجد د/ خالد يقول: «نعم قد تَواصَتَا، لكن ليس في العسل؛ لأن هذا الحديث مُعَارَض بسياق القرآن»!! فهذا كافٍ في ردّ قوله. كما أن الحديث هنا لا يُعارِض حديثَ مارية، ولا حديثَ عائشة رضي الله عنها من طريق عروة، وإنما العلة فيما فهمه المخالِف، أو قَصُر عنه علمُه.

((ثالث عشر)): خلوّ رواية عائشة رضي الله عنها في النظاهر على حفصة رضي الله عنها من ذكر النزول، يدلّ على أنها قصة أخرى غير قصة النظاهر على زينب، والتي صرّحَتْ عائشة فيها بالنزول وسبق ذلك-، ولا يُقال عن هذا الاختلاف: إنه دليلٌ على صحة إحداهما وهي الخالية من النزول - دون الأخرى؛ بل الجميع وقع، والحديثان جميعاً في أعلى درجات الصحة، والراويان عن عائشة: عروة بن الزبير، وعُبَيد بن عُمَير إمامان ثقتان

مشهوران مجمعٌ على توثيقهما، فتضعيفُ روايةِ أحدهما مع هذا كله باطل، ولا يصح بحال، وهو تحكّم بلا دليلٍ يُسلّم له.

وبناءً على كل ما تقدم من تفصيلٍ وبيانٍ ونقاش، يستبين لنا صحةُ القول الأول والثاني مما قيل في سبب نزول الآيات، وأنهما جميعاً وقعا، ولا تعارض بينهما، وحُكْم الآية يعالجهما معاً.

أما القول الثالث، وهو نزولُ الآيات في تحريمِ النبي النسائه شهراً، واعتزالِهِ لهن في مَشْرَبَتِهِ، فقد تبين أنه صحيحٌ متفق عليه، وإعمالُ النص أَوْلى من إهماله ما دام ثابتاً.

كما أنه لا يُعارض القولين الأوّلين: تحريم مارية والعسل، إذ هما وقعا أولاً، ووقعتْ معهما حوادثُ أخرى أيضاً جَعَلَتْه ﷺ يحرّم نساءَه شهراً. وبيانُ ذلك في الآتي:

- ٢- وَرَدَ فيه أيضاً: «فاعتزل النبيُ من أجل ذلك الحديث حين أَفْشَتْه حفصة إلى عائشة»، ولم يفسِّر هنا الحديث المذكور الذي أَفْشَتْه حفصة (١)، فقد يريد به: أنها أَفْشَتْ أَمرَ العسل إلى عائشة -ورواية العسل لم يبيّن فيها مَنْ هي المُفْشِيةُ-، والحاصل: أن هذا القول من عمر يوافق ما في حديث العسل، والجارية معا -وسبق بيان ذلك سلفاً-.
- ٣- ذَكَرَ عمرُ شه سبباً آخَرَ لاعتزال النبي شه لنسائه، غيرَ الجارية، والعسل، وهو قوله لابنته: «أَيْ حفصة، أَتُغَاضِبُ إحداكن رسولَ الله شه اليومَ حتى الليل؟ قالت: نعم، فقلت: خَابَتْ وخَسِرَتْ، أَفَتَأْمَنُ أَن يغضب الله لغضب

⁽١) انظر: فتح الباري ٢٨٩/٩، وسبل السلام شرح بلوغ المرام ٣/٢٦٦٠.

رسولِهِ شَيْ فَتَهلِكِين؟»، وفي اللفظ الآخر: «يا بُنَيَّة، إنك لَتُراجعين رسولَ الله شَيْ حتى يَظَلَ يومَهُ غضبان؟ فقالت حفصة: والله إنا لنراجعه، فقلت: تعلمين أنى أُحذرك عقوبة الله، وغضب رسوله».

٤- أخرج البخاري عن أنس بن مالك شه قال: قال عمر: وافقتُ ربي في ثلاث: ... واجتمع نساءُ النبي شه في الغيرة عليه، فقلتُ لهن: عسى ربه إن طَلّقكُنّ أن يُبْدِلَه أزواجاً خيراً منكن، فنزلت هذه الآية.

وفي لفظٍ: وبلَغني معاتبةُ النبي ﴿ بعضَ نسائه، فدخلتُ عليهن وقلت: إن انْنَهيتُنّ أو ليبدّلِنَ اللهُ رسولَه ﴿ خيراً منكن ... فأنزل الله: ﴿ عَسَىٰ رَبُهُ وَإِن اللهُ رَسُولُه ﴿ خيراً منكن أَن يُبْدِلَهُ وَأَزْوَبُمّا خَيْرًا مِنكُنّ مُسْلِمَتِ ﴾ الآية. وسبق تخريج الروايتين هاتين. ففي هذا ذِكْرٌ من عمر ﴿ لأسبابِ أخرى لاعتزال النبي ﴿ لنسائه.

٥- قال ابن حجر: «وجاء في سبب غضيه منهن، وحَلِفه ألا يدخل عليهن شهراً قصة أخرى، فأخرج ابن سعد من طريق عَمْرة، عن عائشة قالت: أهْدِيَتُ لرسول الله هدية، فأرسل إلى كلّ امرأة من نسائه نصيبها، فلم تَرْضَ زينبُ بنت جحش بنصيبها، فزادها مرة أخرى، فلم تَرْضَ، فقالت عائشة: لقد أَقْمَأَتُ (١) وجهك؛ تَرُدُ عليك الهدية، فقال: «لأَنتُنّ أَهُون على الله من أن تُقْمِئننى، لا أدخل عليكن شهراً»... الحديث (٢).

ومن طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة نحوه، وفيه: ذَبَح ذبحاً فَقَسَمه بين أزواجه، فأرسل إلى زينبَ بنصيبها فردّتْه، فقال: «زِيدُوها» ثلاثاً، كُلُّ ذلك تردُّه، فذكر نحوه (٣).

وفيه قولٌ آخر: أخرجه مسلم من حديث جابر قال: جاء أبو بكر والناسُ جلوس بباب النبي الله لم يُؤذَن لأحدٍ منهم، فأذِن لأبي بكر فدخل، ثم جاء عمرُ فاستأذن فأذِنَ له، فوجد النبيّ الله على الله على المحالة على المحالة على المحالة على المحالة النبيّ الله على المحالة النبيّ الله على المحالة المح

⁽١) أَقْمَأَتْ وجهَكَ: أي: أَصْغَرَتْهُ وأَخْجَلَتْكَ. (إصلاح المنطق لابن السكيت، ص١٤٩).

⁽٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٥٢/٨ بإسناد حسن.

⁽٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٥٣/٨ بإسناد حسن.

«هُنّ حولي كما ترى يَسْأَلْنَني النفقة »، فقام أبو بكر إلى عائشة، وقام عمر إلى حفصة، ثم اعتزلهن شهراً، فذكر نزول آية التخيير (١).

ويحتمل أن يكون مجموعُ هذه الأشياء كان سبباً لاعتزالهن، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه ، وسعة صدره، وكثرة صَفْحه، وأنّ ذلك لم يقع منه حتى تكرر مُوجِبُهُ منهن. ﴿ وَرضي الله عنهن...

ويحتمل أن تكون الأسبابُ جميعُها اجتمعت، فأُشير إلى أهمها، ويؤيده: شمولُ الحلف للجميع، ولو كان مثلاً في قصة مارية فقط لاختصّ بحفصة وعائشة» ا.ه^(۲).

وهذا كلام في غاية التحقيق، ويضاف إلى ما ذكره ابن حجر من أسباب: ما ذكرتُه قبلُ في الأحاديث أيضاً.

٣- عمر على كان طَرَفاً هاماً وأساساً في القصة، وهو رواها بنفسه، وذَكر فيها نزول آياتٍ موافقةٍ لكلامه، كما مر في الأحاديث آنفاً، وأيضاً: ما ورد عند مسلم ولفظهُ: «فقلتُ: يا رسول الله، ما يشق عليك من شأن النساء؟ فإن كنت طلّقتَهن فإن الله معك، وملائكته وجبريل وميكائيل، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك. وقلما تكلمتُ -وأحمد الله- بكلامٍ إلا رجوتُ أن يكون الله يصدق قولي الذي أقول، ونزلت هذه الآية آية التخيير: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُ وَإِن طَلَقَكُنَ أَن يُبُدِلَهُ وَأَوْبَا خَيْرًا مِنكُنَ ﴾، ﴿وَإِن تَظَلَهُ رَا عَلَيْهِ فَإِنَّ الله هُو مَوْلَكُ وَحِبْرِيلُ وَصَلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمَلَيْ كَا بُعَدُ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾»، وسبق تخريج هذه الرواية في القول الثالث.

وإذا كان حديثُ عمر على هذا حجةً ودليلاً على نزول آية التخيير، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَآءَهُمُ أَمُرُ مِنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِ ﴾ الآية (٣)، فلم لا يكون حجةً في نزول الآيات هذا أيضاً، وكلها في حديث ولحد؟.

⁽١) أخرجه مسلم، كتاب الطلاق، ص٦٣٣-٦٣٤، ح١٤٧٨.

⁽٢) فتح الباري ٢٨٩/٩–٢٦٠، ، ونقله عنه مؤيداً له فيه: الصنعاني في سبل السلام شرح بلوغ المرام ١٤٦٦/٣.

⁽٣) النساء:٨٣.

ومن هنا، فإن قصة الاعتزال التي رواها عمر شه تعدّ سبباً أصيلاً ثابتاً من أسباب نزول هذه الآيات، وألفاظُها صريحة جداً في ذلك، فتجتمع بهذا مع قصتي الجارية والعسل، وإن كانت قصة الاعتزال نزلت بشأنها الآيات الأخيرة: ﴿ وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللهَ هُو مَوْلَكُهُ وَجِبْرِيلُ وَصَلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَالْمَكَيِّكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ طَهِيرٌ ﴿ وَالْ مَلَيْكِ اللهِ اللهِ اللهِ اللهِ الله المارية والعسل نزل بشأنها أول آيات السورة، لكن جميع القصص الثلاث وقعت معاً، ونزلت الآيات كلها معاً فيها.

وبهذا التفصيل والبيان المُسْهَب يَسْلَمُ هذا القول الذي رجحتُه بالجمع بين الروايات الثلاثة المذكورة في الأقوال الثلاث الأول من الاعتراضات، ولا تصح الأقوال الأخرى.

والقول الرابع سبق بيانُ ضعفه في سنده ومتنه.

وأما القول الخامس، فهو موضوعٌ لا يصح.

ويضاف لذلك: مخالفتُه لسياق الآيات؛ إذ هي في أصلها تخاطب النبيّ في وزوجاته حرضي الله عنهن مؤضات أزوَجِكُ واللهُ وقعَتْ له في وليس لغيره: (يَتَأَيُّهَا النَّيُّ لِم تُحَرِّمُ مَا أَحَلَ اللهُ لَكُ تَبْنَعِي مَرْضَات أَزْوَجِكُ واللهُ عَفُورٌ رَجِيمٌ اللهُ وليس لغيره: لكُو يَحَلّهُ أَلْمَهُ النَّيِّ اللهُ عَفُورٌ رَجِيمٌ اللهُ عَلَيْهُ الْمَكِيمُ الْعَلِيمُ الْمُكِيمُ اللهُ عَلَيْهِ عَرَف بَعْضَهُ، وأَعْضَ عَنْ بَعْضَ فَلَمّا نِتَأَهَا بِدِه وَأَظْهَرُهُ اللهُ عَلَيْهِ عَرَف بَعْضَهُ، وأَعْضَ عَنْ بَعْضَ فَلَمّا نِتَأَهَا بِدِه وَأَظْهَرُهُ اللهُ عَلَيْهِ عَرَف بَعْضَهُ، وأَعْضَ عَنْ بَعْضَ فَلَمّا نِتَأَها بِدِه وَاللهُ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا فَلَمّا نَتَأَها بِدِه وَاللهُ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا لَى اللهُ فَقَدْ صَعْتَ قُلُوبُكُما وَإِن تَظْهَرَا عَلَيْهِ فَإِنّ اللهُ هُو مَوْلِكُ وَصِلِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَيّ كَا اللهُ فَقَدْ صَعْتَ قُلُوبُكُما وَإِن تَظْهَرَا عَلَيْهِ فَإِنّ اللهُ هُو مَوْلِكُ وَعِلْمَ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنّ اللهُ اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ هَي أَلهُ اللهُ عَلَيْهِ فَإِنّ اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهِ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ اللهُ عَنَا اللهُ عَلَيْهِ وَاللهُ اللهُ اللهُ عَلَى اللهُ عَلَيْهُ وَاللهُ عَنْ اللهُ عَلَيْهُ وَلَيْهُ اللهُ عَنْ اللهُ ال

المبحث الرابع: وقفات تربوية مع قصة التحريم:

بعد هذا التِّطواف بين روايات قصة آيات التحريم، وما فيها من غِيرة نساء النبي رضي الله عنهن عنهن الله عنهن أن أقف وقفات مع هذه الغيرة فأقول:

*أولاً: إن هذه الغيرة من نساء النبي الواردة في هذه الأحاديث الصحيحة، سواء في قصة العسل، أو مارية، أو اعتزال النبي الله لهن شهراً، إنما هي نابعة من شدة محبة أمهات المؤمنين -رضي الله عنهن وأرضاهن للنبي ، وحرصهن على إرضائه وإكرامه والاستثثار به وكسب وده وقلبه، وتسائقهن الحثيث في ذلك، ومُسَارعتهن إلى شرف خدمة أشرف خلق الله ، على ما كان بهن من خَصَاصَة، كيف لا، وهن اللاتي خَيَرَهن الله تعالى بين حب الدنيا وتسريح رسول الله اله الهن، أو حبّ الله ورسوله وبقائهن زوجاتٍ لنبيه ، فاخْتَرْنَ الله ورسولَه على الدنيا، وذلك حين نزل قوله تعالى: ﴿يَكَأَيُّهُا النِّي قُلُ لِا زُوجِكَ إِن كُنتُنَ تُرِدْكَ الْحَيَوة الدُّنيَ وَرِينتَهَا فَنَعَالَيْكَ أُمِّتِعَكُنٌ وَأُسَرِحَكُنَ اللهُ مَرَاحًا جَمِيلًا ﴿ وَلَا اللهُ اللهُ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللهُ أَعَدَ اللهُ عَلَى الدنيا، وذلك حين نزل قوله تعالى: ﴿ يَكَأَيُّهُا النَّي قُلُ لا اللهُ الله

فأمّنا عائشة رضي الله عنها حين عَلِمَتْ بأمر العسل المُهْدَى لزينب رضي الله عنها، واحْتِباس النبي بسببه عندها أكثر من سواها، أصابَتُها الغِيرة؛ إذ لم تكن تملك أن تصنع لرسول الله على ما صنَعَتْهُ زينب؛ لقلة ذات اليد، كيف وهي التي تمرّ ثلاثةُ أهلّةٍ متتالياتٍ ولا يوقد في بيتها نارٌ، ومن هنا صنَعَتْ ما رَوَتْه لنا(٢).

⁽١) الأحزاب: ٢٨-٢٩.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ يَكَأَيُّهُا النِّيُّ قُلُ لِآزُونِيكَ إِن كُنْتُنَ تُرِدْكَ الْحَيَوْةَ اللَّذِيَا وَزِينَتَهَا فَنَعَالَيْكَ أُمِيتَمْكُنَّ وَأُسَرِّمْكُنَّ سَرَاعًا جَيلًا ﴿ فَ وَلِينَ كُنتُنَ تُرِدْكَ اللّهَ وَرَسُولُهُ, وَاللّاَل ٱلْآخِرَةَ فَإِنَّ اللّهَ أَعَدً لِللّهُ عَنَالَيْكُ أَمِينَكُنَّ أَجَرًا عَظِيمًا ﴿ فَهُ مَا ١٤٨، ح٤٧٨٥، ٤٧٨٦، ومسلم، كتاب الطلاق، ص١٣٢، ح ١٤٧٥، و 1٤٧٥، من حديث عائشة رضي الله عنها.

⁽٣) انظر: منهج القُمِّي في تفسيره، للدكتور زيد بن عمر العيص، ص٩٣-٩٤.

وكذا أمُّنا حفصة رضي الله عنها أصابَتْها الغيرة الفطرية التي تصيب النساء عادةً حين علمَتْ بقصة مارية رضي الله عنها التي وقَعَتْ في بيتها، وخَشِيَتْ أن يكون ذلك بسبب نقص مكانتها ومحبتها في قلب زوجها الحبيب عن إنه هله لم يفعل ذلك في بيت أي زوجة له أخرى، فخافت حفصة أن تكون خُصّتْ بذلك دون سائر زوجات النبي هل لنقصٍ فيها أو عَتَبٍ منه عليها.

*ثانياً: هذه الغيرة هي فطرةً في النساء، وغريزةً جَبَلهنّ الله تعالى عليها، وتزداد حدّتها مع وجود الضّرّات والتنافس بينهن. قال ابن حجر في حديث العسل: «وفي الحديث من الفوائد: ما جُبِل عليه النساءُ من الغيرة، وأن الغَيْراءَ تُعْذَر فيما يقع منها من الاحتيال فيما يَدْفع عنها ترَفُعَ ضرّتها عليها بأي وجهٍ كان»(١).

وهاهو النبي الله عنها حين على عائشة رضي الله عنها حين غارت من ضرّتها زينب بنت جحش رضي الله حين أرسلتُ له بصحفةٍ فيها طعامٌ إلى بيت عائشة في يوم عائشة، فكسرت عائشة صَحْفتها من الغيرة، بل قال: «غارّت أمُّكم».

فعن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي عند بعض نسائه، فأرسلَتْ إحدى أمهات المؤمنين بصَحْفةٍ فيها طعامٌ، فضربت التي النبيُ في بيتها يدَ الخادم، فسَقَطَت الصَّحْفةُ، فانفَلَقَتْ، فجمع النبي في فِلَقَ الصَّحْفة، ثم جَعَل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: «غَارَتُ أَمُكم»، ثم حَبسَ الخادمَ حتى أُتِي بصَحْفةٍ من عند التي هو في بيتها، فدفع الصَّحْفةَ الصحيحة إلى التي كُسرت صَحْفَتُها، وأمسَكَ المكسورة في بيت التي كُسِرَتْ فيه (٢).

قال ابن حجر: «وأما المُرْسِلةُ فهي زينب بنت جحش»، ثم ذكر دليل ذلك (٣).

⁽١) فتح الباري ٩/٣٨٠.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب إذا كسر قصعةً أو شيئاً لغيره، ص٤٠١، ح٢٤٨١، وفي كتاب النكاح، باب الغيرة، ص٩٣٤، ح٥٢٢٥.

⁽٣) فتح الباري ٥/١٢٤-١٢٥.

وعن أم سلمة رضي الله عنها: أنها أَتَتْ بطعام في صَحْفَةٍ لها إلى رسول الله ﴿ وأصحابه، فجاءت عائشةُ مُتَرِّرَةً بكساءٍ ومعها فِهْرٌ اَي: حَجَرٌ - فَفَلَقَتْ به الصَّحْفَة، فجمع النبي ﴿ بين فِلْقَتَىٰ الصَّحْفة وقال: «كُلوا، غَارَتْ أَمُكم» مرتين، ثم أَخَذ رسول الله ﴿ صَحْفَةَ عائشة فبعث بها إلى أم سلمة، وأعطى صَحْفة أمّ سلمة عائشة (۱).

*ثالثاً: لعل من حكمة وقوع ذلك أيضاً: التشريعُ لهذه الأمة فيما يخص الحوادث المماثلة لما جرى، فلقد جعل الله شلا حياة رسوله الخاصة والعامة كتاباً مفتوحاً لأمّته وللبشرية كلها، تقرأ فيه صُورَ عقيدة الإسلام الصافية، وترى فيه تطبيقاتها الواقعية، وتَنْهل من قَبساته نورَ دُرُوبها، فليس ثمة سرِّ مَخْبُوء، ولا سِثر مَطْويّ.

*رابعاً: إن الآثارَ التي تربّبت على هذه الوقائع تدلّ على سموِّ الحياة والعِشْرة التي كانت تَسُود بيوتَ النبي وصفائِها، مما يمكن أن تُعَدّ فيه مثلُ هذه الحوادث شيئاً كبيراً، بينما هي في بيوتٍ أخرى أمرٌ هيِّن مستساغ؛ لوقوع ما هو أعظم منها عندهم.

*خامساً: كان بين نساء النبي شَّ قَدْرٌ عالٍ من المحبة والتوقير، ولا عجب في ذلك، فهنّ اللاتي اصطفاهنّ الله تعالى وشرّفهنّ ليكنّ زوجاتٍ لأفضل خلقه شُ وأمهاتٍ للمؤمنين، وقدواتٍ لهم. وما هذه الحوادثُ العَرَضية من الغِيرة بينهنّ إلا لَمَمٌ، لا تعكّر النقاءَ الذي كان يسود بينهن –رضي الله عنهن وأرضاهن –.

فهاهي عائشة رضي الله عنها تَذْكر عن زينب بنت جحش رضي الله عنها -صاحبة العسل- فتقول: «هي التي كانت تُسَامِيْني منهن اي من نساء النبي ﷺ- في المنزلة عند رسول الله ﷺ، ولم أَرَ امرأةً قطُّ خيراً في الدين من

⁽۱) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٢٣٣/، ح٢٥٣، وصححه شعيب الأرناؤوط في تحقيقه له.

⁽٢) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار ٨/٤٢٥، ح٣٥٥٦، وضعفه شعيب الأرناؤوط في تحقيقه له.

زينب، وأَتْقى لله، وأَصْدق حديثاً، وأَوْصَل للرحم، وأعظم صدقةً، وأشدّ ابتِذالاً لنفسها في العمل الذي تَصَدَّقُ به وتَقَرَّبُ به إلى الله تعالى، ما عدا سَوْرَةٌ من حِدَّةٍ كانت فيها، تُسُرع منها الفَيْئَة»(١).

وأيضاً: هاهي زينبُ بنت جحش تُبرّئ عائشة رضي الله عنهما من قصة الإفك، فقد رَوَتْ عائشة رضي الله عنها قالت في حديث قصة الإفك: «وكان النبي شال زينبَ بنت جحش زوجَ رسول الله عن أَمْري فقال: «يا زينب، ما عَلِمْتِ؟ ما رأيتِ؟» فقالت: يا رسول الله، أَحْمي سمعي وبصري، والله ما علمتُ إلا خيراً. قالت عائشة: وهي التي كانت تُسَامِيْني من أزواج النبي شي، فعَصَمها الله بالورع»(٢).

*سادساً: فضلُ عائشةَ رضي الله عنها ومكانتُها في قلب النبي الله عنهن ومعلوم، لا يُنْكَر، فقد كانت أحبَّ نسائه إليه، وكانت زوجاتُه رضي الله عنهن يعلَمْنَ ذلك، بل والصحابة رضى الله عنهم يعلمونه.

فقد قال ﷺ: «فَضْلُ عائشةَ على سائر النساءِ كَفَضْل الثَّرِيد على سائر الطعام»(٣).

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان الناس يَتَحَرَّون بهداياهم يومَ عائشة، يَبْتغون بها، أو يَبْتغون بذلك مرضاة رسول الله ، قالت: فاجتمع صَوَاحِبي إلى أم سلمة فقلن: يا أم سلمة، والله إن الناسَ يَتَحَرَّون بهداياهم يومَ

(۲) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، ص٤٣١–٤٣٣، ح٢٦٦١، و٢٦) وفي مواضع أُخَر، ومسلم، كتاب التوبة، ص١٢٠٥–١٢٠٩، ح١٢٠٩.

⁽۱) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، ص١٠٧٢، ح ٢٤٤٢.

⁽٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة رضي الله عنها، ص٦٣٣، ح٣٧٩، وفي مواضع أُخَر من صحيحه، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، ص١٠٧٠، ح ٢٤٣١.

⁽٤) أخرجه البخاري، كتاب الهبة، باب هبة المرأة لغير زوجها، ص٤١٩، ح٢٥٩٣، وفي مواضع أُخَر من صحيحه.

وقال ابن حجر في حديث العسل: «وفيه ما يشهد بعلو مرتبة عائشة عند النبي على حتى كانت ضرّتُها -سودة - تَهابُها وتُطيعها في كل شيء تأمرها به، حتى في مثل هذا الأمر مع الزوج، الذي هو أرفع الناس قدراً»، ثم قال: «ولم تَجْسُر سودة على التصريح بالإنكار، ولا راجعت عائشة بعد ذلك لما قالت لها: «اسكُتي»، بل أطاعَتْها وسكتت؛ لما تقدم من اعتذارها في أنها كانت تهابها، وإنما كانت تهابها لما تعلم من مزيد حبّ النبي لها أكثر منهن، فخشيت إذا خالفَتْها أن تُغضِبها، وإذا أغضبتها لا تأمن أن تُغيّر عليها خاطرَ النبي هو ولا تحتمل ذلك، وهذا معنى خوفها منها» ا.ه(٢).

فرضى الله عن أمهات المؤمنين وأرضاهن، وعن سائر الصحابة الكرام.

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة رضي الله عنها، ص٦٣٤، ح٣٧٥، وفي مواضع أُخَر من صحيحه.

⁽٢) فتح الباري ٩/٣٨٠.

الخاتمة

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى، وعلى آله وصخبه ومن اقتفى، وبعد:

فإني أحمد الله تعالى على تيسيره تحرير هذا البحث عن (قصة آيات التحريم بين المفسّرين والمحدّثين)، وأسأله تعالى أن ينفع به.

وقد حوى هذا البحث مقدمة، وتمهيداً: أوجزتُ فيه تعريفاً بأسباب النزول، وصِيَغها، وفوائدها. وأربعة مباحث: أولها: في بيان الروايات والأقوال الواردة في سبب نزول آيات التحريم، مع تخريجها والحكم عليها. وثانيها: في التوفيق بين روايتي الصحيحين في قصة تحريم العسل. وثالثها: في دراسة تلك الروايات والأقوال وبيان الراجح منها بدليله، ومناقشة المرجوح، والردّ على ما أثير من إشكالات واعتراضات. ورابعها: في وقفات تربوية مع قصة التحريم. ثم خاتمةٌ للبحث.

وبعد هذا التِّطْواف الطويل، والإبحار العميق في روايات سبب نزول آيات التحريم: سنداً ومتناً، فإني أُبْرِز هنا أَبْرَز نتائج البحث، على النحو الآتى:

- ١- أهمية معرفة علم أسباب النزول، فبه يُفهم كلام الله تعالى.
- ٢- لا يُقبَل من أسباب النزول إلا ما كان صحيحَ الإسناد، ومرفوعاً إلى النبي في أو مروياً عن الصحابة الكرام في الذين عاصروا التنزيل وشَهدوه، ومُصَرَّحاً فيه بالنزول.
- ٣- الصيغُ غيرُ الصريحة في أسباب النزول، كقول الراوي: «نزلت الآية في
 كذا» تَحتَمل: السببية، وتَحتمل بيانَ ما تضمنَتْه الآية من أحكام ومعان.
- ٤- من القواعد المقررة عند المفسرين: «أن سبب النزول له حُكْم المرفوع إلى النبي ، وليس هو من باب الاجتهاد».
- ٥- ومن القواعد أيضاً: أن «القولَ في أسباب النزول موقوف على النقل والسماع»
- ٦- ومنها: «إذا صحَّ سببُ النزول الصريح فهو مرجِّحٌ لما وافقه من أوجه التفسير».
 - ٧- ومنها: «لا مانع من تعدد أسباب نزول الآية الواحدة».

- ٨- ومنها: «إعمالُ النص أوْلي من إهماله ما دام ثابتاً».
- ٩- أهميةُ الجمع بين الصّنْعة التفسيرية والصّنِعة الحديثية في دراسة أسباب النزول؛ إذ هي تتطلب دراسةً مُسْهَبةً للأسانيد والمتون وعللها.
- ١- رُوي في سبب نزول آيات التحريم خمسُ روايات: الأولى: أنها نزلت حين حرّم رسول الله على نفسه جاريّتَهُ ماريةَ القبطية رضي الله عنها؛ إرضاءً لحفصة رضي الله عنها. والثانية: أنها نزلت حين حرّم رسول الله على نفسه العسل؛ إرضاءً لعائشة وحفصة رضي الله عنهما. والثالثة: أنها نزلت حين حرّم رسولُ الله على نفسه نساءَه شهراً كاملاً؛ لحوادثَ عدةٍ وقعَتْ منهن رضي الله عنهن أغضبتُه على عليهن بمجموعها. والرابعة: أنها نزلت في المرأة التي وهبَتْ نفسَها للنبي هي، فردّها النبي ولم يَنْكحها. والخامسة: أنها نزلت لما حَلَفَ أبو بكر ها ألا يُنْفِقَ على مسْطَح بن أَثَاثَةً ها.
- 11- الذي خلص إليه الباحث بعد دراسة لهذه الروايات الخمس سنداً ومتناً هو: أن حديث نزول الآيات في تحريمه واعتزاله النساء، هما في أعلى درجات الصحة؛ حيث اتفق عليهما البخاري ومسلم، فهما أصح من حديث مارية الصحيح أيضاً -، كما أنهما صُرّح فيهما بالنزول، ورواتُهما هم أهم الأطراف في كلتا القصتين، فهم أعرف بذلك من غيرهم، كما أن هاتين القصتين لا تعارضان قصة مارية التي ذهب جمهور المفسرين إلى أنها سبب النزول-، بل تتفقان معها في وجوه عدة، وجميع الثلاث متفقة مع سياق الآيات، فكلها وقعت، ونزلت الآيات في جميعها، فهي مما تعدد سببه، والنازلُ فيه واحد، وتم الجواب عما أثيرَ من إشكالات حول اجتماع هذه الروايات، كما تم ردّ حجج وأدلة المخالفين.
- 17 القول الرابع في سبب النزول ضعيف سنداً ومتناً، والقول الخامس موضوعٌ لا يصح، ومخالفٌ لسياق الآيات.
- 17 اعتزالُ النبي الله عنهن أغضبَتْه الله عليهن بمجموعها، وهذا هو اللائق بمكارم رضي الله عنهن أغضبَتْه الله عليهن بمجموعها، وهذا هو اللائق بمكارم أخلاقه الله وسعة صدره، وكثرة صَفْحه، وأنّ ذلك الاعتزال لم يقع منه حتى تكرر مُوجِبُهُ منهن. ورضى الله عنهن.

- ١٤ الغيرة هي فطرةً في النساء، وغريزةً جَبَلهن الله تعالى عليها، وتزداد حدّتها مع وجود الضّرّات والتنافس بينهن.
- ١٥ المرأةُ الغَيْراءَ تُعْذَر فيما يقع منها من الاحتيال فيما يَدْفع عنها ترَفُعَ ضرّتها عليها بأي وجه كان.
- 17- الآثارَ التي ترتبت على وقائع قصة التحريم تدلّ على سموِّ العِشْرة التي كانت تَسُود بيوتَ النبي ﷺ، مما يمكن أن تُعَدّ فيه مثلُ هذه الحوادث شيئاً كبيراً.
 - ١٧- كان بين نساء النبي ﷺ قَدْرٌ عالٍ من المحبة والتوقير.
- 1 الراجح: أن قصة تحريم النبي الله عنها، فتظاهرَتْ عليه: عائشةُ شرب عسلاً في بيت حفصة رضي الله عنها، فتظاهرَتْ عليه: عائشةُ وسودةُ وصفيةُ رضي الله عنهن، فامتنع عن شُرْبه عند حفصة، ولم يكُن حَلَف حينها على التحريم، ولا اسْتَكتَمَ زوجاتَهُ الخبرَ، لذا أَظْهَرْنَهُ، حتى بلغ حفصة فأغاظها، ولم تنزل بشأن ذلك آياتٌ. والثانية: حين شربه عند زينب بنت جحش رضي الله عنها، فتظاهرَتْ عليه عائشةُ وحفصةُ رضي الله عنهما، فحلف ألا يشربه، واسْتَكْتَمَ زوجَهُ الخبرَ على تحريمه للعسل حينها، وألا تخبر بذلك أحداً؛ حتى لا يغيظ صاحبةَ العسل، كما في الأولى، لكنها أظْهَرَتْه وأنْبأتْ به، ونزلت حينئذٍ آياتُ التحريم.
- 9 أَكْثَرَ الدكتور/خالد المزيني وفقه الله من الاعتراض على حديث تحريم العسل، وعدم اعتباره من أسباب نزول الآيات، حيث ذكر ثلاثة عشر وجهاً من وجوه الاعتراض عليه، وتم الجواب عنها تفصيلاً.
- ٢- للقاسمي منهج سار عليه في كثيرٍ من روايات أسباب النزول الصحيحة، حيث لا يعتد بألفاظها الصريحة، بل يعبّر عنها بالقول: «نزلت في كذا»، ومن ثم يَصْرِفها من النزول إلى الشمول وبيان الحُكْم، وهذا منهج غير سليم في الروايات الصحيحة الصريحة.

وختاماً: يوصي الباحث بأهمية دراسة المُشْكل من أسباب النزول، الذي كثُر فيه الاختلاف وتنوّعت فيه الآراء، وتتبّع ذلك في جميع الآيات القرآنية التي وقعت بها، وفق المنهج الذي تم اتباعه في هذا البحث.

والله ولي التوفيق، وصلى الله على محمدٍ وآله وصحبه وسلم.

فهرس المصادر والمراجع

- 1. إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، لشهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، ت: دار المشكاة للبحث العلمي، بإشراف: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: ١ / ١٤٢٠ه، دار الوطن: الرياض.
- ٢. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر: أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، ت: د/ زهير بن ناصر الناصر، وآخرين، ط: ١ / ١٤١٥ ١٤٢٥هـ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف: المدينة المنورة.
- ٣. الإتقان في علوم القرآن، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: هجد أبو الفضل إبراهيم، ط: ١٤٢٤هـ، المكتبة العصرية، بيروت: لبنان.
- إتمام الأعلام (ذيل لكتاب الأعلام، لخير الدين الزركلي)، للدكتور/ نزار
 أباظة، ومجد رباض المالح، ط: ٢٤٢٤/١هـ، دار الفكر، دمشق: سوربا.
- الأحاديث المختارة، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، لضياء الدين أبي عبد الله مجد بن عبد الواحد المقدسي، ت: أ.د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، ط: ١٤٢٠/٣.
 - ٦. الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان = صحيح ابن حبان.
- ٧. أحكام القرآن، لابن العربي: أبي بكر مجد بن عبد الله، ت: علي مجد البجاوي، ط: دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- أحكام القرآن، لابن الفرس: أبي مجد عبد المنعم بن عبد الرحيم الأندلسي، ت: طه بن علي بوسريج وآخرين، ط: ١٤٢٧/١هـ، دار ابن حزم، بيروت: لبنان.
- 9. أحكام القرآن، للقاضي أبي الفضل بكر بن مجد بن العلاء القشيري البصري المالكي، تحقيق: د/ ناصر بن مجد بن عبد الله الماجد (من أول سورة الأنفال، إلى آخر الكتاب)، رسالة دكتوراة مقدمة لكلية أصول الدين جامعة الإمام مجد بن سعود الإسلامية، عام ١٤٢٥–١٤٢٦هـ.

- 10. أحكام القرآن، للجصاص، أبي بكر أحمد الرازي، راجعه: صدقي مجد جميل، ط: 1/1 ٤٢٨ه، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- 11. أحكام القرآن، للكيا الهراسي: عماد الدين مجد الطبري، ت: موسى مجد علي، وعزت علي عيد عطية، ط: ١/٤٢٤ هـ، دار الجبل، بيروت: لبنان.
- 11. إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، للإمام أبي السعود مجد بن مجد العمادي، ط: ١٩٨٣/١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 11. أسباب النزول عن الصحابة والمفسرين، لعبد الفتاح عبد الغني القاضي، ط: ٨ / ١٤٢٤ه، دار السلام، القاهرة: مصر.
- 11. أسباب النزول وأثرها في تفسير القرآن الكريم، بحث للدكتور / عبد الله بن إبراهيم الوهيبي، منشور بمجلة البحوث الإسلامية، الصادرة عن رئاسة البحوث العلمية والإفتاء، بالمملكة العربية السعودية، عدد ٣٨، ذو القعدة صفر، ١٤١٣ ١٤١٤ه، ص ١٧٧ ٢٠٠.
- 10. أسباب النزول والقصص الفرقانية، لزين الدين أبي المظفر مجد بن أسعد العراقي، ت: د/ عصام أحمد غانم، ط: ١٤٢٨/١هـ، مكتبة الرشد، الرياض.
- 17. أسباب نرول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، ت: د/ ماهر ياسين الفحل، ط ٢٦/١٤ هـ، دار الميمان: الرباض.
- 11. الاستيعاب في بيان الأسباب، لسايم عبيد الهلالي ومجد موسى آل نصر، ط ١٤٢٥/١ه، دار ابن الجوزي: الدمام.
- 11. إصلاح المنطق، لأبي يوسف يعقوب بن إسخاق بن السكيت، ط:٤٩/٤م، دار المعارف، القاهرة: مصر.
- 19. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، للإمام مجد الأمين بن مجد المختار الجكني الشنقيطي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، ط: ١ / ١٤٢٦هـ، دار عالم الفوائد: مكة المكرمة، وإليها الإحالة عند الإطلاق.

- . ٢٠. إعراب القرآن، لأبي جعفر أحمد بن مجد النحاس، ت: د/ مجد أحمد قاسم، ط: ٢٠٠٤/١، مكتبة الهلال، بيروت: لبنان.
 - ٢١. الأعلام، لخير الدين الزركلي، ط ١٩٨٠/٥م، دار العلم للملايين.
- 77. إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض بن موسى اليحصبي، ت: يحيى إسماعيل، ط: ٣٤٢٦/٣ه، دار الوفاء، المنصورة، مصر.
- 77. إمام المفسرين والمحدثين والمؤرخين: أبو جعفر مجد بن جرير الطبري: سيرته وعقيدته ومؤلفاته، للدكتور / علي بن عبد العزيز الشبل، ط: ١/١٤٢٥ه، مكتبة الرشد: الرياض.
- 7٤. إنباء الغُمُر بأبناء العُمُر، لابن حجر: أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، طبع بإشراف د/ مجد عبد المعيد خان، ط: دائرة المعارف العثمانية: الهند، تصوير: دار الكتب العلمية، ط: ٢/٢ هـ.
- ۲۰. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، (تفسير البيضاوي) أبي سعيد عبد الله
 بن عمر الشيرازي، ط: ۲۰۰۱/۱م، دار صادر، بيروت: لبنان.
- 77. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل باشا البغدادي، عناية: محمد شرف الدين يالتقايا، ورفعت بيلكة الكليسي، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان، عن ط: إسطنبول: تركيا.
- 77. البحر الزخار، المعروف به «مسند البزار»، أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، ت: محفوظ الرحمن بن زين الله وآخرين، ط ١٤٢٤ ١٤٢٧ هـ، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة.
- . بحر العلوم، لأبي الليث نصر بن مجد بن أحمد السمرقندي، ت: على مجد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وزكريا عبد المجيد النوتي، ط ١ / ١٤١٣ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 79. البحر المحيط، لأبي حيان: مجد بن يوسف الأندلسي، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى مجد معوض وآخرين، ط ٢٩/١٤١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

- .٣٠. البداية والنهاية، لابن كثير، أبي الفداء إسماعيل بن عمر، ت: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط ٢٤٢٤/١هـ، دار عالم الكتب: الرباض.
- ۳۲. البرهان في علوم القرآن، لبدر الدين: مجد بن عبد الله الزركشي، ت: مجد أبو الفضل إبراهيم ط ۱٤٠٨/۳ه، دار الفكر، بيروت: لبنان.
- ٣٣. بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، لأحمد بن يحيى الضبي، ت: د/ روحية عبد الرحمن السويفي، ط ١٤١٧/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 77. بغية الوعاة في طبقات اللغوبين والنحاة، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ١٤٢٤هـ، المكتبة العصرية، بيروت: لبنان.
- .٣٥. تاريخ بغداد أو مدينة السلام، للخطيب البغدادي، أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط: ٢٥/٢ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ٣٦. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، ط: دار سحنون: تونس.
- 77. **تذكرة الحفاظ،** للذهبي: أبي عبد الله مجد بن أحمد بن عثمان، تصحيح: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، ط: دار الفكر العربي: بيروت لبنان.
- .٣٨. **تربية الأسرة المسلمة في ضوء سورة التحريم**، للدكتور مصطفى مسلم، ط: ١/١٤١هـ، دار المنارة، مكة المكرمة.
- ٣٩. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي عبد الله محد بن أحمد بن جُزَي الكلبي، ط: دار الفكر، بيروت لبنان.

- 2. تفسير الإمام الشافعي: أبي عبد الله مجد بن إدريس المطلبي القرشي، جمع وتحقيق: د/ أحمد بن مصطفى الفران، ط: ١٤٢٧/١هـ، دار التدمرية: الرياض.
- 13. تفسير الجلالين، لجلال الدين مجد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، خرج أحاديثة: المركز العلمي بدار السلام، تعليق: صفى الرحمن المباركفوري، ط: دار السلام: الرياض.
- 25. التفسير الحديث، ترتيب السور حسب النزول، لمحمد عزة دروزة، ط: ٢/١/١هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت: لبنان.
- 25. تفسير القرآن العزيز (تفسير عبد الرزاق)، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: ١١/١ ١هـ، دار المعرفة، بيروت: لبنان.
- 25. تفسير القرآن العزيز، لابن أبي زمنين، أبي عبد الله مجد بن عبد الله، تت: حسين عكاشة، ومجد الكنز، ط: ٢٦/٢ هـ،دار الفروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة: مصر.
- 23. تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله والصحابة والتابعين، لابن أبي حاتم: أبي مجد عبد الرحمن بن مجد الرازي، ت: أسعد مجد الطيب، ط: ٣٤/٤/٣ هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز: مكة المكرمة.
- 23. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء عماد الدين إسماعيل بن كثير الدمشقي، ت: مصطفى السيد وآخرين، ط: ١٤٢٥/١هـ، دار عالم الكتب: الرياض.
- ٤٧. تفسير القرآن الكريم، للدكتور / عبد الله محمود شحاته، ط: دار الغريب، القاهرة، مصر.
- ٤٨. تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، للشيخ/ محد علي طه الدرة،
 ط: ١٤٣٠/١ه، دار ابن كثير: دمشق: بيروت.
- 29. تفسير القرآن الكريم، للشيخ مجد بن صالح بن عثيمين، ط: ١٤٢٣/١هـ وما بعدها، دار ابن الجوزي الدمام، سور مفرقة.

- ٥٠. تفسير القرآن، لأبي المظفر السمعاني: منصور بن محمد التميمي المروزي، ت: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، ط: ١٤١٨/١هـ، دار الوطن: الرياض.
- التفسير الكبير (مفاتيح الغيب)، لفخر الدين مجد بن عمر الرازي، ت: عماد زكي البارودي، ط: ٢٠٠٣، المكتبة التوفيقية، القاهرة: مصر.
- ٥٢. تفسير المراغي، للشيخ: أحمد مصطفى المراغي، ط: ١٣٩٤/هـ، دار الفكر، بيروت: لبنان.
- التفسير المنير، في العقيدة والشريعة والمنهج، للدكتور / وهبة الزحيلي،
 ط: ٢٤/٢ هـ، دار الفكر، دمشق: سوريا.
- ٥٤. تفسير مقاتل بن سليمان البلخي، ت: عبد الله محمود شحاته،
 ط: ١٤٢٣/١ه، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 00. تقريب التهذيب، لابن حجر أبي الفضل أحمد بن على العسقلاني، ت: أبي الأشبال صغير أحمد الباكستاني، ط: ١٤٢٣/٢هـ، دار العاصمة: الرياض.
- ٥٦. تلخيص المستدرك، للذهبي: محد بن أحمد بن عثمان بهامش المستدرك للحاكم، ط: مكتبة نزار مصطفى الباز.
- ٥٥. **تنوير المقباس من تفسير ابن عباس**، جمع: محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، ط: ١٤٢١/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ٥٨. تهذيب التهذيب، لابن حجر العسقلاني أبي الفضل أحمد بن علي، ت: إبراهيم الزيبق، وعادل مرشد، ط ١٤٢٥/١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان.
- ٥٩. تهذيب اللغة (معجم تهذيب اللغة)، لأبي منصور مجد بن أحمد الأزهري، ت: رياض زكي قاسم، ط ١٤٢٢/١هـ، دار المعرفة، بيروت: لبنان.
- .٦٠. توفيق الرحمن في دروس القرآن، للشيخ فيصل بن عبد العزيز آل مبارك، ت: عبد العزيز بن عبد الله الحمد، ط: ١٤١٦/١هـ، دار العاصمة: الرياض.

- 17. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للشيخ عبد الرحمن بن ناصر بن سعدي، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط: ١٤٢٠/١هـ، مؤسسة الرسالة بيروت: لبنان.
- 77. الثقات، لأبي حاتم مجد بن حبان البستي، ت: إبراهيم شمس الدين وتركي فرحان المصطفى، ط: ١٩/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 77. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر مجد بن جرير الطبري، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: ١٤٢٤/١هـ، عالم الكتب: الرياض. وإليها الإحالة عند الإطلاق. أخرى: ت: أحمد ومحمود شاكر، ط: المعارف: مصر، ط: ١٩٧٢/٢م ١٣٩٢هـ.
- 37. جامع البيان في تفسير القرآن، لمعين الدين مجد بن عبد الرحمن الحسيني الإيجي، تعليق العلامة: مجد بن عبد الله العزنوي، مراجعة: صلاح الدين مقبول أحمد، ط: ١٤٢٨/١هـ، دار غراس، الكويت: الخالدية.
- ٦٥. جامع النقول في أسباب النزول وشرح آياتها، لابن خليفة عليوي،
 ط: ١ / ٤٠٤ ه.
- 77. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محد بن أحمد القرطبي، ت: عبد الله بن عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: ١٤٢٧/١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- 77. جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، للحميدي: أبي عبد الله محد بن أبي نصر فتوح، ط: ١٩٦٦م، الدار المصرية للتأليف والترجمة، القاهرة.
- 77. **الجرح والتعديل،** لابن أبي حاتم: أبي محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط: ١٤٢٢/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 79. **الجواهر الحسان في تفسير القرآن**، لأبي زيد عبد الرحمن بن مجد بن مخلوف الثعالبي، ت: على مجد معوض وعادل أحمد عبد الموجود

- وعبد الفتاح أبو سنة، ط: ١ / ١٤١٨هـ دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- ٧٠. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر، لشمس الدين مجد بين عبد الرحمن السخاوي، ت: إبراهيم باجس عبد المجيد،
 ط: ١٩/١هـ، دار ابن حزم، بيروت: لبنان.
- ٧١. حدائق الرَّوح والريحان في روابي علوم القرآن، لمحمد الأمين بن عبد الله الأرمي الهرري، إشراف ومراجعة: د/ هاشم محمد علي بن حسين مهدي، ط: ٣ / ١٤٢٨هـ، دار المنهاج: جدة، ودار طوق النجاة، بيروت: لبنان.
- ٧٢. **حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة**، للسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت: خليل منصور، ط: ١٨/١ ١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لينان.
- ٧٣. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس أحمد بن يوسف بن محمد، المعروف بالسمين الحلبي، ت: د/ أحمد بن محمد الخراط، ط: ٢ / ١٤٢٤ه، دار القلم، دمشق: سوربا.
- ٧٤. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، السيوطي، ت: نجدت نجيب، ط: ١٤٢١/١هـ، دار إحياء التراث العربي بيروت لبنان.
- ٧٥. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، ط: دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد، الهند ١٣١٣/١هـ ١٣٤٩هـ، مصورة، عناية وتصحيح: عبد الرحمن اليماني، وهاشم الندوي وآخرين.
- ٧٦. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، لابن فرحون المالكي: إبراهيم بن نور الدين، ت: مأمون محيي الدين الجنان، ط: ١٧/١٤ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

- ۷۷. ديوان الضعفاء والمتروكين، للذهبي، شمس الدين محد بن أحمد بن عثمان، ت: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، ط: ۱٤٠٨/۱هـ، دار القلم، بيروت: لبنان.
- . رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز، لعز الدين أبي محمد عبد الرازق بن رزق الله الرسعني الحنبلي، ت: أ.د/ عبد الملك بن دهيش، ط: ١٤٢٩/١هـ، توزيع: مكتبة الأسدى: مكة المكرمة.
- ٧٩. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لمحمود الألوسي البغدادي، ضبط: علي عبد الباري عطية، ط: ١٤٢٢/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۸۰. زاد المسير في علم التفسير، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مجد بن الجوزي، ط: ۱٤٢٣/۱ه، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- ٨١. زهرة التفاسير، لمحمد أبي زهرة، ط: دار الفكر العربي، القاهرة: مصر.
- ٨٢. الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لمحمد بن أحمد بن عقيلة المكي، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل جامعية، ط: ١٤٢٧/١هـ، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.
- ٨٣. سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام، لمحمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، ت: حازم علي القاضي، ط: ١٥/١هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.
- ٨٤. السراج المنير في الإعانة على معرفة بعض معاني كلام ربنا الحكيم الخبير، لمحمد بن أحمد الخطيب الشربيني، ت: إبراهيم شمس الدين ط: ١/٥٢٥ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ٨٥. سنن ابن ماجة: أبي عبد الله مجد بن يزيد القزويني، تعليق: مجد ناصر الدين الألباني، ط: ١٤٢٧/١هـ، مكتبة المعارف: الرياض.
- ٨٦. سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، ط: ١٤٢٧/٢هـ، مكتبة المعارف: الرياض.
- ۸۷. سنن الترمذي: أبي عيسى مجد بن عيسى بن سورة، تعليق: مجد ناصر الدين الألباني، ط: ١٤٢٧/١ه، مكتبة المعارف: الرياض.

- ٨٨. سنن الدارقطني، أبي الحسن علي بن عمر، ت: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي وآخرين، ط: ١٤٢٤/١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان.
- ۸۹. السنن الكبرى، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ط: ١، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر أباد الدكن: الهند، من عام ١٣٤٦ ١٣٥٧هـ، تصحيح وعناية: عبد الرحمن المعلمي اليماني وآخرين، تصوير: دار المعرفة، بيروت: لبنان.
- .٩٠. السنن الكبرى، للنسائي: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت: عبد الغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن. ط: ١١/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 91. **سنن النسائي**: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، تعليق: مجهد ناصر الدين الألباني، ط: ١٤٢٧/١هـ، مكتبة المعارف: الرياض.
 - ٩٢. سورة التحريم، دراسة وتحليل، لقيس حسين الزبيري، ط: ١٤٣٠/١ه.
- 97. سير أعلام النبلاء، للذهبي: شمس الدين محد بن أحمد بن عثمان، ت: شعيب الأرناؤوط وأخرين، ط: ٤٠٦/٤ ١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت: لينان.
- 9. سيرة النبي ﷺ «السيرة النبوية»، لأبي محمد عبد الملك بن هشام، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، توزيع: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد: الرياض.
- 90. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، لمحمد بن مجد مخلوف، ط: ١/٤٢٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 97. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي: أبي الفلاح عبد الحي بن أحمد، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 99. شرح صحيح البخاري، للشيخ محد بن صالح بن عثيمين، ط: ١٤٢٩/١هـ، اعتنى به: القسم العلمي بدار النشر، مكتبة الطبري، القاهرة: مصر.

- 9A. شرح مشكل الآثار، لأبي جعفر أحمد بن مجد الطحاوي، ت: شعيب الأرناؤوط، ط: ٢٧/٢ ه، مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان.
- 99. الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، ت: شهاب الدين أبو عمرو، ط: ١٨/١ ١هـ، دار الفكر، بيروت: لبنان.
- ۱۰۰. صحیح ابن حبان: مجد بن حبان البستي، بترتیب الأمیر علاء الدین علي بن بلبان الفارسي المسمى (الإحسان بترتیب صحیح ابن حبان)، ت: شعیب الأرناؤوط، ۱۱۸/۳ه، مؤسسة الرسالة، بیروت: لبنان.
- ۱۰۱. صحيح أسباب النزول، لإبراهيم محجد العلي، ط: ١ / ١٤٢٤هـ، دار القلم، دمشق: سوريا.
- ١٠٢. صحيح البخاري: أبي عبد الله محد بن إسماعيل، ط: ٢ / ١٤١٩ه، دار السلام: الرياض.
- ۱۰۳. صحیح البخاري بشرح الكرماني، ط: ۱۶۰۱/۲هـ، دار إحیاء التراث العربی، بیروت: لبنان.
- ١٠٤. الصحيح المسند من أسباب النزول، لمقبل بن هادي الوادعي،
 ط: ١٠٤١ه، دار الحرمين، القاهرة: مصر.
- 1.0 محيح مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، أبي الحسين، ط: دار السلام: الرياض، ط: ١٩/١هـ. وإليها الإحالة عند الإطلاق. وأخرى: بتحقيق محجد فؤاد عبد الباقي، ط: ١ / ١٣٧٤هـ، المكتبة الإسلامية: تركيا.
- ۱۰۲. الصحيح من أسباب النزول، لعصام بن عبد المحسن الحميدان، ط: ۱/۰۱هـ، مؤسسة الربان، بيروت: لبنان.
- ۱۰۷. صحيفة علي بن أبي طلحة في تفسير القرآن الكريم عن ابن عباس، جمعها واعتنى بها وحققها وخرجها: راشد عبد المنعم الرّجّال، ط: ١١/١ه، مكتبة السنة، القاهرة: مصر.

- ١٠٨. الضعفاء والمتروكين (كتاب الضعفاء والمتروكين)، لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن مجد بن الجوزي ، ت: أبي الفداء عبد الله القاضي، ط: ١ / ١٤٠٦ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۱۰۹. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين محد بن عبد الرحمن السخاوي، ط: ۱٤١٢/۱، دار الجيل، بيروت: لبنان.
- 11. **طبقات الشافعية الكبرى**، لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، ت: عبد الفتاح الحلو، ومحمود الطناجي، ط:٢١٣/٢هـ، دار هجر، الجيزة: مصر.
- ۱۱۱. طبقات الشافعية، لأبي بكر أحمد بن مجد، المعروف بابن قاضي شهبة الدمشقي، ت: د. الحافظ عبدالحليم خان، ط١٤٠٧/١هـ، عالم الكتب، بيروت: لبنان.
- ۱۱۲. الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع، ت: مجهد عبد القادر عطا، ط: ۱۱۸۲ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 117. **طبقات المفسرين**، لأحمد بن مجد الأدنه وي، ت: سليمان بن صالح الخزي، ط: ١٤١٧/١ه، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة.
- 111. **طبقات المفسرين**، للداودي: مجهد بن علي، ت: عبد السلام عبد المعين، ط: 111/118ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 110. طبقات المفسرين، للسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، ت: علي مجد عمر: تصوير عن الطبعة الأولى ١٣٩٦هـ، مطبعة الحضارة العربية، الفجالة: مصر.
- 117. العجاب في بيان الأسباب، لابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني، ت: عبد الحكيم الأنيس، ط: ٢٦/٢ هـ، دار ابن الجوزي: الدمام.
- ۱۱۷. العلل الواردة في الأحاديث النبوية، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط: ۴۲٤/۳ اهـ، دار طيبة: الرياض.
- ۱۱۸. العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد بن حنبل، رواية: ابنه عبد الله، ت: وصبى الله بن مجهد عباس، ط: ۲۷/۲ ه، دار القبس: الرياض.

- 119. العلل، لأبي محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي، ت: فريق من الباحثين بإشراف: د/ سعد بن عبد الله الحميد، ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، ط: ٢٧/١هـ.
- ۱۲۰. غاية النهاية في طبقات القراء، لابن الجزري، أبي الخير مجد بن مجد، ت: ج. برجستراسر، ط: ۱۲۰۳هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۱۲۱. غرائب القرآن ورغائب الفرقان، لنظام الدين الحسن بن مجد بن الحسين القمي النيسابوري، ت: إبراهيم عطوة عوض، ط: ۱۳۸۱/۱هـ، مطبعة مصطفى البابى الحلبى وأولاده، القاهرة: مصر.
- البخاري، لابن حجر: أبي الفضل أحمد بن على العسقلاني، تصحيح البخاري، لابن حجر: أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني، تصحيح وتعليق الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: السلفية، تصوير: مكتبة الرياض الحديثة.
- 1۲۳. فتح البيان في مقاصد القرآن، لأبي الطيب صديق بن حسن علي القنوجي، ت: إبراهيم شمس الدين ط: ١٤٢٠/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ١٢٤. فتح الرحمن في تفسير القرآن، للدكتور/ عبد المنعم أحمد تعيلب، ط: ١٢٤١ه، دار السلام، القاهرة: مصر.
- 170. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، للإمام محد بن علي الشوكاني، ط: دار المعرفة، بيروت: لبنان، تصوير: دار عام الكتب: الرياض ١٤٢٤ه، توزيع: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالسعودية.
- 177. قواعد الترجيح عند المفسرين، دارسة نظرية تطبيقية، للدكتور: حسين بن على الحربي، ط: ١٤١٧/١ه، دار القاسم: الرياض.
- ۱۲۷. قواعد التفسير، جمعاً ودراسة، للدكتور: خالد بن عثمان السبت، ط: ۱۲۲/۱ه، دار ابن عفان، القاهرة: مصر.

- 1۲۸. الكامل في ضعفاء الرجال، لأبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض وعبد الفتاح أبو سنة، ط: 1٨/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 179. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لمحمود بن عمر الزمخشري، ضبط: مصطفى حسين أحمد، ط: دار الكتاب العربي: بيروت: لبنان.
- ۱۳۰. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله، المشهور ب (حاجي خليفة)، عناية وتصحيح: محمد شرف الدين يالتقايا، ورفعت بيلكه الكليسي، تصوير: دار إحياء التراث العربي عن ط: اسطنبول: تركيا ۱۹۷۱م.
- ۱۳۱. الكشف والبيان في تفسير القرآن، لأبي إسحاق أحمد بن مجد بن إبراهيم الثعلبي، ت: سيد كسروي حسن، ط: ١/٥٢٥ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لينان.
- ۱۳۲. الكفاية في التفسير، لأبي عبدالرحمن إسماعيل بن أحمد الحِيْرِي الضرير، ت: د. علي التويجري وآخرين، ط: ۱٤٤٠/۱هـ، من مطبوعات مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرباض.
- ۱۳۳. لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن مجد البغدادي «الخازن»، ضبط: عبد السلام مجد شاهين، ط: ۱/۱۵۱ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ١٣٤. لباب النقول في أسباب النزول، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ضبط: حسن تميم، ط: ١٤/٨ ١هـ، دار إحياء العلوم بيروت.
- 1۳٥. اللباب في علوم الكتاب، لأبي حفص عمر بن علي بن عادل الدمشقي الحنبلي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محجد معوض ومجحد سعد رمضان ومحجد متولي الدسوقي، ط: ١٩/١هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

- ۱۳۲. **اسسان العرب**، لأبي الفضل مجد بن مكرم بن منظور المصري، ط: ۳/۲۰۰۲م، دار صادر، بيروت: لبنان.
- 1۳۷. اسان الميزان، لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محجد معوض، وعبد الفتاح أبو سنة، ط: ١ / ١٦٤ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ١٣٨. مباحث في علوم القرآن، للشيخ مناع القطان، ط: ١٤٠٠/٢هـ، مكتبة المعارف، الرباض.
- ١٣٩. **مجاز القرآن،** لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي، ت: مجد فؤاد سزكين، ط: مكتبة الخانجي، القاهرة: مصر.
- ۱٤٠. مجمع البيان في تفسير القرآن، لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ت: لجنة من العلماء بإشراف الناشر، ط: ٢٠٠٥/١م، مكتبة الهلال، بيروت: لبنان. (تفسير شيعي).
- 1٤١. مجموع فتاوي شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب الشيخ/ عبد الرحمن بن قاسم وابنه مجد، ط: ١٣٩٨/١هـ، (مصورة).
- 1٤٢. **محاسن التأويل (تفسير القاسمي)**، لمحمد جمال الدين القاسمي، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، ط: ١٥/١هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 1٤٣. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية: أبي مجد عبد الحق بن غالب، ط: ١٤٣/١ه، دار ابن حزم، بيروت: لبنان.
- 1 ٤٤. المحرر في أسباب نزول القرآن، للدكتور / خالد بن سليمان المزيني، ط: ١/٤٢٨ه، دار ابن الجوزي، الدمام.
- 150. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للإمام أبي البركات عبد الله بن أحمد النسفي، عناية: عبد المجيد طعمة حلبي، ط: ١٤٢١/١هـ، دار المعرفة، بيروت: لبنان.
- 1٤٦. المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله مجد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، ت: حمدي الدمرداش مجد، ط: ١٤٢٠/١هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.

- ١٤٧. مسند ابن أبي شيبة، أبي بكر عبد الله بن مجد (صاحب المصنف أيضاً)، ت: عادل العزازي، وأحمد المزيدي، ط: ١٨/١هـ، دار الوطن، الرباض.
- ۱٤۸. مسند أبي داود الطيالسي: سليمان بن داود بن الجارود، ت: محد بن عبد المحسن التركي، ط: ۱۹/۱ه، دار الهجرة، القاهرة: مصر.
- 1 ٤٩. مسند الإمام أحمد بن حنبل، ضمن مشروع: الموسوعة الحديثة، تحقيق: عدد من الباحثين، تحت إشراف: د/ عبد الله بن عبد المحسن التركي، وشعيب الأرناؤوط، ط: ٢/٠٢١هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان. توزيع: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، على نفقة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزبز رحمه الله.
- ۱۵۰. المسند، لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، ت: د/ محفوظ الرحمن زين الله، ط: ۱۰/۱۱ه، مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة.
- 101. المصنف، لأبي بكر عبد الله بن مجد بن أبي شيبة، ت: مجد عوامة ط: ١٧/١ ه، دار القبلة: جدة، ومؤسسة علوم القرآن دمشق.
- ١٥٢. المصنف، لأبي بكر، عبد الرازق بن همام الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: ١٤٠٣/٢هـ، المجلس العلمي، توزيع: المكتب الإسلامي، بيروت: لبنان.
- 10۳. المضامين التربوية في سورة التحريم، لأحلام عبدالله العتيبي، رسالة ماجستير، بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، إشراف: د. عبدالله محمد الرشود، ١٤٣٢هـ.
- 106. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر: أحمد بن علي، حققه: عدد من الباحثين في عدة رسائل جامعية، تنسيق: د/ سعد بن ناصر الشثري، ط: ١٠٤١هـ، دار العاصمة، ودار الغيث: الرياض. وإليها الإحالة عند الإطلاق. وأخرى: ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: ١/٤١١هـ، دار المعرفة، بيروت: لبنان.

- 100. معارج التفكير ودقائق التدبر (تفسير تدبري للقرآن الكريم حسب ترتيب النيزول)، لعبد الرحمن بن حسن حبنكة الميداني، ط: ١/٠١هـ، دار القلم: دمشق.
- 101. **معالم التنزيل**، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ت: محمد عبد الله النمر وآخرين، الإصدار الثاني، ط: ١٤٢٣/١هـ، دار طيبة: الرياض.
- ۱۵۷. معاني القرآن وإعرابه، لأبي إسحاق إبراهيم بن السَّري الزجاج، ت: عبد الجليل عبده شلبي، ط: ۱۸۰۱ه، عالم الكتب، بيروت: لبنان.
- ۱۰۸. معاني القرآن، لأبي جعفر أحمد بن مجد النحاس، ت: يحيى مراد، ط: ١٤٢٥ه، دار الحديث القاهرة، مصر.
- ۱۵۹. معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، ت: محمد علي النجار وأحمد يوسف نجاتي، ط: ۱۶۳/۳ هـ، عالم الكتب، بيروت: لبنان.
- 17. المعجم الأوسط، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ت: محمود الطحان، ط: ١٥/١ه، مكتبة المعارف، الرياض.
- ۱۲۱. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: ۱۲۲/۲ه، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 17۲. معجم المؤلفين، تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 17۳. معجم مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، عناية: معجم مقاييس مرعب وفاطمة مجهد أصلان، ط: ١٤٢٢/١هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- 17. معرفة الثقات، لأبي الحسن أحمد بن عبد الله العجلي، ترتيب: نور الدين الهيثمي، وتقي الدين السبكي، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوى، ط: ١٩٥١ه، مكتبة الدار، المدينة المنورة.
- 170. معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، للذهبي: شمس الدين محد بن عثمان، ت: د/ طيار آلتي قولاج، ط: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي: إستانبول، تصوير: دار عالم الكتب، الرباض، ١٤٢٤ه.

- ١٦٦. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، للرازي.
- ۱٦٧. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي العباس أحمد بن عمر القرطبي، ت: محيي الدين ديب مستو، وآخرين، ط: ٣/٤٢٦هـ، دار ابن كثير، دمشق بيروت.
- 17. المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام محيس الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، ط: ١/١٠١هـ، دار الفكر، بيروت: لبنان، توزيع: رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد: المملكة العربية السعودية.
- ١٦٩. منهج القُمِّي في تفسيره، دراسة وتقويم، للدكتور زيد بن عمر العيص، ط: ١٩/١ ١هـ، مركز بحوث كلية التربية بجامعة الملك سعود، الرياض.
- ۱۷۰. الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة، من القرن الأول إلى المعاصرين، مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم، إعداد: وليد الزبيري، وإياد القيسي، وآخرين، ط: ١٤٢٤/١هـ، منشورات مجلة الحكمة، رقم (١).
- ۱۷۱. الموطاً، للإمام مالك بن أنس، رواية: يحيى بن يحيى الليثي، ت: د/ بشار عواد معروف: ط: ١٦/١هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت: لبنان.
- 1۷۲. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للذهبي: شمس الدين مجد بن أحمد بن عثمان، ت: علي مجد معوض، وعادل أحمد عبد الموجود، وعبد الفتاح أبو سنة، ط: ١٦/١ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۱۷۳. نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر، للدكتور/ يوسف المرعشلي، ط: ۱۲۷/۱ه، دار المعرفة، بيروت: لبنان.
- 1٧٤. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي، ط: ١٩٦٣/١٣٨٣م، وزارة الثقافة والإرشاد القومي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر، مصورة عن ط: دار الكتب المصرية.

- 1۷٥. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، لبرهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، ت: عبد الرازق غالب المهدي، ط: ١٤٢٤/٢هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۱۷۲. نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، لأحمد بن مجهد المقري التلمساني، ت: د/ مريم قاسم طويل، ود/ يوسف علي طويل ط: ۱/۵/۱هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ۱۷۷. النكت والعيون، لأبي الحسن علي بن مجد الماوردي تعليق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- ١٧٨. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: أبي السعادات المبارك بن محد الجزري، ط: بيت الأفكار الدولية، عمّان: الأردن.
- 1۷۹. الهداية إلى بلوغ النهاية، لأبي مجد مكي بن أبي طالب القيسي، حقق في مجموعة رسائل جامعية، مراجعة: مجموعة بحوث الكتاب والسنة، كلية الشريعة والدارسات الإسلامية جامعة الشارقة، ط: ١٤٢٩/١هـ، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.
- ۱۸۰. هدية العارفين، أسماء المؤلفين، آثار المصنفين، لإسماعيل باشا البغدادي، ط: ۱۹۰۱م، وكالة المعارف الجليلة: إستانبول، تصوير: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان.
- ۱۸۱. الواضح في تفسير القرآن الكريم (تفسير ابن وهب)، لأبي محمد عبد الله بن محمد بن وهب الدينوري، ت: أحمد فريد، ط: ۱۲۲۶۱هـ، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.
- 1A۲. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، ت: صفوان بن عدنان داودي، ط: ١/٥١٥هـ،دار القلم، دمشق: سوربا.
- 1۸۳. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، لأبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، ت: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرين، ط: ١/٥١٥ه، دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان.

ترجمة المراجع:

- 1. et7af al5yra almhra bzoa2d almsanyd al3shra \(\)lshhab aldyn a7md bn aby bkr albosyry \(\)t: dar almshkaa llb7th al3lmy \(\)b eshraf: abo tmym yasr bn ebrahym \(\)6: 1 / 1420h \(\)-dar alo6n: alryad.
- 2. et7af almhra balfoa2d almbtkra mn a6raf al3shra ·labn 7gr: aby alfdl a7md bn 3ly al3s8lany ·t: d/ zhyr bn nasr alnasr ·wa5ryn ·6: 1 / 1415 1425h ·-mgm3 almlk fhd l6ba3a alms7f alshryf: almdyna almnora.
- 3. al et8an fy 3lom al8ran (lglal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y (t: m7md abo alfdl ebrahym (6:1424h almktba al3srya (byrot: lbnan.
- 4. etmam ala3lam (zyl lktab ala3lam '15yr aldyn alzrkly) 'lldktor/ nzar abaza wm7md ryad almal7 '6: 2/1424h 'dar alfkr 'dmsh8: sorya.
- 5. ala7adyth alm5tara 'ao almst5rg mn ala7adyth alm5tara mma lm y5rgh alb5arywmslm fy s7y7yhma 'ldya2 aldyn aby 3bd allh m7md bn 3bd aloa7d alm8dsy 't: a.d. 3bd almlk bn 3bd allh bn dhysh '6: 3/1420h-.
- 6. al e7san btrtyb s7y7 abn 7ban = s7y7 abn 7ban.
- 7. a7kam al8ran ·labn al3rby: aby bkr m7md bn 3bd allh · t: 3ly m7md albgaoy ·6: dar alm3rfa ·byrot ·lbnan.
- 8. a7kam al8ran dabn alfrs: aby m7md 3bd almn3m bn 3bd alr7ym alandlsy d: 6h bn 3ly bosrygwa5ryn 6: 1/1427h dar abn 7zm byrot: lbnan.
- 9. a7kam al8ran 4l8ady aby alfdl bkr bn m7md bn al3la2 al8shyry albsry almalky 4t78y8: d/ nasr bn m7md bn 3bd allh almagd (mn aol sora alanfal 4ely a5r alktab) 4 rsala dktoraa m8dma lklya asol aldyn gam3a al emam m7md bn s3od al eslamya 43am 1425-1426h-.
- 10. a7kam al8ran (llgsas (aby bkr a7md alrazy (rag3h: sd8y m7md gmyl (6: 1/1421h (-dar alfkr (byrot (lbnan.
- 11. a7kam al8ran (llkya alhrasy: 3mad aldyn m7md al6bry (t: mosy m7md 3ly(w3zt 3ly 3yd 36ya (6: 1/1424h (-dar algbl (byrot: lbnan.

- 12. ershad al38l alslym ely mzaya al8ran alkrym 'll emam aby als3od m7md bn m7md al3mady '6: 1/1983m 'dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 13. asbab alnzol 3n als7abawalmfsryn 43bd alfta7 3bd alghny al8ady 6: 8 / 1424h 4-dar als1am 4al8ahra: msr.
- 14. asbab alnzolwathrha fy tfsyr al8ran alkrym 67th lldktor/3bd allh bn ebrahym alohyby 6mnshor bmgla alb7oth al eslamya 6alsadra 3n r2asa alb7oth al3lmyawal efta2 6balmmlka al3rbya als3odya 63dd 38 6zo al83da sfr 61413 1414h 6s 177 200.
- 15. asbab alnzolwal8ss alfr8anya 'lzyn aldyn aby almzfr m7md bn as3d al3ra8y 't: d/ 3sam a7md ghanm '6: 1/1428h '-mktba alrshd 'alryad.
- 16. asbab nzol al8ran ·laby al7sn 3ly bn a7md aloa7dy · t: d/ mahr yasyn alf7l ·6 1/1426h ·-dar almyman: alryad.
- 17. alasty3ab fy byan alasbab 4slym 3byd alhlalywm7md mosy al nsr 46 1/1425h 4dar abn algozy: aldmam.
- 18. esla7 almn68 'laby yosf y38ob bn es5a8 bn alskyt '6:4/1949m 'dar alm3arf 'al8ahra: msr.
- 19. adoa2 albyan fy eyda7 al8ran bal8ran 'll emam m7md alamyn bn m7md alm5tar algkny alshn8y6y 'eshraf: bkr bn 3bd allh abo zyd '6: 1 / 1426h '-dar 3alm alfoa2d: mka almkrma w elyha al e7ala 3nd al e6la8.
- 20. e3rab al8ran 'laby g3fr a7md bn m7md aln7as 't: d/m7md a7md 8asm '6: 1/2004 'mktba alhlal 'byrot: lbnan.
- 21. ala3lam 45yr aldyn alzrkly 46 5/1980m 4dar al3lm llmlayyn.
- 22. ekmal alm3lm bfoa2d mslm 'll8ady 3yad bn mosy aly7sby 't: y7yy esma3yl '6: 3/1426h '-dar alofa2 ' almnsora 'msr.
- 23. emam almfsrynwalm7dthynwalm2r5yn: abo g3fr m7md bn gryr al6bry: syrthw38ydthwm2lfath 'lldktor/ 3ly bn 3bd al3zyz alshbl '6: 1/1425h '-mktba alrshd: alryad.

- 24. enba2 alghmr babna2 al3mr ·labn 7gr: aby alfdl a7md bn 3ly al3s8lany ·6b3 b eshraf d/ m7md 3bd alm3yd 5an ·6: da2ra alm3arf al3thmanya: alhnd ·tsoyr: dar alktb al3lmya ·6: 2/1406h-.
- 25. anoar altnzylwasrar altaoyl (tfsyr albydaoy) aby s3yd 3bd allh bn 3mr alshyrazy (6: 1/2001m (dar sadr (byrot: lbnan.
- 26. eyda7 almknon fy alzyl 3la kshf alznon 3n asamy alktbwalfnon 'l esma3yl basha albghdady '3naya: m7md shrf aldyn yalt8aya wrf3t bylka alklysy 'tsoyr: dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan '3n 6: es6nbol: trkya.
- 27. alb7r alz5ar 'alm3rof b- «msnd albzar» 'aby bkr a7md bn 3mro bn 3bd al5al8 't: m7foz alr7mn bn zyn allhwa5ryn '6 1424 1427h '-mktba al3lomwal7km: almdyna almnora.
- 28. b7r al3lom 'laby allyth nsr bn m7md bn a7md alsmr8ndy 't: 3la m7md m3od w3adl a7md 3bd almogod wzkrya 3bd almgyd alnoty '6 1 / 1413h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 29. alb7r alm7y6 'laby 7yan: m7md bn yosf alandlsy 't: 3adl a7md 3bd almogodw3ly m7md m3odwa5ryn '6 1/1422h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 30. albdayawalnhaya ·labn kthyr ·aby alfda2 esma3yl bn 3mr ·t: d/ 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ·6 2/1424h ·dar 3alm alktb: alryad.
- 31. albdr al6al3 bm7asn mn° b3d al8rn alsab3 ·lm7md bn 3ly alshokany ·t: 5lyl almnsor ·6 1/1418h ·-dar alktb al3lmya ·byrot: lbnan.
- 32. albrhan fy 3lom al8ran (lbdr aldyn: m7md bn 3bd allh alzrkshy (t: m7md abo alfdl ebrahym 6 3/1408h (-dar alfkr (byrot: lbnan.
- 33. bghya almltms fy tary5 rgal ahl alandls 'la7md bn y7yy aldby 't: d/ ro7ya 3bd alr7mn alsoyfy '6 1/1417h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.

- 34. bghya alo3aa fy 6b8at allghoyynwaln7aa (lglal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y (t: m7md abo alfdl ebrahym (6 1424h (-almktba al3srya (byrot: lbnan.
- 35. tary5 bghdad ao mdyna alslam (ll56yb albghdady (aby bkr a7md bn 3ly bn thabt (t: ms6fy 3bd al8adr 36a (6: 2/1425h (-dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 36. alt7ryrwaltnoyr 'lm7md al6ahr bn 3ashor '6: dar s7non: tons.
- 37. tzkra al7faz (llzhby: aby 3bd allh m7md bn a7md bn 3thman (ts7y7: 3bd alr7mn bn y7yy alm3lmy alymany (6: dar alfkr al3rby: byrot lbnan.
- 38. trbya alasra almslma fy do2 sora alt7rym 'lldktor ms6fy mslm '6:1/1411h '-dar almnara 'mka almkrma.
- 39. altshyl 13lom altnzyl (laby 3bd allh m7md bn a7md bn gzy alklby (6: dar alfkr (byrot lbnan.
- 40. tfsyr al emam alshaf3y: aby 3bd allh m7md bn edrys alm6lby al8rshy 'gm3wt78y8: d/ a7md bn ms6fy alfran '6: 1/1427h '-dar altdmrya: alryad.
- 41. tfsyr alglalyn ·lglal aldyn m7md bn a7md alm7ly·wglal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y ·5rg a7adytha: almrkz al3lmy bdar alslam ·t3ly8: sfy alr7mn almbarkfory ·6: dar alslam: alryad.
- 42. altfsyr al7dyth 'trtyb alsor 7sb alnzol 'lm7md 3za droza '6: 2/1421h '-dar alghrb al eslamy 'byrot: lbnan.
- 43. tfsyr al8ran al3zyz (tfsyr 3bd alrza8) (laby bkr 3bd alrza8 bn hmam alsn3any (t: 3bd alm36y amyn 8l3gy (6: 1/1411h (-dar alm3rfa (byrot: lbnan.
- 44. tfsyr al8ran al3zyz (labn aby zmnyn (aby 3bd allh m7md bn 3bd allh (t: 7syn 3kasha(wm7md alknz (6: 2/1426h(-dar alfro8 al7dytha ll6ba3awalnshr (al8ahra: msr.
- 45. tfsyr al8ran al3zym msnda 3n rsol allh rwals7abawaltab3yn 4labn aby 7atm: aby m7md 3bd alr7mn bn m7md alrazy 4: as3d m7md al6yb 46: 3/1424h 4-mktba nzar ms6fy albaz: mka almkrma.

- 46. tfsyr al8ran al3zym 'laby alfda2 3mad aldyn esma3yl bn kthyr aldmsh8y 't: ms6fy alsydwa5ryn '6: 1/1425h '-dar 3alm alktb: alryad.
- 47. tfsyr al8ran alkrym 'lldktor/ 3bd allh m7mod sh7ath '6: dar alghryb 'al8ahra 'msr.
- 48. tfsyr al8ran alkrymw e3rabhwbyanh ·llshy5/ m7md 3ly 6h aldra ·6: 1/1430h ·-dar abn kthyr: dmsh8: byrot.
- 49. tfsyr al8ran alkrym 'llshy5 m7md bn sal7 bn 3thymyn '6: 1/1423h-wma b3dha 'dar abn algozy aldmam 'sor mfr8a.
- 50. tfsyr al8ran 'laby almzfr alsm3any: mnsor bn m7md altmymy almrozy 't: yasr bn ebrahymwghnym bn 3bas '6: 1/1418h '-dar alo6n: alryad.
- 51. altfsyr alkbyr (mfaty7 alghyb) 'lf5r aldyn m7md bn 3mr alrazy 't: 3mad zky albarody '6: 2003 'almktba altofy8ya 'al8ahra: msr.
- 52. tfsyr almraghy 'llshy5: a7md ms6fy almraghy '6: 3/1394h '-dar alfkr 'byrot: lbnan.
- 53. altfsyr almnyr 'fy al38ydawalshry3awalmnhg 'lldktor/whba alz7yly '6: 2/1424h '-dar alfkr 'dmsh8: sorya.
- 54. tfsyr m8atl bn slyman albl5y 't: 3bd allh m7mod sh7ath '6: 1/1423h '-dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 55. t8ryb althzyb 'labn 7gr aby alfdl a7md bn 3la al3s8lany 't: aby alashbal sghyr a7md albakstany '6: 2/1423h '-dar al3asma: alryad.
- 56. tl5ys almstdrk ·llzhby: m7md bn a7md bn 3thman bhamsh almstdrk ll7akm ·6: mktba nzar ms6fy albaz.
- 57. tnoyr alm8bas mn tfsyr abn 3bas 'gm3: m7md bn y38ob alfyroz abady '6: 1/1421h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 58. thzyb althzyb alabn 7gr al3s8lany aby alfdl a7md bn 3ly at: ebrahym alzyb8aw3adl mrshd 6 1/1425h m2ssa alrsala byrot: lbnan.

- 59. thzyb allgha (m3gm thzyb allgha) 'laby mnsor m7md bn a7md alazhry 't: ryad zky 8asm '6 1/1422h '-dar alm3rfa 'byrot: lbnan.
- 60. tofy8 alr7mn fy dros al8ran (llshy5 fysl bn 3bd al3zyz al mbark (t: 3bd al3zyz bn 3bd allh al7md (6: 1/1416h (dar al3asma: alryad.
- 61. tysyr alkrym alr7mn fy tfsyr klam almnan (llshy5 3bd alr7mn bn nasr bn s3dy (t: 3bd alr7mn bn m3la alloy78 (6: 1/1420h (-m2ssa alrsala byrot: lbnan.
- 62. alth8at 'laby 7atm m7md bn 7ban albsty 't: ebrahym shms aldynwtrky fr7an alms6fy '6: 1/1419h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 63. gam3 albyan 3n taoyl ay al8ran ·laby g3fr m7md bn gryr al6bry ·t: 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky ·6: 1/1424h ·-alm alktb: alryad.w elyha al e7ala 3nd al e6la8. a5ry: t: a7mdwm7mod shakr ·6: alm3arf: msr ·6: 2/1972m 1392h-.
- 64. gam3 albyan fy tfsyr al8ran ·lm3yn aldyn m7md bn 3bd alr7mn al7syny al eygy ·t3ly8 al3lama: m7md bn 3bd allh al3znoy ·mrag3a: sla7 aldyn m8bol a7md ·6: 1/1428h ·-dar ghras ·alkoyt: al5aldya.
- 65. gam3 aln8ol fy asbab alnzolwshr7 ayatha 'labn 5lyfa 3lyoy '6: 1 / 1404h-.
- 66. algam3 la7kam al8ran (laby 3bd allh m7md bn a7md al8r6by (t: 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky (6: 1/1427h (-m2ssa alrsala (byrot.
- 67. gzoa alm8tbs fy zkrwlaa alandls (ll7mydy: aby 3bd allh m7md bn aby nsr fto7 (6: 1966m (aldar almsrya lltalyfwaltrgma (al8ahra.
- 68. algr7walt3dyl (labn aby 7atm: aby m7md 3bd alr7mn bn m7md alrazy (t: ms6fy 3bd al8adr 36a (6: 1/1422h (dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 69. algoahr al7san fy tfsyr al8ran (laby zyd 3bd alr7mn bn m7md bn m5lof alth3alby (t: 3ly m7md m3odw3adl a7md 3bd almogod o3bd alfta7 abo sna (6: 1 / 1418hdar e7ya2 altrath al3rby (byrot: lbnan.

- 70. algoahrwaldrr fy trgma shy5 al eslam abn 7gr 'lshms aldyn m7md bn 3bd alr7mn als5aoy 't: ebrahym bags 3bd almgyd '6: 1/1419h '-dar abn 7zm 'byrot: lbnan.
- 71. 7da28 alro7walry7an fy roaby 3lom al8ran ·lm7md alamyn bn 3bd allh alarmy alhrry ·eshrafwmrag3a: d/hashm m7md 3ly bn 7syn mhdy ·6: 3 / 1428h ·-dar almnhag: gda·wdar 608 alngaa ·byrot: lbnan.
- 72. 7sn alm7adra fy a5bar msrwal8ahra (llsyo6y (glal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr (t: 5lyl mnsor (6: 1/1418h (-dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 73. aldr almson fy 3lom alktab almknon ·laby al3bas a7md bn yosf bn m7md ·alm3rof balsmyn al7lby ·t: d/ a7md bn m7md al5ra6 ·6: 2 / 1424h ·-dar al8lm ·dmsh8: sorya.
- 74. aldr almnthor fy altfsyr balmathor 'lglal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr 'alsyo6y 't: ngdt ngyb '6: 1/1421h '-dar e7ya2 altrath al3rby byrot lbnan.
- 76. aldybag almzhb fy m3rfa a3yan 3lma2 almzhb dabn fr7on almalky: ebrahym bn nor aldyn d: mamon m7yy aldyn algnan 6: 1/1417h dar alktb al3lmya byrot: lbnan.
- 77. dyoan ald3fa2walmtrokyn 'llzhby 'shms aldyn m7md bn a7md bn 3thman 't: lgna mn al3lma2 b eshraf alnashr '6: 1/1408h '-dar al8lm 'byrot: lbnan.
- 78. rmoz alknoz fy tfsyr alktab al3zyz 43z aldyn aby m7md 3bd alraz8 bn rz8 allh alrs3ny al7nbly 4t: a.d/3bd almlk bn dhysh 46: 1/1429h 4-tozy3: mktba alasdy: mka almkrma.
- 79. ro7 alm3any fy tfsyr al8ran al3zymwalsb3 almthany 'lm7mod alalosy albghdady 'db6: 3ly 3bd albary 36ya '6: 1/1422h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.

- 80. zad almsyr fy 3lm altfsyr 'laby alfrg 3bd alr7mn bn 3ly bn m7md bn algozy '6: 1/1423h '-dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 81. zhra altfasyr 'lm7md aby zhra '6: dar alfkr al3rby 'al8ahra: msr.
- 82. alzyadawal e7san fy 3lom al8ran 4lm7md bn a7md bn 38yla almky 478y8: mgmo3a ba7thyn fy rsa2l gam3ya 6: 1/1427h 4-gam3a alshar8a 4al emarat al3rbya almt7da.
- 83. sbl alslam shr7 blogh almram mn gm3 adla ala7kam 'lm7md bn esma3yl alamyr alsn3any 't: 7azm 3ly al8ady '6:1/1415h '-mktba nzar ms6fy albaz 'mka almkrma.
- 84. alsrag almnyr fy al e3ana 3la m3rfa b3d m3any klam rbna al7kym al5byr 'lm7md bn a7md al56yb alshrbyny 't: ebrahym shms aldyn 6: 1/1425h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 85. snn abn maga: aby 3bd allh m7md bn yzyd al8zoyny 't3ly8: m7md nasr aldyn alalbany '6: 1/1427h '-mktba alm3arf: alryad.
- 86. snn aby daod: slyman bn alash3th alsgstany 't3ly8: m7md nasr aldyn alalbany '6: 2/1427h '-mktba alm3arf: alryad.
- 87. snn altrmzy: aby 3ysy m7md bn 3ysy bn sora (t3ly8: m7md nasr aldyn alalbany (6: 1/1427h (-mktba alm3arf: alryad.
- 88. snn aldar86ny 'aby al7sn 3ly bn 3mr 't: d/ 3bd allh bn 3bd alm7sn altrkywa5ryn '6: 1/1424h '-m2ssa alrsala 'byrot: lbnan.
- 89. alsnn alkbry 'laby bkr a7md bn al7syn albyh8y 6: 1 'm6b3a mgls da2ra alm3arf al3thmanya b7ydr abad aldkn: alhnd 'mn 3am 1346 1357h '-ts7y7w3naya: 3bd alr7mn alm3lmy alymanywa5ryn 'tsoyr: dar alm3rfa 'byrot: lbnan.
- 90. alsnn alkbry 'llnsa2y: aby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb 't: 3bd alghfar slyman albndarywsyd ksroy 7sn. 6: 1/1411h 'dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.

- 91. snn alnsa2y: aby 3bd alr7mn a7md bn sh3yb (t3ly8: m7md nasr aldyn alalbany (6: 1/1427h (-mktba alm3arf: alryad.
- 92. sora alt7rym 'drasawt7lyl 'l8ys 7syn alzbyry '6: 1/1430h-.
- 93. syr a3lam alnbla2 'llzhby: shms aldyn m7md bn a7md bn 3thman 't: sh3yb alarna2o6wa5ryn '6: 4/1406h '- m2ssa alrsala 'byrot: lbnan.
- 94. syra alnby r «alsyra alnboya» daby m7md 3bd almlk bn hsham d: m7md m7yy aldyn 3bd al7myd dozy3: r2asa edara alb7oth al3lmyawal efta2wald3oawal ershad: alryad.
- 95. shgra alnor alzkya fy 6b8at almalkya ·lm7md bn m7md m5lof ·6: 1/1424h ·-dar alktb al3lmya ·byrot: lbnan.
- 96. shzrat alzhb fy a5bar mn zhb 'labn al3mad al7nbly: aby alfla7 3bd al7y bn a7md '6: dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 97. shr7 s7y7 alb5ary 'llshy5 m7md bn sal7 bn 3thymyn '6:1/1429h '-a3tny bh: al8sm al3lmy bdar alnshr 'mktba al6bry 'al8ahra: msr.
- 98. shr7 mshkl alathar ·laby g3fr a7md bn m7md al67aoy · t: sh3yb alarna2o6 ·6: 2/1427h ·-m2ssa alrsala ·byrot: lbnan.
- 99. als7a7 (tag allghaws7a7 al3rbya) ·laby nsr esma3yl bn 7mad algohry ·t: shhab aldyn abo 3mro ·6: 1/1418h ·dar alfkr ·byrot: lbnan.
- 100.s7y7 abn 7ban: m7md bn 7ban albsty 6btrtyb alamyr 3la2 aldyn 3ly bn blban alfarsy almsmy (al e7san btrtyb s7y7 abn 7ban) 6t: sh3yb alarna2o6 63/1418h 6-m2ssa alrsala 6byrot: lbnan.
- 101.s7y7 asbab alnzol 'l ebrahym m7md al3ly '6: 1 / 1424h '-dar al8lm 'dmsh8: sorya.
- 102.s7y7 alb5ary: aby 3bd allh m7md bn esma3yl '6: 2 / 1419h '-dar alslam: alryad.
- 103.s7y7 alb5ary bshr7 alkrmany 6: 2/1401h -dar e7ya2 altrath al3rby byrot: lbnan.

- 104.als7y7 almsnd mn asbab alnzol 'lm8bl bn hady aload3y '6: 1/1420h '-dar al7rmyn 'al8ahra: msr.
- 105.s7y7 mslm bn al7gag al8shyry alnysabory 'aby al7syn '6: dar alslam: alryad '6: 1/1419h-.w elyha al e7ala 3nd al e6la8.wa5ry: bt78y8 m7md f2ad 3bd alba8y '6: 1 / 1374h -almktba al eslamya: trkya.
- 106.als7y7 mn asbab alnzol 43sam bn 3bd alm7sn al7mydan 6: 1/1420h 6-m2ssa alryan 6byrot: lbnan.
- 107.s7yfa 3ly bn aby 6l7a fy tfsyr al8ran alkrym 3n abn 3bas 'gm3hawa3tny bhaw788haw5rgha: rashd 3bd almn3m alrgal '6: 1/1411h '-mktba alsna 'al8ahra: msr.
- 108.ald3fa2walmtrokyn (ktab ald3fa2walmtrokyn) (laby alfrg 3bd alr7mn bn 3ly bn m7md bn algozy (t: aby alfda2 3bd allh al8ady (6: 1 / 1406 h (-dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 109.aldo2 allam3 lahl al8rn altas3 (lshms aldyn m7md bn 3bd alr7mn als5aoy (6: 1/1412 (dar algyl (byrot: lbnan.
- 110.6b8at alshaf3ya alkbry (ltag aldyn aby nsr 3bd alohab bn 3ly bn 3bd alkafy alsbky (t: 3bd alfta7 al7lo(wm7mod al6nagy (6:2/1413h (-dar hgr (algyza: msr.
- 111.6b8at alshaf3ya 'laby bkr a7md bn m7md 'alm3rof babn 8ady shhba aldmsh8y 't: d. al7afz 3bdal7lym 5an '61/1407h" '-alm alktb 'byrot: lbnan.
- 112.al6b8at alkbry 'lm7md bn s3d bn mny3 't: m7md 3bd al8adr 36a '6: 2/1418h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 113.6b8at almfsryn (la7md bn m7md aladnhwy (t: slyman bn sal7 al5zy (6: 1/1417h (-mktba al3lomwal7km: almdyna almnora.
- 114.6b8at almfsryn 'lldaody: m7md bn 3ly 't: 3bd alslam 3bd alm3yn '6: 1/1422h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 115.6b8at almfsryn (llsyo6y (3bd alr7mn bn aby bkr (t: 3ly m7md 3mr: tsoyr 3n al6b3a alaoly 1396h (-m6b3a al7dara al3rbya (alfgala: msr.

- 116.al3gab fy byan alasbab dabn 7gr: a7md bn 3ly al3s8lany d: 3bd al7kym alanys 6: 2/1426h dar abn algozy: aldmam.
- 117.al3ll aloarda fy ala7adyth alnboya daby al7sn 3ly bn 3mr aldar86ny d: m7foz alr7mn zyn allh alslfy 6: 3/1424h dar 6yba: alryad.
- 118.al3llwm3rfa alrgal 'll emam a7md bn 7nbl 'roaya: abnh 3bd allh 't:wsy allh bn m7md 3bas '6: 2/1427h '-dar al8bs: alryad.
- 119.al3ll 'laby m7md 3bd alr7mn bn aby 7atm m7md bn edrys alrazy 't: fry8 mn alba7thyn b eshraf: d/ s3d bn 3bd allh al7myd'wd/ 5ald bn 3bd alr7mn algrysy '6: 1/1427h-.
- 120.ghaya alnhaya fy 6b8at al8ra2 ·labn algzry ·aby al5yr m7md bn m7md ·t: g. brgstrasr ·6: 3/1402h ·-dar alktb al3lmya ·byrot: lbnan.
- 121.ghra2b al8ranwrgha2b alfr8an 'Inzam aldyn al7sn bn m7md bn al7syn al8my alnysabory 't: ebrahym 360a 30d '6: 1/1381h '-m6b3a ms6fy albaby al7lbywaoladh 'al8ahra: msr.
- 122.ft7 albary bshr7 s7y7 alb5ary ·labn 7gr: aby alfdl a7md bn 3ly al3s8lany ·ts7y7wt3ly8 alshy5 3bd al3zyz bn 3bd allh bn baz ·tr8ym: m7md f2ad 3bd alba8y ·6: alslfya ·tsoyr: mktba alryad al7dytha.
- 123.ft7 albyan fy m8asd al8ran ·laby al6yb sdy8 bn 7sn 3ly al8nogy ·t: ebrahym shms aldyn 6: 1/1420h ·-dar alktb al3lmya ·byrot: lbnan.
- 124.ft7 alr7mn fy tfsyr al8ran ·lldktor/ 3bd almn3m a7md t3ylb ·6: 1/1416h ·-dar alslam ·al8ahra: msr.
- 125.ft7 al8dyr algam3 byn fny alroayawaldraya mn 3lm altfsyr 'll emam m7md bn 3ly alshokany '6: dar alm3rfa 'byrot: lbnan 'tsoyr: dar 3am alktb: alryad 1424h '-tozy3:wzara alsh2on al eslamyawalao8afwald3oawal ershad bals3odya.
- 126.80a3d altrgy7 3nd almfsryn 'darsa nzrya t6by8ya 'lldktor: 7syn bn 3ly al7rby '6: 1/1417h '-dar al8asm: alryad.

- 127.80a3d altfsyr 'gm3awdrasa 'lldktor: 5ald bn 3thman alsbt '6: 1/1426h '-dar abn 3fan 'al8ahra: msr.
- 128.alkaml fy d3fa2 alrgal daby a7md 3bd allh bn 3dy algrgany d: 3adl a7md 3bd almogod w3ly m7md m3odw3bd alfta7 abo sna 6: 1/1418h dar alktb al3lmya byrot: lbnan.
- 129.alkshaf 3n 78a28 ghoamd altnzylw3yon ala8aoyl fywgoh altaoyl 'lm7mod bn 3mr alzm5shry 'db6: ms6fy 7syn a7md '6: dar alktab al3rby: byrot: lbnan.
- 130.kshf alznon 3n asamy alktbwalfnon (lms6fy bn 3bd allh (almshhor b) -agy 5lyfa) (3nayawts7y7: m7md shrf aldyn yalt8aya(wrf3t bylkh alklysy (tsoyr: dar e7ya2 altrath al3rby 3n 6: as6nbol: trkya 1971m.
- 131.alkshfwalbyan fy tfsyr al8ran (laby es7a8 a7md bn m7md bn ebrahym alth3lby (t: syd ksroy 7sn (6: 1/1425h (-dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 132.alkfaya fy altfsyr daby 3bdalr7mn esma3yl bn a7md al7yry aldryr d: d. 3ly altoygrywa5ryn 6: 1/1440h mn m6bo3at mrkz tfsyr lldrasat al8ranya dlryad.
- 133.lbab altaoyl fy m3any altnzyl 43la2 aldyn 3ly bn m7md albghdady «al5azn» 4db6: 3bd alslam m7md shahyn 46: 1/1415h 4-dar alktb al3lmya 4byrot: lbnan.
- 134.lbab aln8ol fy asbab alnzol 'lglal aldyn 3bd alr7mn bn aby bkr alsyo6y 'db6: 7sn tmym '6: 8/1414h '-dar e7ya2 al3lom byrot.
- 135.allbab fy 3lom alktab 'laby 7fs 3mr bn 3ly bn 3adl aldmsh8y al7nbly 't: 3adl a7md 3bd almogod w3ly m7md m3odwm7md s3d rmdanwm7md mtoly aldso8y '6: 1/1419h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 136..lsan al3rb ·laby alfdl m7md bn mkrm bn mnzor almsry ·6: 3/2004m ·dar sadr ·byrot: lbnan.
- 137..lsan almyzan 'laby alfdl a7md bn 3ly bn 7gr al3s8lany 't: 3adl a7md 3bd almogod w3ly m7md m3od w3bd alfta7 abo sna '6: 1 / 1416h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 138..mba7th fy 3lom al8ran 'llshy5 mna3 al86an '6: 2/1400h \cdot-mktba alm3arf \cdot alryad.

- 139.mgaz al8ran 'laby 3byda m3mr bn almthny altymy 't: m7md f2ad szkyn '6: mktba al5angy 'al8ahra: msr.
- 140.mgm3 albyan fy tfsyr al8ran daby 3ly alfdl bn al7sn al6brsy d: lgna mn al3lma2 b eshraf alnashr 6: 1/2005m mktba alhlal byrot: lbnan.(tfsyr shy3y).
- 141.mgmo3 ftaoy shy5 al eslam abn tymya 'gm3wtrtyb alshy5/ 3bd alr7mn bn 8asmwabnh m7md '6: 1/1398h '- (msora).
- 142.m7asn altaoyl (tfsyr al8asmy) 'lm7md gmal aldyn al8asmy 't: m7md f2ad 3bd alba8y '6: 1/1415h '-dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 143.alm7rr alogyz fy tfsyr alktab al3zyz ·labn 36ya: aby m7md 3bd al78 bn ghalb ·6: 1/1423h ·-dar abn 7zm · byrot: lbnan.
- 144.alm7rr fy asbab nzol al8ran 'lldktor/ 5ald bn slyman almzyny '6: 1/1427h '-dar abn algozy 'aldmam.
- 145.mdark altnzylw78a28 altaoyl ill emam aby albrkat 3bd allh bn a7md alnsfy i3naya: 3bd almgyd 63ma 7lby i6: 1/1421h i-dar alm3rfa ibyrot: lbnan.
- 146.almstdrk 3la als7y7yn (laby 3bd allh m7md bn 3bd allh al7akm alnysabory (t: 7mdy aldmrdash m7md (6: 1/1420h (-mktba nzar ms6fy albaz (mka almkrma.
- 147.msnd abn aby shyba 'aby bkr 3bd allh bn m7md (sa7b almsnf ayda) 't: 3adl al3zazy 'wa7md almzydy '6: 1/1418h '-dar alo6n 'alryad.
- 148.msnd aby daod al6yalsy: slyman bn daod bn algarod 't: m7md bn 3bd alm7sn altrky '6: 1/1419h '-dar alhgra 'al8ahra: msr.
- 149.msnd al emam a7md bn 7nbl 'dmn mshro3: almoso3a al7dytha 't78y8: 3dd mn alba7thyn 't7t eshraf: d/ 3bd allh bn 3bd alm7sn altrky wsh3yb alarna2o6 '6: 2/1420h '-m2ssa alrsala 'byrot: lbnan. tozy3:wzara alsh2on al eslamyawalao8afwald3oawal ershad balmmlka al3rbya als3odya '3la nf8a 5adm al7rmyn alshryfyn almlk fhd bn 3bd al3zyz r7mh allh.

- 150.almsnd 'laby s3yd alhythm bn klyb alshashy 't: d/m7foz alr7mn zyn allh '6: 1/1410h '-mktba al3lomwal7km: almdyna almnora.
- 151.almsnf 'laby bkr 3bd allh bn m7md bn aby shyba 't: m7md 3oama 6: 1/1427h '-dar al8bla: gda 'wm2ssa 3lom al8ran dmsh8.
- 152.almsnf 'laby bkr '3bd alraz8 bn hmam alsn3any 't: 7byb alr7mn ala3zmy '6: 2/1403h '-almgls al3lmy 'tozy3: almktb al eslamy 'byrot: lbnan.
- 153.almdamyn altrboya fy sora alt7rym (la7lam 3bdallh al3tyby (rsala magstyr (bgam3a al emam m7md bn s3od al eslamya (eshraf: d. 3bdallh m7md alrshod (1432h-).
- 154.alm6alb al3alya bzoa2d almsanyd althmanya (labn 7gr: a7md bn 3ly (788h: 3dd mn alba7thyn fy 3da rsa2l gam3ya (tnsy8: d/ s3d bn nasr alshthry (6: 1/1420h (dar al3asma(wdar alghyth: alryad.w elyha al e7ala 3nd al e6la8.wa5ry: t: 7byb alr7mn ala3zmy (6:1/1414h (dar alm3rfa (byrot: lbnan.
- 155.m3arg altfkyrwd8a28 altdbr (tfsyr tdbry ll8ran alkrym 7sb trtyb alnzol) 43bd alr7mn bn 7sn 7bnka almydany 46: 1/1420h 4-dar al8lm: dmsh8.
- 156.m3alm altnzyl 'laby m7md al7syn bn ms3od albghoy 't: m7md 3bd allh alnmrwa5ryn 'al esdar althany '6: 1/1423h '-dar 6yba: alryad.
- 157.m3any al8ranw e3rabh laby es7a8 ebrahym bn alsry alzgag lt: 3bd alglyl 3bdh shlby 6: 1/1408h -alm alktb byrot: lbnan.
- 158.m3any al8ran (laby g3fr a7md bn m7md aln7as (t: y7yy mrad (6: 1425h (-dar al7dyth al8ahra (msr.
- 159.m3any al8ran daby zkrya y7yy bn zyad alfra2 dt: m7md 3ly alngarwa7md yosf ngaty 6: 3/1403h dalktb byrot: lbnan.
- 160.alm3gm alaos6 'laby al8asm slyman bn a7md al6brany 't: m7mod al67an '6: 1/1415h '-mktba alm3arf 'alryad.

- 161.alm3gm alkbyr 'laby al8asm slyman bn a7md al6brany 't: 7mdy 3bd almgyd alslfy '6: 2/1422h '-dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot.
- 162.m3gm alm2lfyn 'tragm msnfy alktb al3rbya 'l3mr rda k7ala '6: dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 163.m3gm m8ayys allgha 'laby al7syn a7md bn fars bn zkrya '3naya: m7md 3od mr3bwfa6ma m7md aslan '6: 1/1422h '-dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 164.m3rfa alth8at daby al7sn a7md bn 3bd allh al3gly trtyb: nor aldyn alhythmy wt8y aldyn alsbky t: 3bd al3lym 3bd al3zym albstoy 6: 1/1405h -mktba aldar almdyna almnora.
- 165.m3rfa al8ra2 alkbar 3la al6b8atwala3sar ·llzhby: shms aldyn m7md bn a7md bn 3thman ·t: d/ 6yar alty 8olag · 6: mrkz alb7oth al eslamya altab3 lo8f aldyana altrky: estanbol ·tsoyr: dar 3alm alktb ·alryad ·1424h-.
- 166.mfaty7 alghyb = altfsyr alkbyr 'llrazy.
- 167.almfhm lma ashkl mn tl5ys ktab mslm 'laby al3bas a7md bn 3mr al8r6by 't: m7yy aldyn dyb msto 'wa5ryn '6: 3/1426h '-dar abn kthyr 'dmsh8 byrot.
- 168.almnhag fy shr7 s7y7 mslm bn al7gag ill emam m7ys aldyn aby zkrya y7yy bn shrf alnooy i6:1/1401h i-dar alfkr ibyrot: lbnan itozy3: r2asa edarat alb7oth al3lmyawal efta2wald3oawal ershad: almmlka al3rbya als3odya.
- 169.mnhg al8my fy tfsyrh drasawt8oym dldktor zyd bn 3mr al3ys 6: 1/1419h mrkz b7oth klya altrbya bgam3a almlk s3od alryad.
- 170.almoso3a almysra fy tragm a2ma altfsyrwal e8ra2waln7owallgha imn al8rn alaol ely alm3asryn im3 drasa 138a2dhmwshy2 mn 6ra2fhm ie3dad:wlyd alzbyryiw eyad al8ysyiwa5ryn i6: 1/1424h i-mnshorat mgla al7kma ir8m (1).
- 171.almo6a 'll emam malk bn ans 'roaya: y7yy bn y7yy allythy 't: d/ bshar 3oad m3rof: 6: 1/1416h '-dar alghrb al eslamy 'byrot: lbnan.
- 172.myzan ala3tdal fy n8d alrgal (llzhby: shms aldyn m7md bn a7md bn 3thman (t: 3ly m7md m3od(w3adl a7md 3bd almogod(w3bd alfta7 abo sna (6: 1/1416h (dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.

- 173.nthr algoahrwaldrr fy 3lma2 al8rn alrab3 3shr 'lldktor/ yosf almr3shly '6: 1/1427h '-dar alm3rfa 'byrot: lbnan.
- 174.alngom alzahra fy mlok msrwal8ahra •lgmal aldyn aby vosf bn tghry brdy alatabky alm7asn 1383/1963m·wzara alth8afawal ershad al8omy alm2ssa almsrva al3ama lltalyfwaltrgmawal6ba3awalnshr 'msora 3n 6: dar alktb almsrya.
- 175.nzm aldrr fy tnasb alayatwalsor (lbrhan aldyn aby al7sn ebrahym bn 3mr alb8a3y (t: 3bd alraz8 ghalb almhdy (6: 2/1424h (-dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 176.nf7 al6yb mn ghsn alandls alr6ybwzkrwzyrha lsan aldyn abn al56yb (la7md bn m7md alm8ry altlmsany (t: d/ mrym 8asm 6oyl(wd/ yosf 3ly 6oyl 6: 1/1415h (dar alktb al3lmya (byrot: lbnan.
- 177.alnktwal3yon 'laby al7sn 3ly bn m7md almaordy t3ly8: alsyd bn 3bd alm8sod bn 3bd alr7ym '6:1 'dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 178.alnhaya fy ghryb al7dythwalathr ·labn alathyr: aby als3adat almbark bn m7md algzry ·6: byt alafkar aldolya ·3man: alardn.
- 179.alhdaya ely blogh alnhaya 'laby m7md mky bn aby 6alb al8ysy '788 fy mgmo3a rsa2l gam3ya 'mrag3a: mgmo3a b7oth alktabwalsna 'klya alshry3awaldarsat al eslamya gam3a alshar8a '6: 1/1429h '-alshar8a 'al emarat al3rbya almt7da.
- 180.hdya al3arfyn 'asma2 alm2lfyn 'athar almsnfyn 'l esma3yl basha albghdady '6: 1951m'wkala alm3arf alglyla: estanbol 'tsoyr: dar e7ya2 altrath al3rby 'byrot: lbnan.
- 181.aload7 fy tfsyr al8ran alkrym (tfsyr abnwhb) 'laby m7md 3bd allh bn m7md bnwhb aldynory 't: a7md fryd '6: 1/1424h '-dar alktb al3lmya 'byrot: lbnan.
- 182.alogyz fy tfsyr alktab al3zyz 'laby al7sn 3ly bn a7md aloa7dy 't: sfoan bn 3dnan daody '6: 1/1415h'-dar al8lm 'dmsh8: sorya.
- 183.alosy6 fy tfsyr al8ran almgyd daby al7sn 3ly bn a7md aloa7dy d: 3adl a7md 3bd almogod wa5ryn 6: 1/1415h dar alktb al3lmya byrot: lbnan.